# الْمَنْهَجُ الْفَرِيدُ

## فِي مَعْرِفَةِ عِلْمِ التَّوْحِيدِ


الْعَارِفُ بِاللَّهِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْوَالِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ الْفُلَانِيُّ

التحقيق

الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ شَرِيفٌ بْنُ فَرِيدٍ شَرِيفِ الْفُودِيُّ



SANKORE UNIVERSITY PRESS

SANKORE'

Institute of Islamic-African Studies International

# الْمَنْهَجُ الْفَرِيدُ

## فِي مَعْرِفَةِ عِلْمِ التَّوْحِيدِ

تأليف

الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدٌ الْوَالِيُّ بْنُ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ الْفُلَانِيُّ

التحقيق

الشيخ أبو الفا عمر محمد شريف بن فريد شريف الفودي

SANKORE'

Institute of Islamic-African Studies International

www.siiasi.org

SANKORE'

**Copyright © 1443/2022 SIIASI**

**Published by**

**SANKORE'**

**Institute of Islamic - African Studies International**
**The Palace of the Sultan of Maiurno**
**Maiurno, Sennar, Sudan**

Institute of Islamic-African Studies International

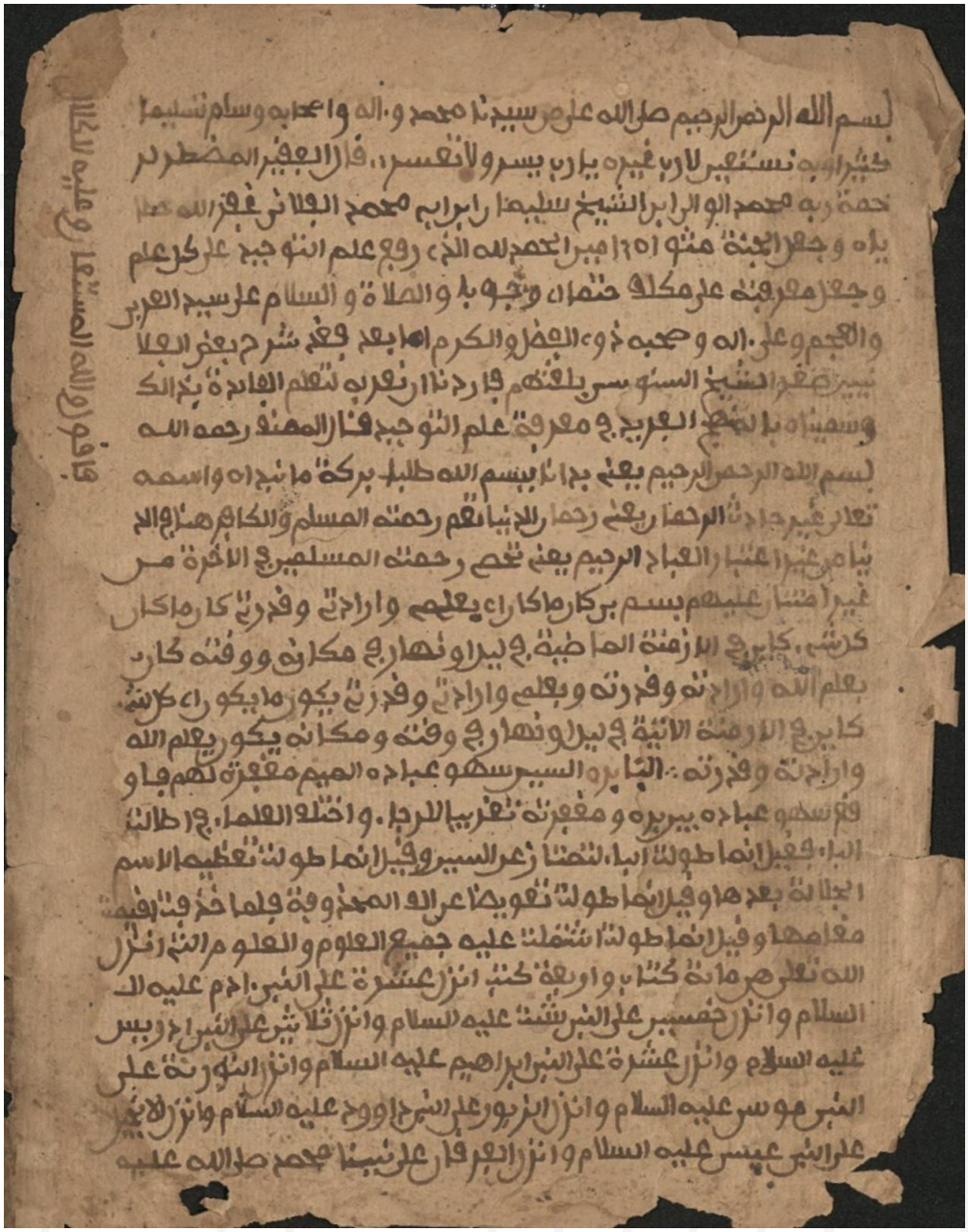

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله واصحابه وسلم تسليما
كثيرا وبه نستعين لا رب غيره يا رب يسر ولا تعسر. قال الفقير المضطر
رحمة ربه محمد ابو الزاهر الشيخ سليمان ابراهيم محمد البلاني غفر الله له
ولوالديه وجعل الجنة مثواه آمين الحمد لله الذي رفع علم التوحيد على كل علم
وجعل معرفته على كل حتما واجبا والصلاة والسلام على سيد العرب
والعجم وعلى آله وصحبه ذوي الفضل والكرم اما بعد فهذا شرح بعض الفاظ
يسير صغير الشيخ السنوسي يلقنهم فاردنا ان نقربه لتعلم الفائدة بذلك
وسميناه بالمنهج البعيد في معرفة علم التوحيد قال المصنف رحمه الله
بسم الله الرحمن الرحيم يعني بدانا ببسم الله طلبا لبركة ما نبدأه واسمه
تعالى غير جائز الرحمن يعني رحمان الدنيا تعم رحمته المسلم والكافر هذا في الد
نيا من غير اعتبار العباد الرحيم يعني تخص رحمته المسلمين في الآخرة من
غير امتنان عليهم بسم بركان ما كان يعلمه وارادته وقدرته كان ما كان
كائن كائن في الازمنة الماضية في ليل او نهار في مكان ووقته كان
بعلم الله وارادته وقدرته ويعلمه وارادته وقدرته يكون ما يكون كائن
كائن في الازمنة الآتية في ليل او نهار في وقته ومكانه يكون بعلم الله
وارادته وقدرته. التبايره السير سهو عباده الميم مغفرته لهم فما و
قع سهو عباده بيرره ومغفرته تقريبا للرجا. واختلف العلماء في طالت
البا فقيل انما طولت البا لتحتاز عن السير وقيل انما طولت تعظيما الاسم
الجلالة بعدها وقيل انما طولت تعويضا عن الالف المحذوفة فلما حذفت الف
مقامها وقيل انما طولت لاشتملت عليه جميع العلوم والعلوم التي انزل
الله تعالى مائة كتاب واربعة كتب انزل عشرة على النبي آدم عليه ال
سلام وانزل خمسين على النبي شيث عليه السلام وانزل ثلاثين على النبي ادريس
عليه السلام وانزل عشرة على النبي ابراهيم عليه السلام وانزل التورية على
النبي موسى عليه السلام وانزل الزبور على النبي داوود عليه السلام وانزل الانجيل
على النبي عيسى عليه السلام وانزل الفرقان على نبينا محمد صلى الله عليه

فافهم والله المستعان وعليه التكلان

الورقة 1 من مخطوطة ا للمنهج الفريد من كانو نيجيرية

Institute of Islamic-African Studies International

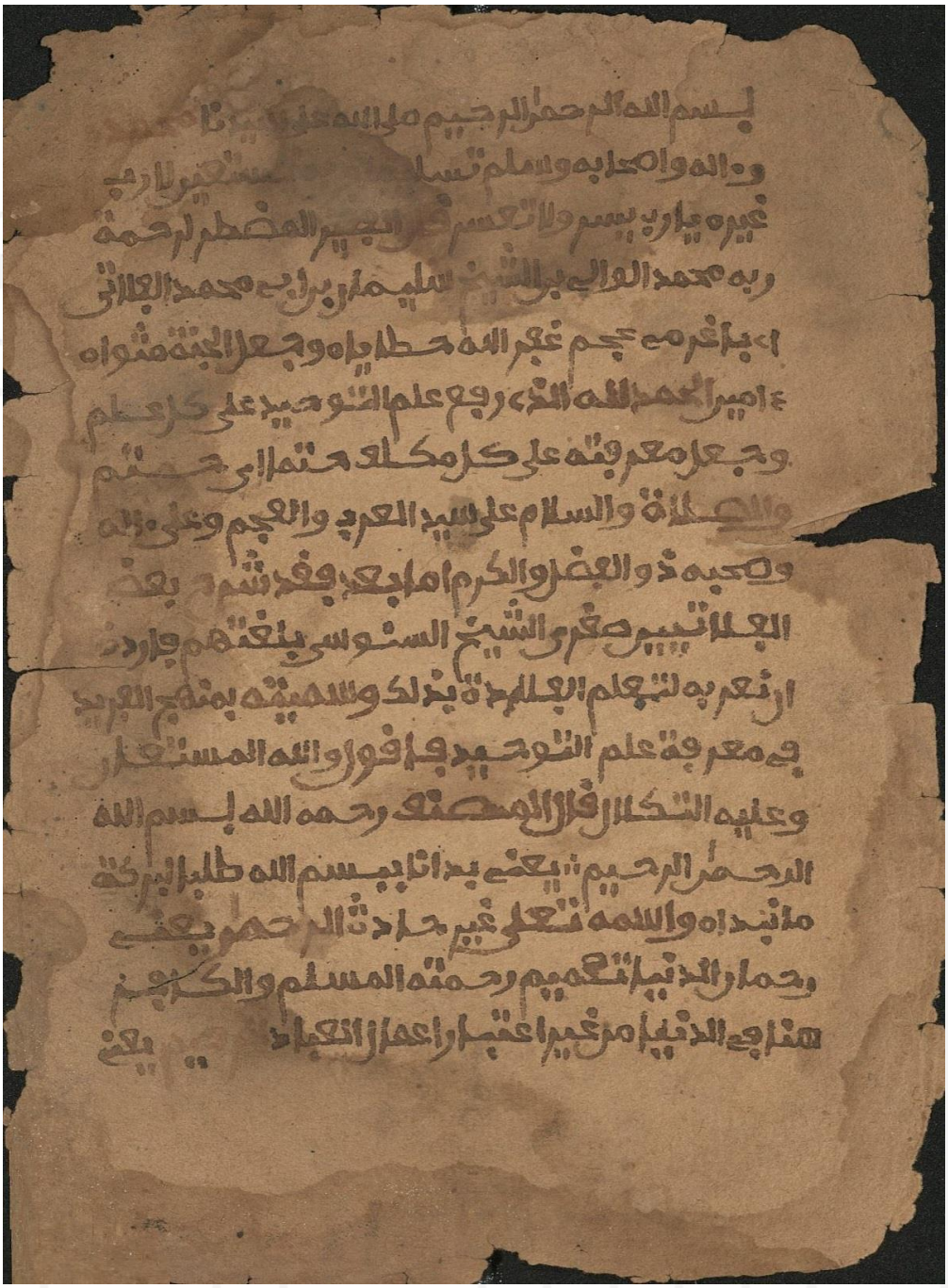

الورقة 1 من مخطوطة ب للمنهج الفريد من كانو نيجيرية

Institute of Islamic-African Studies International

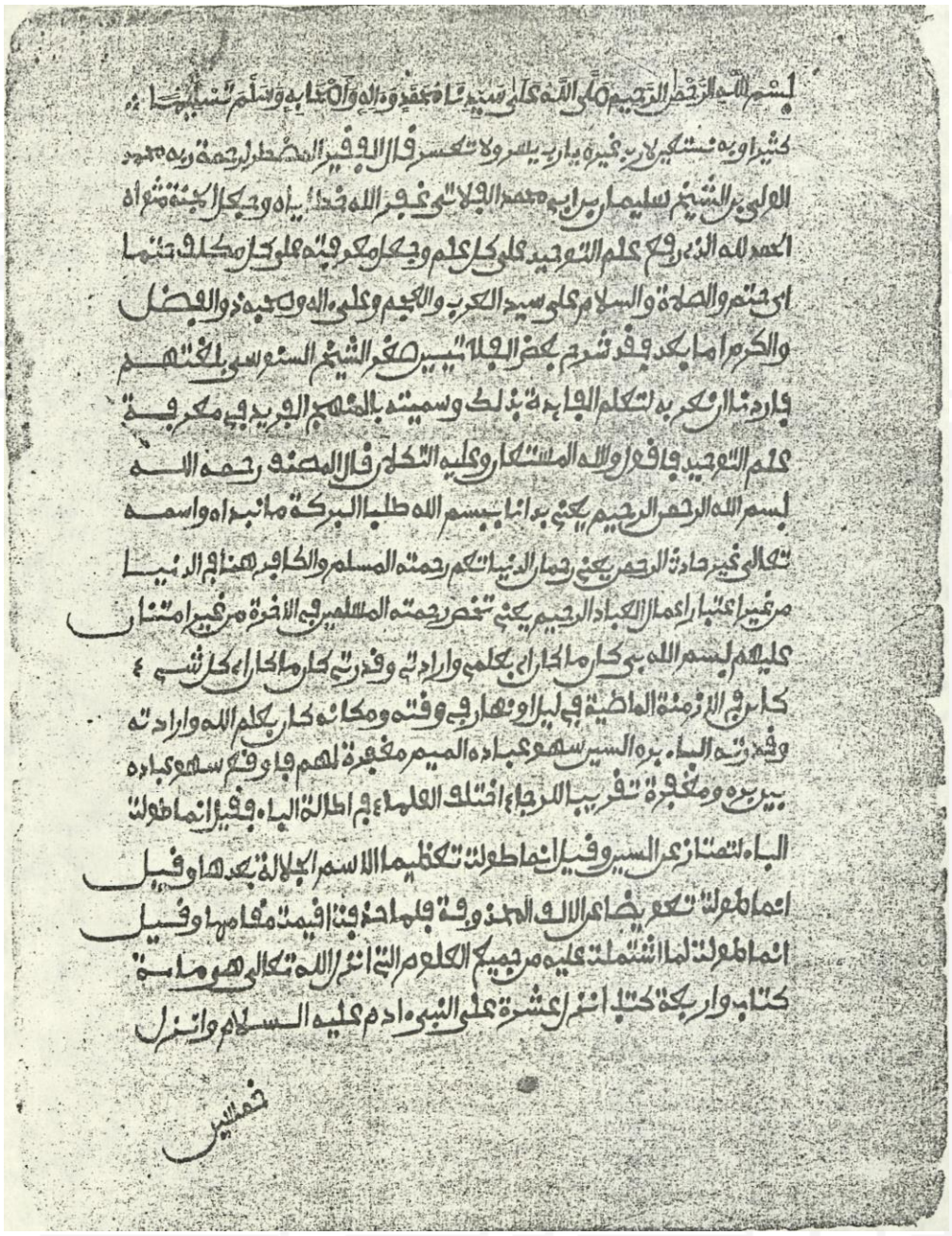

الورقة 1 من مخطوطة ج للمنهج الفريد من مايدوجوري نيجيرية

Institute of Islamic-African Studies International

# أُمُّ الْبَرَاهِينِ

أَوْ

مَتَنُ السُّنُوسِيَّةِ اَلْمُسَمَى

# اَلْعَقِيدَةَ الصُّغْرَى

لِعَارِفِ بِاللَّهِ الْإِمَامِ الشَّيْخِ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسَف السُّنَوسِيِّ الْحَسِنِي

SANKORE'
Institute of Islamic-African Studies International

بَسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ أَلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا

قَالَ الشَّيْخُ الْفَقِيهُ اَلْإِمَامُ الْعَالِمُ الْعَلَامَةُ الصَّالِحُ الْوَلِيُّ الْعَارِفُ بِاللَّهِ الزَّاهِدُ الْوَرَعُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ اِبْنِ يُوسُفَ السَّنُوسِيِّ الْحَسَنِيِّ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ: اِعْلَمْ أَنَّ الْحُكْمَ الْعَقْلِيَّ يَنْحَصِرُ فِي ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: [1] الْوُجُوبِ، [2] وَالْاِسْتِحَالَةِ، [3] وَالْجَوَازِ"، "فَالْوَاجِبُ مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ عَدَمُهُ، وَالْمُسْتَحِيلُ مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ وُجُودَهُ، وَالْجَائِزُ مَا يَصِحُّ فِي الْعَقْلِ وُجُودُهُ وَعَدَمُهُ.

وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ شَرْعًا أَنْ يَعْرِفَ مَا يَجِبُ فِي حَقِّ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ وَمَا يَسْتَحِيلُ وَمَا يَجُوزُ، وَكَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فَمِمَّا يَجِبُ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ عِشْرُونَ صِفَةً: وَهِيَ [1] الْوُجُودُ، [2] وَالْقِدَمُ، [3] وَالْبَقَاءُ، [4] وُمُخَالَفَتُهُ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ، [5] وَقِيَامُهُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ، أَيْ لَا يَفْتَقِرُ إِلَى مَحَلٍّ وَلَا مُخَصِّصٍ، [6] وَالْوَحْدَانِيَّةُ، أَيْ لَا ثَانِيَ لَهُ فِي ذَاتِهِ، وَلَا فِي صِفَاتِهِ، وَلَا فِي أَفْعَالِهِ.

فَهَذِهِ سِتُّ صِفَاتٍ تُسَمَّى صِفَاتِ الْمَعَانِي، وَهِيَ: [7] الْقُدْرَةُ، [8] وَالْإِرَادَةُ، الْمُتَعَلِّقَانِ بِجَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ، [9] الْعِلْمُ الْمُتَلِّقُ بِجَمِيعِ الْوَاجِبَاتِ وَالْجَائِزَاتِ وَالْمُسْتَحِيلَاتِ [10] وَالْحَيَاةُ وَهِيَ لَا تَتَعَلَّقُ بِشَيْءٍ، [11] وَالسَّمْعُ، [12] وَالْبَصَرُ الْمُتَعَلَّقَانِ بِجَمْيعِ الْمَوْجُودَاتِ، [13] وَالْكَلَامُ اَلَّذِي لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ وَيَتَعَلَّقُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْعِلْمُ مِنَ الْمُتَعَلَّقَاتِ.

ثُمَّ سَبْعُ صِفَاتٍ تُسَمَّى صِفَاتَ مَعْنَوِيَّةً، وَهِيَ مُلَازِمَةٌ لِلسَّبْعِ الْأُوْلَى، وَهِيَ: كَوْنُهُ تَعَالَى: [14] قَادِرًا، [15] وَمُرِيدًا، [16] وَعَالِمًا، [17] وَحَيًّا، [18] وَسَمِيعًا، [19] وَبَصِيرًا، [20] وَمُتَكَلِّمًا.

وَمِمَّا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى عِشْرُونَ صِفَةً، وَهِيَ أَضْدَادُ الْعِشْرِينَ الْأُوْلَى، وَهِيَ: [1] الْعَدَمُ، [2] وَالْحُدُوثُ، [3] وَطُرُؤُ الْعَدَمِ، [4] وَالْمُمَاثَلَةُ لِلْحَوَادِثِ بِأَنْ يَكُونَ جِرْمًا، أَيْ أَنْ تَأْخُذَ ذَاتُهُ الْعَلِيَّةُ قَدْرًا مِنَ الْفَرَاغِ، أَوْ يَكُونَ عَرَضًا يَقُومُ بِالْجِرْمِ، أَوْ يَكُونَ فِي جِهَةٍ لِلْجِرْمِ، أَوْ لَهُ هُوَ جِهَةٌ، أَوْ يَتَقَيَّدَ بِمَكَانٍ، أَوْ زَمَانٍ، أَوْ تَتَصِفَ ذَاتُهُ الْعَلِيَّةُ بِالْحَوَادِثِ، أَوْ يَتَّصِفَ بِالصُّغَرِ، أَوْ الْكِبَرِ، أَوْ يَتَصَّفَ بِالْأَغْرَاضِ فِي الْأَفْعَالِ أَوْ الْأَحْكَامِ.

وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى: [5] أَن لَا يَكُونَ قَائِمًا بِنَفْسِهِ، بِأَنْ يَكُونَ صِفَةٌ يَقُومُ بِمَحَلٍّ، أَوْ يَحْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ، وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى: [6] أَنْ لَا يَكُونَ وَاحِدًا، بِأَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا فِي ذَاتِهِ، أَوْ يَكُونَ لَهُ مُمَاثِلٌ فِي ذَاتِهِ، أَوْ فِي صِفَاتِهِ، أَوْ يَكُونَ مَعَهُ فِي الْوُجُودِ مُؤَثِّرٌ فِي فِعْلٍ مِنَ الْأَفْعَالِ.

وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى أَيْضًا [7] الْعَجْزُ عَنْ مَمْكِنٍ مَا، [8] وَإِيْجَادُ شَيْءٍ مِنَ الْعَالَمِ مَعَ كَرَاهَتِهِ لِوُجُودِهِ، أَيْ عَدَمِ إِرَادَتِهِ لَهُ تَعَالَى، أَوْ مَعَ الذُّهُولِ، أَوْ الْغَفْلَةِ، أَوْ بِالتَّعْلِيلِ، أَوْ بِالطَّبْعِ، وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى أَيْضًا: [9] الْجَهْلُ وَمَا فِي مَعْنَاهُ بِمَعْلُومٍ مَا، [10] وَالْمَوْتُ، [11] وَالصَّمَمُ، [12] وَالْعَمَى، [13] وَالْبَكَمُ، وَأَضْدَادُ الصِّفَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ وَاضِحَةٌ مِنْ هَذِهِ.

وَأَمَّا الْجَائِزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى: فَفِعْلُ كُلِّ مُمْكِنٍ أَوْ تَرْكُهُ.

أَمَّا بُرْهَانُ وُجُودِهِ تَعَالَى فَحُدُوثُ الْعَالَمِ، لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مُحْدِثٌ، بَلْ حَدَثَ بِنَفْسِهِ، لَزِمَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُ الْأَمْرَينِ الْمُتَسَاوِيَيْنِ مُسَاوِيًا لِصَاحِبِهِ رَاجِحًا عَلَيْهِ بِلَا سَبَبٍ، وَهُوَ مُحَالٌ، وَدَلِيلُ حُدُوثِ الْعَالَمِ، مُلَازَمَتُهُ لِلْأَعْرَاضِ الْحَادِثَةِ مِنْ: حَرَكَةٍ، أَوْ سُكُونٍ أَوْ غَيْرِهِمَا، وَمُلَازِمُ الْحَادِثِ حَادِثٌ، وَدَلِيلُ حُدُوثِ الْأَعْرَاضِ مُشَاهَدَةُ تَغَيُّرِهَا مِنْ عَدَمٍ إِلَى وُجُوبٍ، وَمِنْ وُجُودٍ إِلَى عَدَمْ.

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ الْقِدَمِ لَهُ تَعَالَى: فَلِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُونْ قَدِيمًا، لَكَانَ حَادِثًا، فَيَفْتَقِرُ إِلَى مُحْدِثٍ، أَوْ التَّسَلْسُلُ.

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ الْبَقَاءِ لَهُ تَعَالَى: فَلِأَنَّهُ لَوْ أَمْكِنَ أَنْ يَلْحَقَهُ الْعَدَمُ، لَانْتَفَى عَنْهُ الْقِدَمُ، لِكَوْنِ وُجُودِهِ حِينَئِذٍ جَائِزًا لَا وَاجِبًا، وَالْجَائِزُ لَا يَكُونُ وُجُودُهُ إِلَّا حَادَثًا، كَيْفَ وَقَدْ سَبَقَ قَرِيبًا وُجُوبُ قِدَمِهِ تَعَالَى وَبِقَائِهِ.

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ مُخَالَفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ: فَلِأَنَّهُ لَوْ لَمَاثَلَ شَيْئًا مِنْهَا، لَكَانَ حَادَثًا مِثْلَهَا وَذَلِكَ مُحَالٌ لَمَا عَرِفْتَ مِنْ وُجُوبِ قِدَمِهِ وَبَقَائِهِ.

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ قِيَامِهِ تَعَالَى بِنَفْسِهِ: فَلِأَنَّهُ لَوْ اَحْتَاجَ إِلَى مَحَلٍّ لَكَانَ صِفَةً، وَالصِّفَةُ لَا تَتَّصِفُ بِصِفَاتِ الْمَعَانِي، وَلَا الْمَعْنَوِيَّةِ، وَمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ يَجِبُ اَتِّصَافُهُ بِهِمَا، فَلَيْسَ بِصِفَةٍ، وَلَوْ اَحْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ لَكَانَ حَادِثًا، كَيْفَ وَقَدْ قَامَ الْبُرْهَانُ عَلَى وُجُوبِ قِدَمِهِ تَعَالَى وَبَقَائِهِ.

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ الْوَحْدَانِيَّةِ لَهُ تَعَالَى: فَلِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ وَاحِدًا لَزِمَ أَنْ لَا يُوجَدَ شَيْءٌ مِنَ الْعَالَمِ لِلُزُومِ عَجْزِهِ حِينَئِذٍ.

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ اِتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْعِلْمِ وَالْحَيَاةِ، فَلِأَنَّهُ لَوْ اِنْتَفَى شَيْءٌ مِنْهَا لَمَا وُجِدَ شَيْءٌ مِنَ الْحَوَادِثِ.

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ السَّمْعِ لَهُ تَعَالَى وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ: فَالْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ، وَأَيْضًا لَوْ لَمْ يَتَّصِفْ بِهَا لَزِمَ أَنْ يَتَّصِفَ بِأَضْدَادِهَا، وَهِيَ نَقَائِصُ، وَالنَّقْصُ عَلَيْهِ تَعَالَى مُحَالٌ.

وَأَمَّا بُرْهَانُ كَوْنِ فِعْلِ الْمُمْكِنَاتِ أَوْ تَرْكِهَا جَائِزًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى: فَلِأَنَّهُ لَوْ وَجَبَ عَلَيْهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْهَا عَقْلًا، أَوْ اِسْتَحَالَ عَقْلًا لَانْقَلَبَ الْمُمْكِنُ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحِيلًا، وَذَلِكَ لَا يُعْقَلُ.

وَأَمَّا الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَيَجِبُ فِي حَقِّهِم: [1] الصِّدْقُ، [2] وَالْأَمَانَةُ [3] وَتَبْلِيغُ مَا أُمِرُواْ بِتَبْلِيغِهِ لِلْخَلْقِ، وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَضْدَادُ هَذِهِ الصِّفَاتِ، وَهِيَ: [1] الْكَذِبُ، [2] وَالْخِيَانَةُ بِفِعْلِ شَيْءٍ مِمَّا نُهُوا عَنْهُ نَهْيِ تَحْرِيمٍ أَوْ كَرَاهَةٍ، [3] وَكِتْمَانُ شَيْءٍ مِمَّا أُمِرُواْ بِتَبْلِيغِهِ لِلْخَلْقِ، وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا هُوَ مِنَ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ الَّتِي لَا تُؤَدِّي إِلَى نَقْصٍ فِي مَرَاتِبِهِمْ الْعَلِيَّةِ، كَالْمَرَضِ وَنَحْوِهِ.

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ صِدْقِهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَلِأَنَّهُمْ لَوْ لَمْ يَصْدُقُواْ لَلَزِمَ الْكَذِبُ فِي خَبْرِهِ تَعَالَى، لِتَصْدِيقِهِ تَعَالَى لَهُمْ بِالْمُعْجِزَاتِ النَّازِلَةِ مَنْزِلَةَ قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿صَدَقَ عَبْدِي فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُ عَنِّي﴾.

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ الْأَمَانَةِ لَهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَلِأَنَّهُمْ لَوْ خَانُواْ بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ أَوْ مَكْرُوهٍ لَانْقَلَبَ الْمُحَرَّمُ أَوِ الْمَكْرُوهُ طَاعَةً فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَمَرَنَا بِالْاِقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ، وَلَا يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ وَلَا مَكْرُوهٍ، وَهَذَا بِعَيْنِهِ هُوَ بُرْهَانُ وُجُوبِ الثَّالِثِ.

وَأَمَّا بُرْهَانُ جَوَازِ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ عَلَيْهِمْ: فَمَشَاهَدَةُ وُقُوعِهَا بِهِمْ، إِمَّا لِتَعْظِيمِ أُجُورِهِمْ، أَوْ لِلتَّشْرِيعِ، أَوْ لِلتَّسَلِّي عَنِ الدُّنْيَا، أَوْ لِلتَّنْبِيهِ لِخَسَّةِ قَدْرِهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَعَدَمِ رِضَاهُ بِهَا دَارَ جَزَاءٍ لِأَنْبِيَائِهِ وَأَوْلِيَائِهِ بِاعْتِبَارِ أَحْوَالِهِمْ فِيْهَا عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَيَجْمَعُ مَعَانَى هَذِهِ الْعَقَائِدِ كُلِّهَا قَوْلُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، إِذْ مَعْنَى الْأُلُوهِيَّةِ: اِسْتِغْنَاءُ الْإِلَهِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ وَافْتِقَارُ كُلِّ مَا عَدَاهُ إِلَيْهِ، فَمَعْنَى "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ": لَا مُسْتَغْنَى عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ وَمُفْتَقِرًا إِلَيْهِ كُلُّ مَا عَدَاهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى.

أَمَّا اِسْتِغْنَاؤُهُ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، فَهُوَ يُوجِبُ لَهُ تَعَالَى: الْوُجُودَ، وَالْقِدَمَ، وَالْبَقَاءَ، وَالْمُخَالَفَةَ لِلْحَوَادِثِ، وَالْقِيَامَ بِالنَّفْسِ، وَالتَّنَزُّهَ عَنِ النَّقَائِصِ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ وُجُوبُ السَّمْعِ لَهُ تَعَالَى وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ، إِذْ لَوْ لَمْ تَجِبْ لَهُ هِذِهِ الصِّفَاتُ، لَكَانَ مُحْتَاجًا إِلَى الْمُحْدِثِ، أَوْ الْمَحَلِّ، أَوْ مَنْ يَدْفَعُ عَنْهُ النَّقَائِصِ، وَيُؤَخَذُ مِنْهُ تَنَزُّهُهُ تَعَالَى عَنِ الْأَغْرَاضِ فِي أَفْعَالِهِ وأَحْكَامِهِ وَإِلَّا لِزَمَ اِفْتِقَارُهُ إِلَى مَا يُحْصِّلُ غَرَضَهُ، كَيْفَ وَهُوَ جَلَّ وَعَزَّ الْغَنِيُّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ.

وُيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ تَعَالَى فِعْلُ شَيْءٍ مِنَ الْمُمْكِنَاتِ عَقْلًا وَلَا تَرْكَهُ، إِذْ لَوْ وَجَبَ عَلَيْهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْهَا عَقْلًا كَالثَّوَابِ مَثَلًا لَكَانَ جَلَّ وَعَزَّ مُفْتَقِرًا إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ لِيَتَكَمَّلَ بِه غَرَضُهُ إِذْ لَا يَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى إِلَّا مَا هُوَ كَمَالٌ لَهُ، كَيْفَ وَهُوَ جَلَّ وَعَزَّ الْغَنِيُّ عَنْ كُلَّ مَا سِوَاهُ.

وَأَمَّا اِفْتَقَارُ كُلِّ مَا عَدَاهُ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَزَّ فَهُوَ يُوجِبُ لَهُ تَعَالَى الْحَيَاةُ، وَعُمُومَ الْقُدْرَةِ، وَالْإِرَادَةِ، وَالْعِلْمِ، إِذْ لَوْ اَنْتِفَى شَيْءٌ مِنْهَا لَمَا أَمْكَنَ أَنْ يُوجِدَ شَيْءٌ مِنَ الْحَوَادَثِ فَلَا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ شَيْءٌ، كَيْفَ وَهُوَ اَلَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ، وَيُوجِبُ لَهُ تَعَالَى أَيْضًا الْوَحْدَانِيَّةَ، إِذْ لَوْ كَانَ مَعَهُ ثَانٍ فِي الْأُلُوهِيَّةِ لَمَا اَفْتَقَرَ إِلَيْهِ شَيْءٌ لِلُزُومِ عَجْزِهِمَا حِينَئِذٍ، كَيْفَ وَهُوَ اَلَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ.

وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضًا حُدُوثُ الْعَالَمِ بِأَسْرِهِ، إِذْ لَوْ كَانَ شَيْءٌ مِنْهُ قَدِيمًا لَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ مُسْتَغْنِيًا عَنْهُ تَعَالَى، كَيْفَ وَهُوَ اَلَّذِي يَجِبُ أَنْ يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلِّ مَا سِوَاهُ.

وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ لَا تَأْثِيرَ لِشَيْءٍ مِنَ الْكَائِنَاتِ فِي أَثَرٍ مَا، وَإِلَّا لَزِمَ أَنْ يَسْتَغْنِي ذَلِكَ الْأَثَرُ عَنْ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، كَيْفَ وَهُوَ اَلَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ عُمُومًا وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، هَذَا إِنْ قَدَّرْتَ أَنَّ شَيْئًا مِنَ الْكَائِنَاتِ يُؤَثِّرُ بِطَبْعِهِ.

وَأَمَّا إِنْ قَدَّرْتَهُ مُؤَثِّرًا بِقُوَّةٍ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِيْهِ كَمَا يَزْعُمُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْجَهَلَةِ، فَذَلِكَ مُحَالٌ أَيْضًا، لِأَنَّهُ يَصِيرُ حِينَئِذٍ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ مُفْتَقِرًا فِي إِيجَادِ بَعْضِ الْأَفْعَالِ إِلَى وَاسِطَةٍ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، لَمَا عَرَفْتَ" مِنْ قَبَلٍ "مِنْ وُجُوبِ اِسْتِغْنَائِهِ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ.

فَقَدْ بَانَ لَكَ تَضَمُّنَ قَوْلِ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" لِلْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ اَلَّتِي تَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ مَعْرِفَتُهَا فِي حَقِّ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، وَهِيَ مَا يَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى وَمَا يَسْتَحِيلُ وَمَا يَجُوزُ.

وَأَمَّا قَوْلُنَا: "مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ" صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَدْخُلُ الْإِيْمَانُ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَاءَ بِتَصْدِيقِ جَمِيعِ ذَلِكَ كُلِّهِ.

وَيُؤْخَذُ مِنْهُ وُجُوبُ صِدْقِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَاِسْتِحَالَةُ الْكَذِبِ عَلَيْهِمْ وَإِلَّا لَمْ يَكُونُواْ رُسُلًا أُمَنَاءُ.

لِمَوْلَانَا الْعَالِمُ بِالْخَفِيَّاتِ جَلَّ وَعَزَّ، وَاِسْتِحَالَةُ فِعْلِ الْمُنْهِيَّاتِ كُلَّهَا لِأَنَّهُمْ أُرْسِلُواْ لِيُعَلِّمُواْ النَّاسَ بِأَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ، فَيَلْزَمُ أَنْ لَا يَكُونَ فِي جَمِيعِهَا مُخَالَفَةٌ لِأَمْرِ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ اَلَّذِي اَخْتَارَهُمْ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ، وَأَمِّنَهُمْ عَلَى سِرِّ وَحِيْهِ.

وَيُؤْخَذُ مِنْهُ جَوَازُ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَةِ عَلَيْهِمِ إِذْ ذَاكَ لَا يَقْدَحُ فِي رِسَالَتِهِمْ وُعُلُوِّ مَنْزِلَتِهِمْ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، بَلْ ذَاكَ مِمَّا يَزِيدُ فِيْهَا.

فَقَدْ بَانَ لَكَ تَضَمُنُ كَلِمَتَي الشَّهَادَةِ مَعَ قِلَّةِ حُرُوفِهَا لِجَمِيعِ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ مَعْرِفَتُهُ مِنْ عَقَائِدِ الْإِيْمَانِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَفِي حَقِّ رُسُلِهِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلَعَلَّهَا لِاِخْتِصَارِهَا مَعَ اِشْتِمَالِهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ جَعَلَهَا الشَّرْعُ تَرْجِمَةً عَلَى مَا فِي الْقَلْبِ مِن الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْ أَحَدٍ الْإِيْمَانَ إِلَّا بِهَا، فَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يُكْثِرَ مِنْ ذِكْرِهَا، مُسْتَحْضِرًا لِمَا اَحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ عَقَائِدِ الْإِيْمَانِ، حَتَّى تَمْتَزِجَ مَعَ مَعْنَاهَا بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ، فَإِنَّهُ يَرَى لَهَا مِنَ الْأَسْرَارِ وَالْعَجَائِبِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ حَصْرٍ.

وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ لَا رَبَّ غَيْرُهُ وَلَا مَعْبُودَ سِوَاهُ، فَنَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا وَأَحِبَّتَنَا عِنْدَ الْمَوْتِ نَاطِقِينَ بِكَلِمَةِ الشَّهَادَةِ عَالِمِينَ بِهَا، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ كُلَّمَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الْغَافِلُونَ، وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ أَجْمَعِينَ وَعَنِ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

SANKORE'

# الْمَنْهَجُ الْفَرِيدُ

## فِي مَعْرِفَةِ عِلْمِ التَّوْحِيدِ

شرح على أمّ البراهين

Institute of Islamic-African Studies International

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَأَلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا وَبِهِ نَسْتَعِينُ لَا رَبَّ غَيْرُهُ يَا رَبِّ يَسِّرْ وَلَا تُعَسِّرْ**

قَالَ الْفَقِيرُ الْمُضْطَرُ لِرَحْمَةِ رَبِّهِ مُحَمَّدٌ الْوَالِيُّ بْنُ الشَّيْخِ سُلَيْمَان بْنِ اَبِي مُحَمَّدٍ الْفُلَانِيُّ، [أَيِّ بَاغِرْمِيٌّ عَجَمٍ]،[1] غَفَرَ اللَّهُ خَطَايَاهُ وَجَعَلَ الْجَنَّةَ مَثْوَاهُ، أَمِينُ، اَلْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي رَفَعَ عِلْمَ التَّوْحِيدِ عَلَى كُلِّ عِلْمٍ، وَجَعَلَ مَعْرِفَتَهُ عَلَى مُكَلَّفٍ حَتْمًا أَي وُجُوبًا، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْعَرَبِي وَالْعَجَمِ، وَعَلَى أَلِهِ وَصَحْبِهِ ذَوِي الْفَضْلِ وَالْكَرَمِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ شَرَحَ بَعْضُ الْفُلَانِيِّينَ الصُّغْرَى لِلشَّيْخِ السَّنَوسِيِّ بِلُغَتِهِمْ فَأَرَدَنَا أَن نُعَرِّبَهُ لِتَعَلَمِ الْفَائِدَةِ بِذَلِكَ، وَسَمَيْنَاهُ بِـالمَنْهَجِ الْفَرِيدِ فِي مَعْرِفَةِ عِلْمِ التَّوْحِيدِ، [فَأَقُولُ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ وَعَلَيْهِ التُّوكَلَانُ]:[2]

## اَلْمُقَدِمَةُ

قَالَ الْمُصَنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ**"، يَعْنِي بَدَأْنَا بِبِسْمِ اللَّهِ طَلِبًا الْبَرَكَةَ مَا نَبْدَأَهُ، وَاِسْمُهُ تَعَالَى غَيْرُ حَادِثٍ، "الرَّحْمَنُ" يَعْنِي رَحْمَنُ الدُّنْيَا تَعِمُّ رَحْمَتُهُ الْمُسْلِمَ وَالْكَافِرَ هُنَا فِي الدُّنْيَا مِنَ غَيْرِ اِعْتِبَارِ اعْمَال[3] الْعِبَادِ، "الرَّحِيمُ" يَعْنِي[4] تَخُصُّ رَحْمَتُهُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْأَخِرَةِ مِن غَيْرِ اِمْتِنَانِ عَلَيْهِمْ.

"**بسم اللَّهِ**" بِي كَانَ مَا كَانَ، أَيِّ بِعِلْمِي وَإِرَادَتِي وَقُدْرَتِي كَانَ مَا كَانَ، أَيِّ كُلَّ شَيْءٍ كَائِنٌ فِي الْأَزْمِنَةِ الْمَاضِيَةِ فِي الَّيْلِ أَوْ النَّهَارِ فِي وَقْتِهِ ومَكَانِهِ كَانَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَإِرَادَتِهِ وَقُدْرَتِهِ، [وَبِعِلْمِي وَإِرَادَتِي وَقُدْرَتِي يَكُونُ مَا يَكُونُ، أَيِ كُلُّ شَيْءٍ كَائِنٌ فِي الْأَزْمِنَةِ الْاَتِيَةِ فِي الَّيْلِ وَالنَّهَارِ فِي وَقْتِهِ وَمَكَانِهِ يَكُونُ بِعِلْمِ اللَّهِ وَإِرَادَتِهِ وَقُدْرَتِهِ]،[5] الْبَاءُ بِرُّهُ، وَالسِّيْنُ سَهْوُ عِبَادِهِ، الْمِيمُ مَغْفِرَتُهُ لَهُمْ، فَأَوْقَعُ سَهْوُ عِبَاده بَيْنَ بِرِّهِ وَمَغْفِرَتِهِ تَقْرِيبًا لِرَجَاءٍ.

---

[1] ما بين المعقوفتين ساقط في: ا وفي: ج.

[2] ما بين المعقوفتين ساقط في: ا.

[3] ساقط في: ا.

[4] هنا انتهى الورقة 1 في: ب.

[5] ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

Institute of Islamic-African Studies International

وَاخْتلِفُواْ الْعُلَمَاءُ فِي إِطَالَةِ الْبَاءِ، فَقِيلَ أَنَّمَا طُوِّلَتْ الْبَاءُ لِتَمْتَازُ عَنِ السِّيْنِ، وَقِيلَ إِنَّمَا طُوِّلَتْ تَعْظِيمًا لِإِسْمِ الْجَلَالَةِ بَعْدَهَا، وَقِيلَ أَنَّمَا طُوِّلَتْ تَعْوِيضًا عَنْ الأَلْفِ الْمَحْذُوفَةِ، فَلَمَا حَذَفَتْ أَقِيمَتْ مَقَامُهَا، وَقِيلَ إِنَّمَا طُوِّلَتْ لَمَا اِشْتَمِلَتْ عَلَيْهِ جَمِيعَ الْعُلُومِ.

وَالْعُلُومُ اَلَّتِي أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هِيَ مِائَةُ كِتَابٍ وَأَرْبَعَةُ كُتُبٍ، أُنْزِلَ عَشَرَةٌ عَلَى النَّبِيِّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأُنْزِلَ[6] خَمْسِينٌ عَلَى النَّبِيِّ شِئتَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأُنْزِلَ عَشَرَةٌ عَلَى النَّبِيِّ[7] إِدْرِيسَ عَلَيهِ السَّلَامُ، وَأُنْزِلَ عَشَرَةٌ عَلَى النَّبِيِّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأُنْزِلَ الزَّبُورُ عَلَى النَّبِيِّ دَاوُودُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأُنْزِلَ التَّوْرَاةُ عَلَى النَّبِيِّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأُنْزِلَ الْإِنْجِيلُ عَلَى النَّبِيِّ عِيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأُنْزِلَ الْفُرْقَانُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ[8] وَسَلَّمَ وَشَرَّفَ كَرَّمَ.

وَالْمِائَةُ كِتَابٍ دَاخِلَةٍ فِي الثَّلَاثَةِ الْكُتُبِ وَالثَّلَاثَةُ الْكُتُبُ دَاخِلَةٌ فِي الْفُرْقَانِ، وَالْفُرْقَانُ دَاخِلٌ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةُ الْبَقَرَةِ دَاخِلَةٌ فِي سُورَةِ الْفَاتِحَةِ، وَسُورَةُ الْفَاتِحَةِ دَاخِلَةٌ فِي الْبَسْمَلَةِ، وَالْبَسْمَلَةُ دَاخِلَةٌ فِي بائِهَا، وَمَعْنَاهَا: بِي كَانَ مَا كَانَ وَبِي يَكُونُ مَا يَكُونُ، وَلِهَذَا سُمِيَتْ بَاءٌ اللِّصَاقَ، أَيِّ لِصَاقُ جَمِيعَ الْعُلُومِ بِهَا، [لِأَنَّهَا يَلْصِقُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ].[9]

"اللَّهُ" اِسْمُ جَامِعٍ لِصِفَاتِ الْأُلُوهِيَةِ، وَنُعُوتُ الرُّبُوبِيَةِ الْمُنْفَرِدُ بِالْوُجُودِ الْحَقِيقِيِّ، اِنْفِرَادُ بِهِ ذِكْرًا، وَقُبِضَ عَنْهُ اَلْاَلْسِنَةِ الْخَلْقِ تَعْجِيزًا، أَيِّ اِظْهَارُ الصِّدْقِ رَسُولِهِ، [وَاللَّهُ اِسْمُ الْجَلَالَةِ اَخْتِلَفُواْ الْعَلَمَاءُ فِي سَبَبِ تَسْمِيَةِ بِاِسْمِ الْجَلَالَةِ]،[10] قِيلَ سُمِيَ اِسْمَ الْجَلَالَةِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِظْهَرُ فِيْهِ مُعْجِزَاتَهُ إِذْ قَال لَا يُسَمَى بِاللَّهِ أَيْ اِسْمَ اللَّهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَكَانَ كَذَلِكَ، فَلَمَا سَمِعَ الْكُفَارُ بِذِلِكَ كُلُّ مَنْ وَلَدَ لَهُ وَلَدًا سَمَاهُ اللَّهَ فَمَاتَ، فَلَمَا رَاُواْ اِنْقَرَاضَ نَسْأَلَهُمْ بِذَلِكَ اشْتَقُواْ لِأَصْنَامِهِم أَسْمَاءَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ اللَّاتُ وَالْعُزَى وَمَنَاةُ أَخِذًا مِنَ اللَّهِ وَالْعَزِيزِ وَالْمَنَانِ، وَهِيَ كِبَارُ الأَصْنَامِ لِإِتْيَانِهَا فِي الْقُرْآنِ حَيْثُ جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ فِي أَيَةٍ وَاحِدَةٍ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى *

---

[6] هنا انتهى الورقة 1 في: ج.

[7] هنا انتهى الورقة 2 في: ب.

[8] هنا انتهى الورقة 1 في: ا.

[9] ما بين المعقوفتين ساقط في: ب، وفي: ج.

[10] ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾، وَلَا أَكْبَرُ مِنْهَا إِلَّا الصَّنَمُ الْأَكْبَرُ، وَهِيَ النَّفْسُ لِجَمِيعِهَا الْمُسْلِمِ[11] وَالْكَافِرِ فِي عِبَادَتِهَا، وَسَمَاهَا اللَّهُ إِلَهًا فِي قَوْلِهِ: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾.

وَقِيْلَ سُمِيَ بِاِسْمِ الْجَلَالَةِ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرْبَعَةُ آلَافِ اِسْمٍ، اَلْفٌ مِنْهَا اِسْتَأْثِرُ اللَّهُ تَعَالَى بِعِلْمِهِ[12] وَلَمْ يَعْلِمْهُ غَيْرُهُ، وَاَلْفٌ مِنْهَا اَعْلَمَهُ مَلَائِكَتُهُ، وَاَلْفٌ مِنْهَا اَعْلَمَهُ أَنْبِيَائُهُ، وَاَلْفٌ مِنْهَا قُسِمَتْ فِي كُتُبِهِ: ثَلَاثِ مِائَةٍ فِي الزَّبُورِ وَثَلَاثِ مِائَةٍ فِي التَّوْرَاةِ، وَثَلَاثِ مِائَةٍ فِي الْإِنْجِيلِ، وَوَاحِدٍ فِي صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ، وَتِسْعَةُ وَتِسْعُونَ فِي الْفُرْقَانِ، وَكُلُّهَا لَا يَحْذِفُ مِنْهُ شَيْءٍ إِلَّا تَغَيِّرُ عَنْ اِسْمِهِ تَعَالَى إِلَّا اللَّهُ، وَعِدَمٌ تَغْيِرَهُ وَرَدَ كَثِيْرًا فِي الْقُرْآنِ، وَحَيْثُ جَاءَتْ مَا نَحْوُ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ﴾ وَحَيْثُ نُقِصَ مِنْهُ حَرْفٌ نَحْوُ: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾، وَحَيْثُ نُقِصَ مِنْهُ حَرْفَانِ نَحْوُ: ﴿لَهُ مُقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وَحَيْثُ نُقِصَ مِنْهُ ثَلَاثَةُ[13] أَحْرُفٍ نَحْوُ:[14] ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾.

وَقِيلَ سُمِيَ اِسْمَ الْجَلَالَةِ لَمَا جَمَعَهُ مِنْ صِفَاتِ الْأُلُوهِيَةِ وَالرُّبُوبِيَةِ، وَمَعْنَى الْأُلُوهِيَةِ اسْتَغْنَاهُ الْآلَّهُ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، وَمَعْنَى الرُّبُوبِيَةِ اِفْتِقَارُ كُلِّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ، وَصِفَاتُ الْأُلُوهِيَةِ اِحْدَى عَشَرَةٍ، وَهِيَ: [1] الْوُجُودُ [2] وَالْقِدَمُ [3] وَالْبَقَاءُ [4] وَالْمُخَالِفَةُ لِلْحَوَادِثِ [5] وَالْقِيَامُ بِالنَّفْسِ [6] وَالسَّمْعُ [7] وَالْبَصَرُ [8] وَالْكَلَامُ، وَكَوْنُهُ تَعَالَى: [9] سَمِيعًا [10] بَصِيرًا [11] مُتَكَلِمًا، إِن عَدِمَتْ مِنْهَا وَاحِدَةٌ لَمْ تُوجِدْ الْأُلُوهِيةَ.

وَصِفاتُ الرُّبُوبِيَةِ تِسْعَةٌ، وَهِيَ: [1] الْقُدْرَةُ [2] وَالْإِرَادَةُ [3] وَالْعِلْمُ [4] وَالْحَيَاةُ، وَكَونُهُ تَعَالَى: [5] قَادِرًا [6] وَمُرِيدًا [7] وَعَالِمًا [8] وَحَيًّا [9] وَالْوَحْدَانِيَةُ، إِنْ عَدِمَتْ مِنْهَا وَاحِدَةٌ لَمْ تُوجِدْ الرَّبُوبِيَةَ.

"**الرَّحْمَنُ**" يَعْنِي يَرْحَمُ الرَّحْمَةَ الْعَامَّةَ وَالْخَاصَّةَ، فَعُمُومُهَا هُنَا فِي الدُّنْيَا لِلْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ وَخُصُوصُهَا فِي الْآخِرَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ فَقَطْ، فَإِذَا مَاتَ الْكَافِرُ خَرَجَ مِنْ رَحْمَتِهِ تَعَالَى كَمَا تَخْرَجُ[15]

---

[11] هنا انتهى الورقة 2 في: ج.

[12] وفي: ا، لنفسه.

[13] هنا انتهى الورقة 3 في: ب.

[14] هنا انتهى الورقة 2 في: ا.

[15] هنا انتهى الورقة 3 في: ج.

Institute of Islamic-African Studies International

الْحَيَةُ مِنْ سَلْخِهَا لَا يَمْشِي إِلَيْهَا وَلَا تَعُودُ إِلَيْهِ، فَلَمَا رَاءَ الْعُلَمَاءُ عُمُومَهَا وَخَصُوصَهَا، قَالُواْ فَكُلُّ نِعْمَةٍ تُفْنَى بِالْمَوْتِ، فَلَيْسَ لَهَا عِنْدَ الْعَاقِلِ قَدْرٌ.

"**الرَّحِيمُ**" يَعْنِي يَرْحَمُ الرَّحْمَةَ الْخَاصَّةَ، وَهِيَ رَحْمَتُهُ فِي الْأَخِرَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ فَقَطْ، فَلَمَا رَاءَ الْعُلَماءُ ذَلِكَ قَالُواْ فَالْقَدْرُ لِنِعْمَةٍ اَلَّتِي تَبْقَي بَعْدَ الْمَوْتِ، وَهِيَ نِعْمَةُ الْإِسْلَامِ، الرَّحْمَةُ رِقَّةٌ لِلْقَلْبِ، فَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ، وَمَعَنَاهَا فِي حَقِّهِ تَعَالَى أَنْعَامٌ بَعْدَ أَنْعَامٍ وَإِحْسَانٌ بَعْدَ إِحْسَانٍ وَتَفَضَلٌ بَعْدَ تَفَضَلٍ، وَاِخْتَلِفُ فِيْمَا يَدْعَى الرَّحْمَةَ، فَقِيلَ هِيَ أُمٌّ لَطِيفٍ تَعَجَزُ عَنْهُ عُقُولُ النَّاسِ، وَقِيلَ هِيَ الْمَاءُ، لَوْ حَبِسَ لَمَا قَرَأَ الْقَارِئُون، وَلَا رَعِيَ الرَّاعُونَ وَلَا تَجِرُ التَّاجِرُونَ وَلَا زَرَعَ الْزَّارِعُونَ.

"**صَلَّى اللَّهُ**" إِن تُرِكَتْ الْوَاوَ فِي لَفْظِ صَلَّى فَدُعَاءٌ، وَإِن جُعِلَتْهَا فَخَبَرٌ، فَالدُّعَاءُ أَوْلَى مِنَ الْخَبَرِ، "صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ"، يَعْنِي زَادَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ وَاَلْاَمَانَ [عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الْمَحْمُودِ، وَإِنَّمَا نَطْلَبُ لَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى زِيَادَتَهُمَا، لِأَنَّ الرَّحْمَةَ وَالْاَمَانَ][16] حَاصِلَانِ لِنَا، فَكَيْفَ هُوَ لِكَوْنِ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَفْوَاهِنَا أَمَانًا مِنَ الْعَذَابِ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ)) لَكِنَ بِشُرُوطِ ثَلَاثَةٍ: [1] اَلْاِعْتِقَادُ [2] وَالْعَمَلُ [3] وَمُوَافِقَةُ السُّنَّةِ.

وَمَن قَالَهَا بِلَا هَذِهِ الشُّرُوطِ الثَّلَاثَةِ كُلِّهَا فَهُوَ كَكَافِرٍ قَالَهَا، لَمْ تَنْفَعْهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا وَالْأَخِرَةِ، وَمَن قَالَهَا مَعَ الْعَمَلِ وَمَوَافِقَةِ السُّنَّةِ[17] بِلَا اِعْتِقَادِ فَهُوَ مُنَافِقٌ نَفَقَتْهُ هُنَا فِي الدُّنْيَا بِأَنَّهُ لَا يُقْتِلُ وَلَا يَسْتَرُونَ وَلَا يُؤَكِلُ مَالَهُ، وَلَكِنَ لَا تَنْفَعَهُ فِي الْأَخِرَةِ، بَلْ هُوَ خَالِدٌ فِي النَّارِ، وَمَن قَالَهَا مَعَ الْاِعْتِقَادِ وَمُوَافِقَةِ السُّنَّةِ مِن غَيْرِ عَمَلٍ فَهُوَ الْفَاسِقُ، بِنَفَعَتِهِ هُنَا فِي الدُّنْيَا بِأَنَّهُ لَاَ يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَرِقُ[18]، وَلَا يَؤَكِلُ مَالَهُ، بَلْ وَتَنْفَعُهُ فِي الْأَخِرَةِ لِأَنَّهُ لَا يُخْلِدُ فِي النَّارِ إِن عُذِبَ بِمِقْدَارِ فِسْقِهِ، أُخْرِجَ مِنْهَا إِنْ لَمْ يَسَلِبْ فِسْقُهُ إِيْمَانَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَمَنْ قَالَهَا مَعَ الْاِعْتِقَادِ وَالْعَمَلِ مِنْ[19] غَيْرِ مِوَافِقَةِ السُّنَّةِ فَهُوَ الْمُبْتَدِعُ، نَفَعَتْهُ هُنَا فِي الدُّنْيَا بِأَنَّهُ لَا يُقْتِلُ وَلَا يُسْتَرِقُ وَلَا يُؤَكَلُ مَالَهُ، بَلْ تَنْفَعَهُ

---

[16] ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

[17] هنا انتهى الورقة 4 في: ب.

[18] هنا انتهى الورقة 4 في: ج.

[19] هنا انتهى الورقة 3 في: ا.

Institute of Islamic-African Studies International

فِي الْأَخِرَةِ لِأَنَّهُ لَا يُخْلَدُ فِي النَّارِ، إِن عُذِبَ بِمِقْدَارِ بِدْعَتِهِ أُخْرِجَ منْهَا إِنْ لَمْ تُسَلِبْ بِدْعَتُهُ إِيْمَانَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَمَن قَالَهَا مَعَ هَذِهِ الشُّرُوطِ الثَّلَاثَةِ كُلِّهَا فَهُوَ الْمُؤْمِنُ الْكَامِلُ، وَهُوَ اَلَّذِي تَكُونُ لَهُ مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ.

"الصَّلَاةُ" مِنَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ الرَّحْمَةُ وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ عَلَى رَسُولِهِ الْاِسْتِغْفَارُ وِمِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى رَسُولِهِ الدُّعَاءُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُونَ عَلَى النَّبِيِّ يَأَيُّهَا اَلَّذِينَ اَمَنُواْ صَلُواْ عَلَيْهِ وَسَلِمُواْ تَسْلِيْمًا﴾.

"**عَلَى سَيِّدِنَا**"، هَلْ سَيِّدُ مِنَا أَوْ سَيِّدُ يَمْلِكُنَا، وَكُلَّا الْمَعَنِيَينِ صَحِيحٌ، رَوَاهُمَا الْبُخَارِي وَمُسْلِمٌ، فَإِنْ قُلْنَا هُوَ سَيِّدٌ مِنَا فَذَلِكَ الْمَعْنَى صَحِيحٌ لِأَنَّهُ مِنَا لَا مِن الْمَلَائِكَةِ وَلَا مِنَ الجِنِّ، وَإِنْ قُلْنَا أَنَّهُ سَيِّدٌ يَمْلِكُنَا فَذَلِكَ الْمَعْنَى أَيْضًا صَحِيحٌ، هُوَ سَيِّدُنَا وَمَالِكُنَا لِأَنَّهُ يَمْلِكُ مِنَا مَا يَمْلِكَهُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ اَرَادَ اِمْرَةً مِنْ أُمَّتِهِ فَلَهُ أَن يَزَوِجَهَا بِغَيْرِ مَهرٍ وَلَا اِسْتِيذَانِ وَلِيٍّ، وَكَذَلِكَ إِن أَرَادَ اَن يَزَوِجَهَا غَيْرُهُ، بَلْ أَنَّهُ يَمْلِكُ مِنَا لَا يَمْلِكَهُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ لِأَنَّهُ إِن دَعَا اِنْسَانًا وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ وَحَيْثُ أَجَابَتُهُ وَيَتِمُّ صَلَاتَهُ وَلَا تَبطِلُ السَّيِّدُ الْكَامِلُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي شَدَائِدِ الْأُمُورِ وَخَطَبُهَا، هُوَ السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ، سُمِيَ مُحَمَّدًا لِكَثْرَةِ الْخِصَالِ الْمَحْمودَةِ فِيْهِ قَوْلًا وَفِعْلًا وَحَالًا، وَهُوَ خَيْرُ مَن حَمَدَ وحُمِدَ وَخَيْرُ الْحَامِدِينَ، وَالْمَحْمُودُ فِي السَّمَاءِ[20] وَالْمَحْمُودُ فِي الْأَرْضِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلْقٍ عَظِيمٍ﴾، وَهُوَ تَرْكُ[21] الْإِرَادَةِ وَتَرْكُ الْاِخْتِيَارِ وَتَرْكُ التَّدْبِيرِ، فَلَا يُرِيدُ إِلَّا مَا أَرَادَ اللَّهُ لَهُ، وَلَا يَخْتَارُ إِلَّا مَا اَخْتَارَ اللَّهُ لَهُ، وَلَا يُدَبِرُ إِلَّا مَا دَبَرَ اللَّهُ لَهُ، مِثَالُهُ كَالْمَيِّتِ بَيْنَ يَدَيَّ الْغَاسِلِ.

"**مُحَمَّدٍ**" الْمِيْمُ الْأَوَّلُ مَحَا الْكُفْرِ بِالإِسْلَامِ، والْحَاءُ حَيَوةٌ أَمَنَتْهُ بِهِ، والْمِيْمُ الثَّانِيَّةُ مَغْفِرَةُ اللَّهِ لِأُمَّتِهِ بِهِ، وَالدَّالُ الدَّاعِيُ إِلَى اللَّهِ، أَيْ إِلَى دِيْنِهِ، وَ"**أَلِهِ**" أَيْ وَزَادَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ وَالسَّلَامَةَ عَلَى أَلِهِ، وَهُمُ أَرْبَعَةُ نَفَرٍ: [1] أَلِ عَلِيٍّ، [2] وَأَلِ عَقِيلٍ، [3] وَأَلِ عَبَّاسٍ، [4] وَأَلِ جَعْفَرٍ، هُمُ الشُّرَفَاءُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَلَّبِ، وَمَن قَالَ: "إِنِّي شَرِيفٌ" مِنْ غَيْرِ اِنْتِسَابٍ إِلَى هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ نَفَرٍ أُدِبَ حَتَّى يَقْرَبَ إِلَى الْمَوْتِ.

---

[20] هنا انتهى الورقة 5 في: ج.

[21] هنا انتهى الورقة 5 في: ب.

"**وَصَحْبِهِ**" يَعْنِي زَادَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ وَالْأَمَانَ عَلَى صَحْبِهِ، وَالصَّاحِبِيُّ كُلُّ مَنْ اَجْتَمَعَ مُؤْمِنًا بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَاتَ كَذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ تَطِلْ صُحْبَتُهُ وَلَمْ يَرْوِ عَنْهُ حَدِيْثًا، وَلَمَا قَالَ كُلُّ مَن اَجْتَمَعَ اِحْتَرَزُ بِهِ مِمَن أَمَن وَلَمْ يَجْتَمَعْ مَعَهُ كَالنَّجَاشِيِّ مَلِكُ الْحَبَشَةِ.[22]

سَبَبُ إِيْمَانِهِ إِنَّ الصَّحَابَةَ مَشُواْ إِلَى أَرْضِهِ لِلتِّجَارَةِ، فَسَمِعَهُمْ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، فَرَقَّ قَلْبَهُ وَبَكَى فَأَمَنَ، فَأَرْسَلُ بِإِيْمَانِهِ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [بَخُدَامِهِ، فَلَمَا جَاءَتْ رُسُلُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَدِمَهُمْ][23] بِنَفْسِهِ الْكَرِيمَة مَجَازَاةً لَهُمْ عَلَى إِكْرَامِهِمْ لِأَصْحَابِهِ، فَقَامَ أَصْحَابُهُ وَأَخَذُواْ مِنْهُ تِلْكَ الْخِدْمَةَ، وَقَالُواْ لَهُ: "نَحْنُ كَفِينَاكَهَا"، فَلَمَا مَاتَ النَّجَاشِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَدِينَةِ وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: ((قُومُواْ نُصَلِّي عَلَى صَاحِبِكُمْ))، قِيْلَ رَفَعَتْهُ الْمَلَائِكَةُ فِي الْهَوَاء، فَرَءَاهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَقِيْلَ قَلَعَتْ الْجِبَالُ وَقَلَعَتْ الْأَشْجَارُ وَدَفَّتْ التِّلَالُ فَإِتَحَفِضَتْ وَاَزِيلَتْ لِلْقِيَالِ فَاسْتَوَتْ الأَرْضُ اِسْتِوَاءً فَأَبْصَرَهُ، فَصَلَّى[24] عَلَيْهِ.

وَلَمَا قَالَ: "مُؤْمِنًا اَحْتَرِزُ بِهِ" مِمَنْ اَجْتَمِعَ مَعَهُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَبِي لَهَبٍ وَأَبِي جَهْلٍ، وَلَمَا قَالَ وَمَاتَ كَذَلِكَ اَحْتَرِزُ بِهِ، ثُمَّ اَرْتَدُ كَكَعْبِ الْأَخْبَارِ أَمَنَ بِهِ ثُمَ اَرْتَدُ وَلَمْ يَرْجِعْ حَتَّى تَوَفَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاِسْتِخْلَفُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَمْ يَرْجَعْ حَتَّى تَوَفَى وَاِسْتَخْلِفُ عَمَرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَجَعَ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرٌ: "مَا رَجَعَكَ؟! قَدْ كُنْتَ اِجْتَمَعْتَ[25] مَعَ رَسُولِ اللَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَنْتَ بِهِ ثُمَّ اِرْتَدْتَ فَلَمْ تَرْجَعْ حَتَّى تَوَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاِسْتَخْلِفُ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ أَفْضَلُ مِنِّي، فَلَمْ تَرْجِعِ حَتَّى تَوَفَى، فَمَا رَجَعَكَ فِي زَمَانِي؟!"، فَقَالَ لَهُ: "قَدْ كُنْتُ رَجَعْتُ إِلَى دِينِنَا الْيَهُودِيِّ لِاِمْتِنَعِ النَّفْسِ مَا تَهَوَى، فَلَمَا نَظَرْتُ فِي الْكُتُبِ كُلِّهَا وَجَدْتُ أَيْنَمَا مَاتَ الْإِنْسَانُ فِي غَيْرِ دِينِ الإِسْلَامِ مَاتَ كَافِرًا، فَهَذَا مَا رَجَعَ بِي"، فَأَمَرَ عُمَرٌ بِتَعْزِيرِهِ فَصَذَر، ولَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهِ عُمُرٌ.

---

[22] هنا انتهى الورقة 4 في: ا.

[23] ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

[24] هنا انتهى الورقة 6 في: ج.

[25] هنا انتهى الورقة 6 في: ب.

Institute of Islamic-African Studies International

قُلْتُ: لَمْ أَقِفْ عَلَى هَذَا الْكَلَامِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ، وَالَّذِي رَأَيْتُهُ فِي شَرْحِ الْبُخَارِيِّ لِابْنِ حَجَرٍ أَنَّهُ قَالَ: "اِخْتَلِفُ فِي وَقْتِ إِسْلَامِهِ، قِيلَ كَانَ إِسْلَامَهُ فِي عَهَدِ عُمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقِيلَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقِيلَ أَنَّهُ أَسْلَمُ فِي عَهَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَأَخَرَتْ هِجْرَتَهُ، وَالْأَوَّلُ اَشْهَرُ وَتَرْكٌ، وَلَمْ يَحْكِ فِيْهِ اِرْتَدَاد"، اِنْتَهَى مَا زِدْتُهُ.

وَلَمَا قَالَ: "وَإِنْ لَمْ تَطِّلْ صُحْبَتُهُ"[26] اَدْخَلُ بِهِ كُلُّ مَن لَاقَاهُ وَلَوْ فِي الطَّرِيقِ، فَأَمَنَ بِهِ وَجَدَ دَرَجَةَ الصُّحْبَةِ، وَلَمَا قَالَ: "وَلَمْ يَرْوِ عَنْهُ حَدِيْثًا" اَدْخَلُ بِهِ كُلُّ مَنْ رَأَهُ فَأَمَنَ بِهِ وَلَمْ يُكَلِمْهُ وَجَدَ دَرَجَةَ الصُّحْبَةَ لِأَنَّ رُؤْيَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ لَحْظَةً خَيْرٌ مِنْ مَجَالِسَةِ عَالِمٍ سَبَعِينَ سِنَّةٍ يَأْخُذُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَ كِتَابِ الشِّفَاءِ، وَتَوَفَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَرَكَ أَصْحَابَهُ[27] وَهُمْ مِائَةُ اَلْفٍ وَأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ اَلْفًا، "وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا"، أَيْ زَادَهُمْ أَمَانًا.

## سِيرَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسَفَ السَّنُوسِيِّ وَكَرَمَاتِه

"قَالَ الشَّيْخُ": الشُّيُوخُ ثَلَاثَةٌ: [1] شَيْخُ التَّرْقِيَةِ، [2] وَشَيْخُ التَّرْبِيَةِ، [3] وَشَيْخُ الْإِرْشَادِ، فَشَيْخُ التَّرْقِيَةِ هُوَ اَلَّذِي تَنَقَلُ صُحْبَتَهُ أَوْ دَعَاؤُهُ الْاِنْسَانَ مِنَ الْعَوَامِ إِلَى الْخَوَاصِّ، وَشَيْخُ التَّرْبِيَةِ هُوَ اَلَّذِي تَنَقَلُ صُحْبَتَهُ أَوْ دَعَاؤُهُ الْاِنْسَانَ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْمَذْمُومَةِ إِلَى الْأَخْلَاقِ الْمَحْمُودَةِ، وَشَيْخُ الْإِرْشَادِ هُوَ اَلَّذِي يُعَلَّمُ الاِنْسَانَ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ، وَهُوَ مُعَلِّمُهُ، وَكُلُّهُمْ يَجِبُ تَكْرِيمُهُ.

وَلَا يَدْعِي الْاِنْسَانَ شَيْخًا حَتَّى يَجْمَعَ خِصَالًا كَمَعَانِي حُرُوفِ الشَّيْخِ: اَلْاَلِفُ يَكُونُ أَلِفًا مَألُوفًا لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ((أَقْرَبُكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسَنُكُمْ أَخْلَاقًا الْمُوَطِؤُونَ أَكْنَافًا اَلَّذِينَ يَأْلِفُونَ وَيُؤْلَفُونَ))، وَاللَّامُ يَكُونُ لَيِّنَ الْقَلْبِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَالشِّيْنُ يَكُونُ شَاكِرًا لِأَنْعَمِهِ، والْيَاءُ يَكُونُ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْخَاءُ يَكوْنُ خَائِفًا مِنَ الذُّنُوبِ.

"الْفَقِيهُ" يُقَالُ "فَقِهَ" بِكَسْرِ الْقَافِ إِذَا فَهِمَ، وَيُقَالُ "فَقَهَ" بِفَتْحِ الْقَافِ إِذَا سَبَقَ غَيْرَهُ فِي الْفَهَمِ، وَيُقَالُ "فَقُهَ" بِضَمِّ الْقَافِ إِذَا صَارَ لَهُ الْفِقْهُ سَجِيَةً، أَيِ طَبِيعَةً، لَا يَدَعِيَ الاِنْسَانُ فَقِيهًا حَتَّى يَجْمَعَ خِصَالاً كَمَعَانِي حُرُوفِ الْفَقِيهِ: الأَلِفُ يَكُونُ أَلَفًا مَألُوفًا، وَاللَّامُ يُكُونُ لَيِّنَ الْقَلْبِ فِي طَاعَةِ

Institute of Islamic-African Studies International

[26] هنا انتهى الورقة 5 في: ا.

[27] هنا انتهى الورقة 7 في: ج.

اللَّهِ، وَالْفَاءُ يَكُونُ فَاهِمًا يَفْهَمُ اَلْفَ مَسْأَلَةً قَبْلَ أَن يَنْظُرَ الْكِتَابَ، وَالْقَافُ يَكُونُ قَائِمًا بِالْقِسْطِ، وَالْيَاءُ يَكُونُ يَأمِرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْهَاءُ يَكُونُ هَارِبًا مِنَ الذُّنُوبِ.

وَيُقَالُ الْفَقِيهُ مَن فَقِهَ سِرَّ الإِيجَادِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾، أَيْ إِلَّا لِيَصِيرُواْ مَأْمُورِينَ مِنْهِيِينَ،[28] إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ أَرْبَعَةَ أَمْلَاكٍ، فَجَعَلَ هَذَا فِي الْمَشْرِقِ وَهَذَا فِي الْمَغْرِبِ وَهَذَا فِي الْجُنُوبِ وَهَذَا فِي الشِّمَالِ، وَلَمْ يَزَالُواْ يُنَادُونَ كُلَّ صَبَاحٍ وَمَسَاءٍ، يَقُولُ اَلَّذِي فِي الْمَشْرِقِ: "وَلَيْتَ هَذَا الْخَلْقَ لَمْ يُخْلِقُواْ"، وَيَقُولُ اَلَّذِي فِي الْمَغْرِبِ: "وَلَيْتُهُمْ إِذَا خُلِقُواْ عَلِمُواْ بِمَاذَا خُلِقُواْ"، وَيَقُولُ اَلَّذِي فِي الْجُنُوبِ: "وَلَيْتُهُمْ إِذَا عَلِمُواْ لِمَاذَا خُلِقُواْ عَلِمُواْ"، وَيَقُولُ اَلَّذِي فِي الشِّمَالِ: "وَلَيْتُهُم إِذْ لَمْ يَعْلِمُواْ بِمَا عَمِلُواْ تَرَكُواْ مَا نَهُواْ[29] عَنْهُ".

"**اَلْإِمَامُ**" الْإِمَامَةُ تَكُونُ عَلَى خَمْسَةِ أَوْجَهٍ: [1] إِمَامُ الْوَحْيِ، [2] وَإِمَامُ الْوَارِثَةِ، [3] وَإِمَامُ الْإِمَارَةِ، [4] وَإِمَامُ الْمُصْلِحَةِ، [5] وَإِمَامُ الْعِبَادَةِ، إِمَامُ الْوَحْيِ كَالنَّبِيِّ، وَإِمَامُ الْوَارِثَةِ كَالْعُلَمَاءِ، وَإِمَامُ الْإِمَارَةِ كَالسُّلْطَانِ، وَإِمَامُ الْمُصْلِحَةِ كَالْقَاضِي، وَإِمَامُ الْعِبَادَةِ كَإِمَامِ الصَّلَاةِ.

"**الْعَالِمُ الْعَلَامَةُ الصَّالِحُ**"، وَهُوَ مَنْ تَرَكَ الْمُفْسِدَةِ اَلَّتِي عَلَيْهَا جَلَّ النَّاسِ كَالزِّنَى وَالسَّرِقَةِ وَالْغِيبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَشَرْبِ الدُّخَانِ، "**الْوَلِيُّ الْعَارِفُ بِاللَّهِ**" وَصِفَاتُهُ حَسْبُ مَا أُمْكِنُ الْمَوَاظَبُ عَلَى الطَّاعَةِ الْمُجْتَنَابُ عَنِ الْمَعَاصِي الْمُعَرِضُ مِنَ الانْهِمَاكِ فِي الشَّهَوَاتِ وَاللِّذَاتِ.

وَمِنْ دَلَائِلِ وِلَايَتِهِ اَلَّتِي حَفَظَهَا الْعُلَمَاءُ لَهُ أَنَّهُ أَرَى لَوْحَ الْمَحْفُوظِ فِي الْمَنَامِ، فَقِيلَ لَهُ: "اِخْتَرْ فِيهِ مَا شِئْتَ"، فَجَرَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ أَخْتَارُ مَا يَعْلَّمَهُ الإِنْسَانَ، فَيُنَالُ حُسْنَ الْخَاتِمَةِ، فَطَلَبَهُ فَلَمْ يَجِدْهُ إِلَّا هَذَا الْكِتَابَ، فَاَخْتَارَهُ، فَقِيلَ أَرِيَهُ فِي أَسْطِوَانَةِ الْعَرْشِ[30] مَكْتُوبًا بِاللُّؤْلُؤِ، فَحَفَظَهُ.

وَمِن دَلَائِلِ وِلَايَتِهِ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ تِلَامِذَتِهِ، فَمَرُّواْ الشَّجَرَةَ الْتُّفَاحَ، فَأَخَذَ مِنْهَا تُفَاحَةً، فَمَشُواْ قَلِيلًا، فَوَضَعَهَا، فَقَالَ لَهُمْ كَسَرُوهَا، [فَلَمَا كَسَرُوهَا][31] وَجَدُواْ فِيْهَا ذَهَبًا، فَرَجَعَ بَعْضَهُمْ إِلَيْهَا، فَكَسَرُواْ اَلَّتِي تَحْتَهَا فَوَجَدُوهَا نَوِيَ، وَأَخَذُواْ اَلَّتِي فَوْقَهَا، فَكَسَرُوهَا فَوَجَدُوهَا نَوِيَ.

---

[28] هنا انتهى الورقة 7 في: ب.

[29] هنا انتهى الورقة 8 في: ج.

[30] هنا انتهى الورقة 6 في: ا.

[31] ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

Institute of Islamic-African Studies International

وَمِن دَلَائِلِ وِلَايَتِهِ [أَنَّهُ كَانَ يَمْشِيَ مَعَ جَمَاعَةٍ فَمَرُّواْ شَجَرَتَيْنِ عَلَى الطَّرِيقِ جَاثِيَتَيْنِ، أَحَدُهُمَا][32] فِي مَشْرِقِ الطَّرِيقِ وَالْأُخْرَى فِي مَغْرِبِهِ، فَقَالَ لَهُمْ: "مَن أَرَادَ ذَهَبًا فَلْيَأْخُذْ وَرَقَ هَذَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ"، فَيَدِقَهُ يَصِيرَ ذَهَبًا، فَأَخَذَهُ بَعْضُهُمْ فَاِسْتَحْيِي بَعْضُهُمْ، مَنْ إِظْهَارُ حُبِّ الْمَالِ بَيْنَ يَدَيِّ الشَّيْخِ، فَمَشُواْ فَلَمَا مَشُواْ دَقَّ اَلَّذِينَ أَخَذُوهُ وَرَقَهُمْ فَصَارَ ذَهَبًا، وَرَجَعَ اَلَّذِينَ لَمْ يَقْطِفُواْ فَلَمْ يَجِدُوهُمَا، فَلَمَا رَجَعُواْ إِلَى الشَّيْخِ سَأَلُوهُ فَقَالُواْ: "يَا شَيْخُ مَا وَجِدْنَا الشَّجَرَتَيْنِ"، فَقَالَ لَهُمْ: "هَيْهَاتُ! هَيْهَاتُ! أَيْنَ تَلَقُونَهُمَا، إِنَّمَا جَاءَتْ هَذِهِ مِنْ مَطْلَعِ الشَّمْسِ، وَهَذِهِ مِنْ مَغْرِبِهَا جَاءَتَا الزِّيَارَةُ".

وَمِنْ دَلَائِلِ وِلَايَتِهِ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ تَلَامِذَتِهِ فَمَرُّواْ بِبَحْرٍ، فَجَمَعَ رَمْلًا ثَلَاثَ[33] صَبْرٍ، فَصَارَتْ ذَهَبًا، فَقَالَ لَهُمْ: "هَذَا الْقَاتِلُ"[34]، [فَقَالُواْ لَهُ: "مَا الْقَاتِلُ؟"]،[35] فَسَكَتَ [نُصْحًا لَهُمْ]،[36] فَمَشُواْ، فَلَّمَا مَشُواْ رَجَعَ ثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ، فَأَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَبْرَةً، فَأَرَادَ اِثْنَانِ مِنْهُمْ أَنْ يَقْتَلَا وَاحِدًا، فَيَقْسِمَا صَبْرَتَهُ إِلَى صَبْرَتَيْهِمَا، وَأَرَادَ هُوَ أَنْ يَقْتِلَهُمَا، فَيَجْمَعُ الصَّبْرَ كُلَّهَا لِنَفْسِهِ، فَقَالَا لَهُ: "أَذْهَبْ إِلَى السُّوقِ وَاَشْتَرْ لَنَا طَعَامًا، وَحِمَارا نَحْمِلُ عَلَيْهِ ذَهَبَنَا، فَمَشَى إِلَى السُّوقِ وَأَشْتَرَى طَعَامًا، فَسَمَّمَهُ، وَاَشْتَرُو حِمَارًا وَرَجَعَ، فَقَالَا لَهُ: "لِمَ اَبْطَأْتَ؟!" فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، وَأَكَلَا السَّمَّ فَمَاتَا، فَرَجَعَ الشَّيْخُ فَدَعَا الْإِحْيَاءَ عَلَى أَحَدِهِمَا فَأَحْيَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَسَأَلَهُ الشَّيْخُ فَأَخْبَرَهُ بِمَا فَعَلُواْ، فَقَالَ لَهُمْ: "أَرَأَيْتُمْ؟! وَلِهَذَا قُلْتُ لَكُمْ: الْمَالُ قَاتِلٌ، مَا رَءَاهُ الْإِنْسَانُ بِعَيْنِهِ خير مِمَا أَخْبَرُ"، **قُلْتُ: "وَالَّذِي فِي كِتَابِ الْمَوَاعِظِ: إِنَّ نَحْوَ هَذِهِ الْقِصَّةِ جَرَى لِلسَّيِّدِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ صَاحِبٍ لَهُ"، اِنْتَهَى مَا زِدْتُهُ.**

وَمِنْ دَلَائِلِ وِلَايَتِهِ أَنَّهُ كَانَ يُنَاظِرُ هُوَ مَعَ أَخِرٍ، كُلُّمَا أَرَادَ أَنْ يَخْبِرَهُ ذَلِكَ الْأَخِرَ بِشَيْءٍ سَبَقَهُ إِلَيْهِ، فأَخْبَرَهُ، فَجَرَي فِي نَفْسِ ذَلِكَ كَيْفَ عَقَلَ هَذَا الْعَقْلُ مَن كَانَ بَيْنَ هَذِهِ الْبُحَارِ يَأكِلُ هَذِهِ السَّمَكَ، فَقَالَ لَهُ جَهْرًا تِلْكَ السَّمَكُ هِيَ حَيْثُ تَراهَا لَنَا لَأَكَلَهَا، وَمِنْ دَلَائِلِ وِلَايَتِهِ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ تَلَامِذَتِهِ، فَقَالُواْ: "يَا عَجِبًا! كَيْفَ تَطِيرُ الْأَوْلِيَاءُ فِي الْهَوَاءِ؟" فَطَارَ فَأَرَاهُمْ.

---

[32] ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

[33] هنا انتهى الورقة 8 في: ب.

[34] هنا انتهى الورقة 9 في: ج.

[35] ما بين المعقوفتين ساقط في: ب.

[36] ما بين المعقوفتين ساقط في: ب.

Institute of Islamic-African Studies International

وَمِنْ دَلَائِلِ وِلَايَتِهِ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ تِلَامِذَتِهِ، فَأَحْسُواْ بِحَرَكَةٍ شَيْءٌ[37] يَجرِي، فَخَافَ بَعْضُهُمْ فَهَربُ، وَأَسْتَحْيُ بَعْضُهُمْ مِنَ الْهُرَوْبِ عَنِ الشَّيْخِ، فَلَّمَا وَصَلَ وَجَدُوهُ حَيَةً، فَجَاءَتْ قُدَامَهُ، فَفَقَرَتْ فَاهًا، فَكَتَبَ التَّأْثِيرَ لِشَيْءٍ مِنَ الْكَائِنَاتِ، فَرَمَى لَهَا فَابْتَلَتْهُ، فَرَجَعَتْ، فَلَمَا رَجَعَتْ سَأَلُوهُ، فَقَالُواْ: "مَا هَذِهِ الْحَيَةُ؟"، فَقَالَ لَهُمْ: "مَا هِيَ بِحَيَةٍ أَنَّمَا هُوَ رَسُولُ الْجِنِّ جَاءَ لِيَقْرَأَ هَذَا الْكِتَابَ مِنْ حَلَاوَتِهِ".

وَمِنْ دَلَائِلِ وِلَايَتِهِ أَنَّهُ مَشَى إِلَى زِيَارَةِ الشَّيْخِ أَبِي مَدْيُنِ بِتِلَمْسَانِ، فَوَجَدُ زَيتُونَةً عِنْدَ رَأسِهِ، فَأَخَذَ وَرَقَتَهَا فَنَظَرَ فِيْهَا فَبَكَى حَتَّى أَعْمَى عَلَيْهِ، فَسَأَلُوهُ: "لِمَ بَكَيْتَ؟" فَقَالَ لَهُمْ: "عَلَّمَنِي اللَّهُ إِنَّ قَبْرِي هَا هُنَا".

وَمِنْ دِلَائِلِ وِلَايَتِهِ أَنَّ قَافِلَةً كَانَتْ[38] تَمْشِي فَمَرَّتْ بِقُبُورِهِمْ، فَقَالُواْ النَّحَطُ عِنْدَ هَذِهِ الْقُبُورُ: "هِيَ لِلْأَوْلِيَاءِ لِيَصِيفُونَا"، فَحَطُواْ فَوَقَعَ جَمَلُ أَحَدِهِمْ لِيَمُوتُ فَنَحَرُوهُ، وَأَكَلُواْ، فَقَالَ الشَّيْخُ لِوَلَدِهِ فِي الْمِنَامِ: "بَاتَ[39] عِنْدَنَا أَضْيَافًا"، فَأَضَفْنَاهُمْ بِحَمَلِهِمْ وَدَلِّهِمْ حَمَلًا لِيَحْمِلُواْ عَلَيْهِ مَتَاعَهُمْ، فَلَّمَا أَصْبَحَ غَدًا وَلَدَهُ بِالْجَمَلِ فَجَاءَ وَوَجَدُهُمْ يَقْتَسِمُونَ أَمْتَعَهُ الْجَمَل المَيِّب، فَقَالَ لَهُمْ: "أَصْنَافُكُمْ أَبَى بِحَمْلِكُمْ"، فَقَالَ: "أَتِيَكُمْ بِحَمْلِكُمْ تَحْمِلُواْ عَلَيْهِ".

وَمِنْ دَلَائِلِ وِلَايَتِهِ أَنَّ أَحَدًا مَاتَ وَتَرَكَ كُتُبًا كَثِيرَةً وَتَرَكَ وَلَدًا لَمْ يَقْرَأَ، فَشَكَى الْوَلَدُ حَالَهُ لِلْعُلَمَاءِ، فَقَالُواْ: "أَذْهَبْ إِلَى قَبْرِ الشَّيْخِ، فَأَدْعُ اللَّهَ تَعَالَى يَفْتَحُ لَكَ"، فَلَمَا ذَهَبَ وَدَعَا وَرَجَعَ كَانَ كُلَّ كِتَابٍ فَتَحَهُ كَأَنَّهُ قَرَأَهُ قَبْلَ.

وِمِنْ دَلَائِلِ وِلَايَتِهِ إِنَّهُ قِيْلَ فِي وَلِدِهِ أَوْ تِلْمِيذِهِ أَنَّهُ مُكَاشِفٌ، فَمَاتَتْ أُمُّهُ، فَأَعْطَاهُ مَعَ أَخِرِينَ طَعَامًا لِيَخْتَبَرَهُ، فَرَجَعَ يَدَّهُ وَهُمْ يَأْكُلُونَ، فَجَعَلَ يَبْكِي، فَسَأَلُوهُ الشَّيْخُ مُهِيْمٌ: "مَا رَأَيْتَ؟"، فَقَالَ: "رَأَيْتُ أُمِّي فِي الْعَذَابِ"، فَأَعْطَى الشَّيْخُ الْفِدْيَةَ لَهَا، فَضَحَكَ، فَاسْتَأنِفُ الْأَكْلَ، فَسَأَلَهُ الشَّيْخُ مُهِيمٌ: "مَا رَأَيْتَ؟"، فَقَالَ: "حَوَلَتْ إِلَى الرَّحْمَةِ"، فَعَلَمَ أَنَّهُ مُكَاشِفٌ، وَعَلَمَ أَنَّ الْفِدْيَةَ تُفِيدُ، وَعَلَمَ أَنَّ الشُّيُوخَ

---

[37] هنا انتهى الورقة 7 في: ا.

[38] هنا انتهى الورقة 10 في: ج.

[39] هنا انتهى الورقة 9 في: ب.

يَشْفَعُونَ مِنْ هَاهُنَا فِي الدُّنْيَا، قُلْتُ: اَلَّذِي فِي شَرْحِ هَذَا الْكِتَابِ لِلْمُؤَلِفِ الْعَلَامَةِ السَّنُوسِيّ إِنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ إِنَّمَا جَرِيَ لِلشَّيْخِ أَبِي زَيْدٍ الْقُرْطُبِيّ مَعَ شَابٍ يُقَالُ أَنَّهُ يُكَاشِفُ، اِنْتِهَى مَا زِدْتُهُ.

قُلْتُ أَيْضًا: سَكَتَ هَذَا الشَّارِحُ عَنْ أَشْيَاءٍ ذَكَرَهَا بَعْضُ الشُّرَاحِ تَدِلُّ عَلَى وِلَايَتِهِ، مِنْهَا أَنَّهُ سَأَلَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ عَنْ تَغْيِرِهِ وَجْهِهِ كَثِيرًا مَعَ قِبْضِهِ، وَأَجَابَهُ بِشَرْطٍ: "أَنْ يَكْتِمَهُ عَلَيْهِ بِأَنَّ اللَّهَ أَطْلَعَهُ عَلَى جَهَنَمٍ وَمَا فِيْهَا"، وَكَانَ يَقُولُ ضَاقَتْ عَلَيَّ مِنْ عَالَمِ الْعَرْشِ إِلَى الْفَرْشِ، فَمَا يَسُرُّنِي شَيْءٌ مِنْهَا.

وَمِنْهَا أَنَّ رَجُلًا أَتَى بِلَحَمٍ مِنَ السُّوقِ، فَسَمِعَ الْإِقَامَةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَدَخَلَ،[40] وَاللَّحَمُ فِي ثَوْبِهِ، فَكَبَرَ كَذَلِكَ، فَلَمَا سَلَّمَ ذَهَبَ إِلَى دَارِهِ وَطَبَخَ اللَّحَمَ إِلَى الْعِشَاءِ، فَإِذَا هُوَ بِحَالِهِ لُمْ يَتَغَيَّرْ، فَظَنَّهُ لَحَمَ شَارِقٌ، فَمَا زَالُ يُوقِدَ عَلَيْهِ النَّارُ إِلَى الصُّبْحِ وَهُوَ عَلَى حَالِهِ كَمَا وَضَعَ، فَتَذَكَرَ، وَذَهَبَ إِلَى الشَّيْخِ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: "يَا بُنَيَ أَرْجُو أَنَّ كَلَّ مَن صَلَّى وَرَائِي لَا تُعِدُّوَاْ عَلَيْهِ النَّارُ، وَلَعَلَ هَذَا اللَّحَمُ مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنَ أَكْتِمْهُ".

وِمْنَهاَ[41] أَنَّهُ كَانَ مَعَ بَعْضِ أَصْحَبِهِ فِي غَايَةِ الْبِلَادَةِ لَا يُكَادُ[42] يَفْهَمُ شَيْئًا، فَشَكَى إِلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ قِلَّةَ الفَهَمِ، وَقَالَ: "يَا سَيِّدِي صَحَبْتُكَ مُدَّةً مِنَ الزَّمَانِ وَلَمْ أَدْرِكْ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ شَيْئًا"، فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "إِذَا أَنْتَ مُتَّ وَسَأَلَكَ مُنْكِرٌ وَنَكِيرٌ عَمَّا يَطْلَبُ اِعْتِقَادِهِ مِنْكَ، فَقُلْ لَهُمَا: أَنَا تِلْمِيذُ السَّنُوسِيّ"، فَلَمَا مَاتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ رَاءَهُ بَعْضُ الصَّالِحِينَ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ لَهُ: "مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟"، فَقَالَ: "خَيْرًا"، وَذَكَرَ أَنَّهُ أَتَاهُ الْمَلِكَانِ وَسَأَلَاهُ عَمَّا يَطْلَبُ اِعْتِقَادَهُ مِنْهُ، فَقَالَ لَهُمَا: "أَنَا تِلْمِيذُ السَّنُوسِيّ"، فَأَنْصَرِفُ عَنْهُ.

وَيُحْكِى عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ بَعْضَ أَصْحَابِهِ كَانَ يَشْكُواْ إِلَيْهِ كَثِيرًا مِنْ بَعْضِ الْجَبَابِرَةِ بِتِلِمْسَانِ، وَكَانَ يَأْمِرَهُ بِالصِّبْرِ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى أَتَفَقَ ذَاتَ يَوْمٍ أَنْ لَقِيَ ذَلِكَ الْجِبَارُ الْفَقِيرَ، فَضَرَبَهُ ضَرْبًا شَدِيْدًا حَتَّى سَالَتْ الدَّمَاءُ مِنْهُ، فَجَاءَ إِلَى الشَّيْخِ وَهُوَ فِي الدَّرْسِ، فَلَمَا نَظَرَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ أَخَذَتْهُ غَيْرَةُ إِسْلَامِيَّةُ، فَقَامَ مُغْضِبًا وَتَوَجَهُ إِلَى حَائِطِ الْمَسْجِدِ الْقِبْلِيّ، فَرَسَمَ فِيْهِ خَاتِمًا

---

[40] هنا انتهى الورقة 8 في: ا.

[41] هنا انتهى الورقة 11 في: ج.

[42] هنا انتهى الورقة 10 في: ب.

خُمَاسِيًّا خَالِي الْوَسَطِ، وَشَقَّهُ بِخَوْصَةٍ فَلَمْ يَلْبِثْ ذَلِكَ الْجَبَارُ أَنْ شَقَتْ بَطْنَهُ فِي الْحَالِ، وَهُوَ مَاشٍ فِي السُّوقِ وَسَقَطَتْ أَمْعَاؤُهُ وَمَاتَ مِنْ فَوْرِهِ.[43]

وَمِنْهَا مَا حُكِيَ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ مِنَ الْمُقَارِبَةِ أَنَّ سُلْطَان تِلِمْسَان أَرَادَ مُوَاجَهَتَهُ وَالنَّظَرَ إِلَيْهِ فَلَمْ يَسْمَحْ لَهُ ذَلِكَ، وَتَكَرَّرَ طَلَبُهُ مَعَهُ لِذَلِكَ فَامْتَنَعَ، فَأَتَّفَقَ ذَاتَ يَوْمٍ أَنْ خَرَجَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ إِلَى الْجَبَنَةِ لِزِيَارَةِ قَبْرِ الشَّيْخِ الْعَارِفِ بَحْرِ الْمَعَارِفِ الْغَوْثِ سَيِّدِي شُعَيْبٍ أَبِي مَدْيُنٍ التِّلِمْسَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاَعَادَ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ قَبْرِ الشَّيْخِ إِذْ رَءَاهُ بَعْضُ النَّاسِ، فَذَهَبَ إِلَى السُّلْطَانِ وَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَخَرَجَ السُّلْطَانُ وَأَهْلُ مَمْلِكَتِهِ مُسْرِعِينَ إِلَى الْجَبَانَةِ لِرُؤْيَتِهِ وَالاِجْتِمَاعِ بِهِ، فَلَمَا رَآهُمْ الشَّيْخُ مُقْبَلِينَ نَحْوَ الْجَبَانِةِ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَخْفِيهِمَا عَنْهُمْ، فَرَدَّهُمَا اللَّهُ تَعَالَى فِي اَعُينِهِمْ[44] حَجَرِينَ، فَجَاءُواْ حَتِي وَقَفُواْ[45] عَلَى قَبْرِ الشَّيْخِ، فَقَلِسُ نَحْوَ الْجَبَانَةِ فَلَمْ يَرَواْ الشَّيْخَ السَّنُوسِيَّ وَلَا صَاحِبَهُ، فَقَالُواْ لِلرَّجُلِ اَلَّذِي أَخْبَرَهُمْ: "أَيْنَ الشَّيْخُ السَّنُوسِيُّ؟"، فَوَضَعَ يَدُهُ عَلَى رَأسِ الشَّيْخِ مَعْتَقِدًا فِي زَعْمِهِ أَنَّهُ حَجَرٌ، وَقَالَ لَهُمْ: "وَاللَّهِ اَلَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ تَرَكْتُهُ جَالِسًا هَاهُنَا!"، فَرَجَعُواْ خَائِبِينَ عَنْ مَقْصَدِهِم"، اِنْتَهَى مَا زِدْتُهُ.

"**الزَّاهِدُ**"، الْفَارُ مِنَ الدُّنْيَا، وَهُوَ اَلَّذِي فَرَّقَ مَا جَمِعَهُ، "**الْوَرِعُ**"، وَهُوَ اَلَّذِي يَأْبَى مَا يَعْطِي، "**أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ اِبْنِ يُوسُفَ السَّنُوسِيّ**" مَنْشَئًا التِّلِمْسَانُ مِزَارًا، مَنْسُوبٌ إِلَى سَنُوسَةٍ، وَهِيَ جَزِيرَةٌ مِنْ جِزَائِرِ الْأَنْدَلُسِ مَسِيرَتُهَا شَهْرَانِ وَخَمْسُ لِيَالٍ، وَقِيلَ ثَلَاثَةُ اَشْهُرٍ شَهْرَانِ فِي الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَشَهْرٌ فِي الْمُسْلِمِينَ، وَهِيَ فِيهَا قُرْطُبَةٌ وَطَلَيْطَانُ وَقَيْرَوَانُ وَتُونِسَ وَتِلِمْسَانُ، "**الْحَسَنِيّ**" نَسَبًا، وَهُوَ مِنْ نَسْلِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَهُوَ مِنَ الْأَرْبَعَةِ اَلَّذِينَ جَمِعُواْ ثَلَاثَ كَرَمَاتٍ: [1] كَانُواْ شُرُفَاءُ، [2] وَكَانُواْ أَوْلِيَاءُ، [3] وَكَانُواْ عُلُمَاءُ، وَهُمُ: مُحَمَّدٌ بْنُ يُوسَفَ، وَأَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيُّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ الْأَسْفِرَانِيُّ، وَأَبُو الْحَسَنِ الشَّاذَلِيُّ، نَفَعَنَا اللَّهُ بِهِ بِمَنِّهِ وَكَرْمِهِ وَجُودِهِ.

---

[43] هنا انتهى الورقة 9 في: ا.

[44] هنا انتهى الورقة 11 في: ب.

[45] هنا انتهى الورقة 12 في: ج.

# شَرْحُ أُمِّ الْبَرَاهِينَ

"**الْحَمْدُ لِلَّهِ**" جَمِيعُ أَجْنَاسِ الْحَمْدِ ثَابِتٌ لِلَّهِ تَعَالَى، "الْأَلِفُ" وَ"اللَّامُ" لِاسْتِغْرَاقِ جِنْسِ الْحَمْدِ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ: قَدِيمَانِ وَحَادِثَانِ، [1] مِنْهُ لَهُ، [2] مِنْهُ لِغَيْرِهِ، [3] مِنْ غَيْرِهِ لَهُ، [4] مِنْ غَيْرِهِ إِلَى غَيْرِهِ، أَمَّا مِنْهُ لَهُ نَحْوُ: ﴿اَلْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾، وَمِنْهُ لِغَيْرِهِ نَحْوُ: ﴿نِعَمَ الْعَبْدِ أَنَّهُ أَوَّابٌ﴾ أَوْ نَحْوُ: ﴿وَأَنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾، وَمِنْ غَيرِهِ لَهُ نَحْوُ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" عَلَى الْحِكَايَةِ، وَهُوَ قَدِيمٌ، وَحِكَايَتُنَا لَهُ حَادِثٌ، وَمِنْ غَيْرِهِ إِلَى غَيْرِهِ نَحْوُ: جَزَيْتَ خَيْرًا أَوْ كَفَيْتَ شَرًّا، وَكُلُّهَا لَهُ لِأَنَّهُ اَلَّذِي يَجْرِي النِّعَمَةَ بَيْنَ شَخْصٍ وَأَخِرِ حَتَّى يَفْعَلَهَا لَهُ.

إِذَا قِيْلَ لَكَ: "لِمَ يَتَّبِعُ الْعُلَمَاءُ الْمُصَنِفُونَ كُلُّهُمْ الصَّلَاةَ لِلْحَمْدِ؟" فَقُلْ: "اَلْحَمْدُ هُوَ شُكْرُ الْمُنْعِمَ الْحَقِيقِي، وَالصَّلَاةُ هُيَ الشُّكْرُ الْمُنْعِمَ السَّبَبِي"، فَشُكْرُ الْمُنْعِمِ الْحَقِيقِي وَاجِبٌ، وَشُكْرُ الْمُنْعِمِ السَّبَبِي مَنْدُوبٌ،[46] لَكِنَ تَرْكُهُ يُؤَدِي إِلَى دَفَنِ النِّعْمَةِ،[47] وَدَفَنُ النِّعْمَةِ يُؤَدِي إِلَى الْبِدْعَةِ[48]، وَالْبِدْعَةُ تُؤَدِي إِلَى الْفِسْقِ، وَالْفِسْقُ يُؤَدِي إِلَى الْكُفْرِ، وَالْكُفْرُ يُؤَدِي إِلَى الْخُلُودِ فِي النَّارِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، أَوْ لِأَنَّ الْحَمْدَ هُوَ الرُّكْنُ الْأَوَّلُ مِنَ التَّوْحِيدِ، وَالصَّلَاةُ هُوَ الرُّكْنُ الثَّانِي مِنَ التَّوْحِيدِ، فَذِكْرُ أَحَدِهِمَا لَا يَجْزِئِ عَنِ الْأَخِرِ، أَوْ لِأَنَّ الْحَمْدَ وَاجِبٌ اِسْتِعْمَالُهُ فِي الْعُمْرِ مَرَّةً، وَالصَّلَاةُ وَاجِبٌ اِسْتِعْمَالُهَا فِي الْعُمْرِ مَرَّةً، أَوْ لِأَنَّ الْحَمْدَ عِبَادَةٌ، وَالْعِبَادَةُ اَلَّتِي لَمْ تَجْعَلْ فِيْهَا الصَّلَاةَ لَا تَصْعَدُ، "**وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**" الْإِتْمَانِ الْإِكْمَلَانِ الثَّابِتَانِ "**عَلَى رَسُولِ اللَّهِ**" صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

"**اِعْلَمْ**" أَيِّ اَنْتَبَهْ مِنْ غَفْلَتِكَ وَاِسْتَيْقِظْ مِنْ رِقْدَتِكَ وَأَحْضُرْ ذِهْنَكَ وَأَفْهَمْ مَا أَقُولُ لَكَ، لَيلَا يَفُوتُكَ أَوَّلَ الْكَلَامِ، لِأَنَّ مَنْ فَاتَهُ أَوَّلَ الْكَلَامِ فَسَمِعَ وَسَطَهُ أَوْ أَخِرَهُ لَمْ يَفْهَمْ، قَالَ الشَّيْخُ:[49] "اِعْلَمْ" وَلَمْ يَقُلْ "اِعْتَقِدْ" لِأَنَّ الْمَطْلُوبُ فِي عَقَائِدِ الْإِيْمَانِ الْعِلْمُ، وَهُوَ الْجَزَمُ الْمُطَابِقُ لِلْحَقِّ عَنْ دَلِيلٍ، أَوْ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ لَا يَخْلُواْ إِمَّا أَن يَكُونَ ذَا جَهْلٍ بَسِيطٍ أَوْ ذَا جَهْلٍ مُرَكَّبٍ أَوْ شَاكًا أَوْ ظَانًا أَوْ وَاهِمًا أَوْ مُقَلِدًا، أَمَّا ذُو الْجَهْلِ الْبِسِيطِ فَهُوَ اَلَّذِي اَنْبَسَطُ جَهْلَهُ كَالْحَشِيشِ وَأَوْرَاقِ الشَّجَرِ، لَا

---

[46] هنا انتهى الورقة 10 في: ا.

[47] هنا انتهى الورقة 12 في: ب.

[48] هنا انتهى الورقة 13 في: ج.

[49] هنا انتهى الورقة 11 في: ا.

Institute of Islamic-African Studies International

يَعْلَمُ وَلَا يَطْلِبُ عِلْمًا، فَهُوَ كَافِرًا اِتِّفَاقًا، وَأَمَّا ذُو الْجَهْلِ الْمُرَكَّبِ فَهُوَ اَلَّذِي يَجْهَلُ وَيَجْهَلُ جَهْلَهُ، فَهُوَ كَافِرًا اِتِّفَاقًا، وَأَمَّا الشَّاكُ فَهُوَ اَلَّذِي اَسْتَوَى طَرْفًا تَرَدَّدَهُ تَصْدِيقَهُ وَتَكْذِيبَهُ مُسْتَوِيَانِ، فَإِنْ تَرْجَحَ أَحَدُ الطَّرْفَيْنِ وَالرَّاجِحُ ظَنٌّ وَالْمَرْجُوحُ، وَهُوَ كَافِرًا اِتِّفَاقًا، وَالْمُقَلِدُ هُوَ اَلَّذِي يَعُدُّ الْعِشْرِينَ صِفَةً بَغَيْرِ دَلِيلٍ، وَقِيلَ الْمُقَلِدُ هُوَ اَلَّذِي يَقْبِلُ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ بِغَيْرِ دَلِيلٍ، فَإِنْ كَانَ يَرْجَعُ بِرُجُوعِ مُقَلِدِهِ فَهُوَ كَافِرًا اِتِّفَاقًا، وَأَمَّا إِنْ كَانَ لَا يَرْجَعُ بِرُجُوعِ مُقَلِدِهِ فَفِيْهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: [1] قَوْلُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ لِقُوَّتِهِ تَضْمِيمِهِ عَلَى الْحَقِّ، [2] وَقَوْلُ أَنَّهُ كَافِرٌ وَعَدَمُ رُجُوعِهِ لَا يَكُونَ عَلَيْهِ دَلِيلًا لِلنَّقْضِ عَلَيْهِ بِتَضْمِيمِ النَّصَارَى وَنَحْوُهُمْ، [3] وَقَوْلُ بِالْوَقْفِ هَلْ هُوَ مُؤْمِنٌ أَوْ كَافِرٌ، اللَّهُ اَعْلَمُ.

اِعْلَمْ أَيُّهَا الْمُتَعَطِّشُ[50] لِلدُّخُولِ فِي زُمْرَةِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، فَدُونَكَ عَقِيدَةٌ صَغِيرَةُ الْجَرْمِ كَثِيرَةُ الْعِلْمِ تَعَلَّمَكَ[51] الْعَقَائِدَ الْوَاجِبَةَ عَلَيْكَ قَبْلَ عِلْمِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ[52] وَالْفِقْهِ، لَا يَعْدِلُ عَنْهَا بَعْدَ الْإِطْلَاعِ عَلَيْهَا، وَالْاِحْتِيَاجُ إِلَى مَا فِيْهَا إِلَّا مَن هُوَ مِنَ الْمَحْرُومِينَ[53]، إِذْ لَا نَظِيرٌ لَهَا فِيْمَا عَلِمْتُ، وَهِيَ بِفَضْلِ اللَّهِ [تَعَالَى، أَيْ مَا فِيْهَا مَعْرَفَةُ اللَّهِ][54] تَعَالَى تَرْجُواْ بِمُحَاسِنِهَا عَلَى كُبَّارِ الدَّوَاوِينَ.

## حُكْمُ الْعَقْلِ

فَثِقْ أَيُهَا الْحَافِظُ لَهَا أَنَّ فِهِمْتَهَا بِغَايَةِ الْاَمْنِيَةِ، وَأَشْكُرْ اللَّهَ إِذْ مَنَّ عَلَيْكَ بِنِعْمَةٍ عَظِيمَةٍ طَرَدَ عَنْهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَاءُواْ فِي أُصُولِ عَقَائِدِهِمْ بِأَعْظَمِ رَوِيَةٍ: "**أَنَّ الْحُكْمَ الْعَقْلِيَّ يَنْحَصِرُ فِي ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ**"، الْحُكْمُ إِثْبَاتُ أَمْرٍ أَوْ نَفْيُهُ الْأَحْكَامِ، كُلُّهَا اِثْنَى عَشَرٍ: خَمْسَةٌ لِلشَّرْعِ، وَأَرْبَعَةٌ لِلْعَادَةِ، وَثَلَاثَةٌ لِلْعَقْلِ، فَالْخَمْسَةُ لِلشَّرْعِيَةِ عَدَمُ مَعْرِفَتِهَا يُؤَدِي إِلَى الْجَهْلِ، وَالْجَاهِلُ بِهَا لَا تَصِحُّ عِبَادَتُهُ، وَالْأَرْبَعَةُ لِلْعَادِيَةِ، الْجَهْلُ بِهَا يُؤَدِي إِلَى الشِّرْكِ، وَالثَّلَاثَةُ لِلْعَقْلِيَةِ الْجَهْلُ بِهَا يُؤَدِي إِلَى الْكُفْرِ.

فَالْخَمْسَةُ لِلشَّرْعِيَةِ هِيَ [1] الْوَاجِبُ وَطَرِيدُهُ، وَهُوَ [2] الْمَنْدُوبُ، [3] وَالْحَرَامُ وَطَرِيدُهُ، وَهُوَ [4] الْمَكْرُوهُ، [5] وَالْمُبَاحُ، الْوَاجِبُ هُوَ مَا تَفْعَلَهُ إِنْ شِئْتَ أَمْ أَبِيتَ، لَكِنَ إِنْ فَعَلْتَهُ أَثْبَتَ، وَإِنْ تَرَكْتَ عُذِبْتَ إِلَّا أَن يَعْفُو اللَّهُ، وَالْمَنْدُوبُ هُوَ مَا تَفْعَلَ إِنْ شِئْتَ، أَنْ فَعَلْتَ أَثْبَتَ، وَإِنْ تَرَكْتَ لَمْ

---

50 هنا انتهى الورقة 14 في: ج.

51 هنا انتهى الورقة 13 في: ب.

52 هنا انتهى الورقة 12 في: ا.

53 وفي: ب، "الْمَجُوسِيّ".

54 ما بين المعقوفتين ساقط في: ب، وفي: ج.

Institute of Islamic-African Studies International

تُعَذِبُ، وَالْحَرَامُ هُوَ مَا تَتْرَكَ شِئْتَ أَمْ أَبَيتَ، إِن تَرَكْتَ أَثْبَتَ [وَإِن فَعَلْتَ عُذِبْتَ إِلَّا أَن يَعْفُو اللَّهُ، والْمَكْرُوهُ هُوَ مَا تَتْرَكَهُ إِن شِئْتَ أَنْ تَرَكْتَ][55] أَثْبَتَ وَإِن فَعَلْتَ لَمْ تُعَذِبْ، وَالْمُبَاحُ مَا اسْتَوِيَ طَرْفَاهُ مِنَ الْفِعْلِ وَالتَّرْكِ، لَا ثَوَابٌ فِي فِعْلِهِ وَلَا عِقَابٌ فِي تَرْكِهِ.

وَأَمَّا الْأَحْكَامُ الْعَادِيَةُ فَهِيَ أَرْبَعَةُ: [1] رَبَطُ وُجُودٍ بِوُجُودٍ، [2] وَرَبَطُ عَدَمٍ بِعَدَمٍ، [3] وَرَبَطُ وُجُودٍ بِعَدَمٍ، [4] وَرَبَطُ عِدَمٍ بِوُجُودٍ، أَمَّا رَبَطُ وُجُودٍ بِوُجُودٍ فَكَرَبَطِ وُجُودِ الْأَكْلِ بِوُجُودِ الشَّبَعِ، وَأَمَّا رَبَطُ عَدَمٍ بِعَدَمٍ فَكَرَبَطِ عِدَمِ الْأَكْلِ بِعَدِمِ الشَّبَعِ، وَأَمَّا رَبَطُ وُجُودٍ بِعَدَمٍ فَكَرَبَطِ وُجُودِ الْجُوعِ بِعَدَمِ الْأَكْلِ، وَأَمَّا رَبَطُ عِدَمٍ بِوُجُودٍ فَكَرَبَطِ عِدَمِ الْجُوعِ[56] بِوُجُودِ الْأَكْلِ.

وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ الْعَقْلِيَةُ فَإِلَيْهَا أَشَارَ الشَّيْخُ بِقَوْلِهِ: "اِعْلَمْ أَنَّ الْحُكْمَ الْعَقْلِيَّ يَنْحَصِرُ فِي ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ"، الْاَنْحِصَارُ دُخُولُ الشَّيْءِ فِي الشَّيْءِ إِذْ لَا يَتَعَداهُ "[1] **الْوُجُوبِ**، [2] **وَالْاِسْتِحَالَةِ**، [3] **وَالْجَوَازِ**"، "**فَالْوَاجِبُ مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ عَدَمُهُ**"، فَالْوَاجِبُ يُنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ:[57] [1] وَاجِبٌ ضُرُورِيٌّ، [2] وَوَاجِبٌ نَظَرِيٌّ، فَالْوَاجِبُ الضَّرُورِيُّ كَالتَّحْيِزِ لِلْجِرْمِ مَثَلًا، وَالْوَاجِبُ النَّظَرِيُّ كَالْقِدَمِ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، فَلَا تَدْرِكُ وُجُوبَهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى مَا يُؤَدِي عَدَمُ وُجُوبِهِ إِلَيْهِ مِنَ الدَّوْرِ وَالتَّسَلْسَلِ الْمُحَالَيْنِ.

"**وَالْمُسْتَحِيلُ مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ وُجُودَهُ**"، فَالْمُسْتَحِيلُ يُنْقَسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ: [1] مُسْتَحِيلٌ ضَرُورِيٌّ، [2] وَمُسْتَحِيلٌ نَظَرِيٌّ، فَالْمُسْتَحِيلُ الضَّرُورِيُّ[58] كَعُضْوِ الْجِرْمِ عَنِ الْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ مَعًا، وَالْمُسْتَحِيلُ النَّظَرِيُّ كَوُجُودِ الشَّرِيكِ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، فَلَا تُدْرِكُ اِسْتِحَالَتَهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى مَا يُؤَدِي وُجُودُهُ إِلَيْهِ مِنَ عَدَمِ الْعَالَمِ، وَتَقْدِيرَ عَدَمِ الْعَالَمِ مَعَ رُؤْيَةِ وُجُودِهِ مُحَالٌ.

"**وَالْجَائِزُ مَا يَصِحُّ فِي الْعَقْلِ وُجُودُهُ وَعَدَمُهُ**"، فَالْجَائِزُ يُنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ: [1] جَائِزٌ ضَرُورِيٌّ، [2] وَجَائِزٌ نَظَرِيٌّ، فَالْجَائِزُ الضَّرُورِيُّ كَالْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ لَنَا، وَالْجَائِزُ النَّظَرِيُّ كَتَعْذِيبِ الْمُطِيعِ وَإِثَابَةِ الْعَاصِي، فَلَا تُدْرِكُ جَوَازَهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَنْظُرَ فِي اِنْفِرَادِ اللَّهِ تَعَالَى فِي خَلْقِ تِلْكَ الْأَفْعَالِ،

---

55 ما بين المعقوفتين ساقط في: ا.

56 هنا انتهى الورقة 15 في: ج.

57 هنا انتهى الورقة 14 في: ب.

58 هنا انتهى الورقة 13 في: ا.

Institute of Islamic-African Studies International

فَتَجِدُ الْمُطِيعَ مُسْتَعَمِلًا فِي الطَّاعَةِ لَا عَمَلَ لَهُ مِنْ نَفْسِهِ، وَتَجِدُ الْعَاصِي مُسْتَعَمِلًا فِي الْمَعْصِيَةِ لَا عَمَلَ لَهُ مِنْ نَفْسِهِ.

## الْعَقَائِدُ الْوَاجِبَةُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ

"**وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ**"، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، حُرًّا كَانَ أَوْ عَبْدًا، آدَمِيًّا كَانَ أَوْ جِنِّيًّا، فَالْمُكَلَّفُ بِفَتْحِ اللَّامِ اِسْمٌ لِلْبَالِغِ الْعَاقِلِ اَلَّذِي بَلَغَتْهُ دَعْوَةَ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْمُكَلِّفُ بِكَسْرِ اللَّامِ، وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ التَّكْلِيفِ، وَهُوَ مَشَقَّةٌ.

**قُلْتُ، وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ التَّكْلِيفَ هُوَ إِلْزَامُ مَا فِيْهِ كُلْفَةً مِنَ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي عَلَى قَوْلٍ، أَوْ طَلَبُ مَا فِيْهِ كُلْفَةً عَلَى قَوْلِ أَخِرٍ، فَيَدْخُلُ فِي الْأَوَّلِ الْوَاجِبَاتُ وَالْمُحَرَّمَاتُ فَقَطْ، وَيَدْخُلُ فِي الثَّانِي الْوَاجِبَاتُ وَالْمَنْدُوبَاتُ وَالْمُحَرَّمَاتُ وَالْمَكْرُهَاتُ**[59] **وَالْمُبَاحَاتُ، فَالْأَوَّلُ خَاصٌّ، وَالثَّانِي عَامٌّ، فَكُلُّ اَلْزَمُ طَلَبٍ، وَلَيْسَ كُلَّ طَلَبٍ اِلْزَامًا"، اِنْتَهَى مَا زِدْتُهُ.**

وَالْبُلُوغُ قُوَّةٌ تُحَدَّثُ فِي الْإِنْسَانِ تَلْزَمَهُ بِهَا الْأَفْعَالَ الشَّرْعِيَّةَ، لِكُلِّ مَعْرِفَةٌ مَجِيءُ تِلْكَ الْقُوَّةَ[60] عَلَيْهِ عَشِيرٌ، فَجَعَلَ لَهَا الْعُلَمَاءُ خَمْسَ عَلَامَاتٍ، اَشْتَرَكُواْ الذُّكُورُ وَالْأُنَاثُ فِي اِثْنَتَيْنِ مِنْهَا، وَاَخْتَصَّتْ الْأُنَاثُ بِاِثْنَتَيْنِ مِنْهَا، وَاَخْتَصَّ الذُّكُورُ بِوَاحِدٍ مِنْهَا، اَشْتَرَكُواْ فِي بُلُوغِ ثَمَانِيَ عَشَرَ سِنَّةٍ وَالْأَنْبَاتِ، وَاَخْتَصَّتْ اْلأُنَاثُ بِالْحَيْضِ وَالْحَمَلِ، وَاَخْتَصَّ الذُّكُورُ بِالْاِحْتِلَامِ.

"**شَرْعًا**" يَعْنِي هَذَا الْوُجُوبُ ثَابِتٌ بِالشَّرْعِ لَا بِالْعَقْلِ وَلَا بَالْعَادَةِ، "**أَنْ يَعْرِفَ مَا يَجِبُ فِي حَقِّ مَوْلَانَا**"، أَيِّ مَالِكِنَا وَنَاصِرِنَا، "**جَلَّ**" عَنِ التَّمْثِيلِ وَالتَّشْبِيهِ، "**وَعَزَّ**" عَنْ إِدْرَاكِ حَقِيقَةِ ذَاتِهِ، "**وَمَا يَسْتَحِيلُ وَمَا يَجُوزُ، وَكَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مِثْلَ ذَلِكَ**"، الْإِشَارَةُ[61] رَاجِعَةٌ إِلَى مَا يَجِبُ وَمَا يَسْتَحِيلُ وَمَا يَجُوزُ: "**فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**".

---

[59] هنا انتهى الورقة 16 في: ج.

[60] هنا انتهى الورقة 15 في: ب.

[61] هنا انتهى الورقة 14 في: ا.

## بَابُ الْإِلَهِيَاتُ الواجِبَابُ لِلَّهِ تَعَالَى:

"**فَمِمَّا يَجِبُ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ عِشْرُونَ صِفَةً**" أَيْ مِنْ بَعْضِ مَا يَجِبُ، ثُمَّ أَشَارَ بِـ"مِنْ" تَبْعِيضِيَّةً إِلَى أَنَّ صِفَاتَ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ الْوَاجِبَةُ لَهُ لَا تَنْحَصِرُ فِي هَذِهِ الْعِشْرِينَ إِذْ كَمَالاتَهُ تَعَالَى لَا نِهَايَةٌ لَهَا، لَكِنَ الْعَجْزَ عَنْ مَعْرَفَةٍ مَا لَمْ يَنْصِبْ عَلَيْهِ دَلِيلٌ عَقْلِيٌّ وَلَا نَقْلٌ، لَا نُؤَخِذُ بِهِ بِفَضْلِ اللَّهَ تَعَالَى وَكَرِمِهِ.

وَاجِبٌ عَلَى الْمُكَلَّفِ أَنْ يَعْرِفَ سَبْعَةَ أَشْيَاءٍ: [1] يَعْرِفُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَاتٌ لِيَلَا يَعْطِلُ، [2] وَيَعْرِفُ أَنَّ ذَاتَهُ مُخَالِفًا لِسَائِرِ الذَّوَاتِ لِيلَا يَشَبَّهُ، [3] وَيَعْرِفُ أَنَّهُ مُتُصِرفٌ بِالصِّفَاتِ لِيلَا يَعْطِلَهُ مِنَ الصِّفَاتِ، [4] وَيَعْرِفُ اِتِّصَافَ الْمَعَانِي بِالسَّلْبِيَّةِ، [5] وَيَعْرِفُ مَلَازِمَةَ الْمَعَانِي لِلْمَعْنَوِيَةِ، [6] وَيَعْرِفُ الْمُتَعَلَّقَاتَ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةٍ، [7] وَيَعْرِفُ عُمُومَهَا فِي جَمِيعِ مُتُعَلَّقَاتِهَا.

وَيَنْقَسِمُ الْعِشْرُونَ صِفَةً إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: [1] عَدَمِيَّةٌ فِي الذِّهْنِ وَالْخَارِجِ، [2] وَمَوْجُودَةٌ فِي الذِّهْنِ وَالْخَارِجِ، [3] وَمَوْجُودَةٌ فِي الذِّهْنِ دُونَ الْخَارِجِ، أَمَّا الْعَدَمِيَّةُ فِي الذِّهْنِ وَالْخَارِجِ فَهِيَ السَّلْبِيَةُ، وَأَمَّا الْمَوْجُودَةُ فِي الذِّهْنِ وَالْخَارِجِ، فَهِيَ الْمَعَانِي، لَوْ كَشَفَ لَنَا الْغِطَاءَ لَأَدْرَكَنَاهَا، وَأَمَّا الْمَوْجُودَةُ فِي الذِّهْنِ دُونَ الْخَارِجِ، فَهِيَ الْمَعْنَوِيَّةُ.

وَالْوُجُودُ يُنْقَسِمُ الْعِشْرِينَ صِفَةً ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ[62] عَدَمِيَّةٌ فِي الذِّهِنِ أَيْضًا، [1] قِسْمٌ يَصِفُ وَيُوصَفُ، [2] وَقِسْمٌ يَصِفُ وَلَا يُوصَفُ، [3] وَقِسْمٌ يُوصَفُ وَلَا يَصِفُ، فَالَّتِي تَصِفُ وَلَا تُوصَفُ هِيَ الْوُجُودُ، تَصِفُ الْمَعَانِي وَالْمَعْنَوِيَة، وَتُوصَفُ بِالسَّلْبِيَّةِ، وَالَّتِي تَصِفُ وَلَا تُوصَفُ هِيَ السَّلْبِيَّةُ، تَصِفُ[63] الْمَعَانِي وَالْمَعْنَوِيَّةَ، وَالْوُجُودَ، وَهِيَ لَا تُوصَفُ بِصِفَةٍ مِنْهَا، وَالَّتِي تُوصَفُ وَلَا تَصِفُ هِيَ الْمَعَانِي وَالْمَعْنَوِيَةُ تَصِفُهَا السَّلْبِيَّة وَالْوُجُودُ، وَهِيَ لَا تَصِفُ صِفَةً.

---

[62] هنا انتهى الورقة 17 في: ج.

[63] هنا انتهى الورقة 16 في: ب.

## الصِّفَةُ النَّفْسِيَّةُ

"**وَهِيَ [1] الْوُجُودُ**" بِلَا تَكَيِّيفُ وَلَا تَحَيِّيثُ[64] وَلَا اِنْعَقَلُ مِنْهُ إِلَّا الْوُجُودُ فَقَطْ، وَفِي عَدَمِ الْوُجُودِ صِفَةٌ عَلَى مَذْهَبِ الشَّيْخِ الْأَشْعَرِيِّ تَسَامِحُ لِأَنَّهُ عِنْدَهُ عَيْنُ الذَّاتِ لَيْسَ بِزَائِدٍ عَلَيْهَا، وَقَالَ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ: "هِيَ صِفَةٌ زَائِدَةٌ عَلَى الذَّاتِ".

## الصِّفَاتُ السَّلْبِيَّةُ

وَالْوُجُودُ صِفَةُ الْأُوْلَى مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَةٍ، مُخَالِفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ، "**[2] وَالْقِدَمُ**"، الْقِدَمُ صِفَةٌ سَلْبِيَّةٌ تَسَلِبُ عَنِ الْبَارِي سُبْحَانَهُ الْعَدَمَ الْسَابِقَ لِلذَّاتِ، "**[3] وَالْبَقَاءُ**"، الْبَقَاءُ صِفَةٌ سَلْبِيَّةٌ تَسَلِبُ عَنِ الْبَارِي سُبْحَانَهُ الْعَدَمَ الْلَاحِقَ لِلذَّاتِ، "**[4] وَمُخَالَفَتُهُ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ**"، الْمُخَالِفَةُ لِلْحَوَادِثِ صِفَةٌ[65] سَلْبِيَّةٌ تَسَلِبُ عَنِ الْبَارِي سُبْحَانَهُ الْمُمَاثِلَةَ لِلْحَوَادِثِ، "**[5] وَقِيَامُهُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ**"، الْقِيَامُ صِفَةٌ سَلْبِيَّةٌ تَسَلِبُ عَنِ الْبَارِي سُبْحَانَهُ الْإِفْتِقَارَ إِلَى الْمَحَلِ وَالْمُخَصَّصِ، "**أَيْ لَا يَفْتَقِرُ إِلَى مَحَلٍّ وَلَا مُخَصِّصٍ**"، "**[6] وَالْوَحْدَانِيَّةُ**"، اَلْوَحْدَانِيَّةُ صِفَةٌ سَلْبِيَّةٌ تَسَلِبُ عَنِ الْبَارِي سُبْحَانَهُ الثَّانِي فِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ، "**أَيْ لَا ثَانِيَ لَهُ فِي ذَاتِهِ**"، وَهُوَ التَّشْبِيهُ فِي حَقِّنَا، فَأَحْرَى أَن يَّكُونَ لَهُ ثَالِثٌ، "**وَلَا فِي صِفَاتِهِ**"، أَيْ لَا ثَانِيَ لَهُ فِي صِفَاتِهِ، هُوَ النَّظِيرُ فِي حَقِّنَا، فَأَحْرَى أَن يَّكُونَ لَهُ ثَالِثٌ، "**وَلَا فِي أَفْعَالِهِ**"، أَيْ لَا ثَانِيَ لَهُ فِي أَفْعَالِهِ، هُوَ الشَّرِيكُ فِي حَقِّنَا، فَأَحْرَى أَن يَّكُونَ لَهُ ثَالِثٌ.

وَهُوَ الْمُنْفَرِدُ بِإِيْجَادِ الْخَلْقِ وَإِعْدَامِهِ، وَالتَّدْبِيرُ لَهُ بِلَا مَعَالِجَةٍ، وَلَا عَجَزَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا، فَاللَّهُ تَعَالَى وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ، وَوَاحِدٌ فِي صِفَاتِهِ، وَوَاحِدٌ فِي أَفْعَالِهِ، فَوَحْدَانِيَّةُ الذَّاتِ تَنْفِي ثَلَاثَ نَقَائِصٍ[66] تَرْكِيبَ الذَّاتِ وَتَعَدُّدَهَا، وَالْكِمِيَّةُ اِتِّصَالًا وَاِنْفِصَالًا، لَا تَرْكِيبُ الذَّاتِ يَكُونَ بِسِتَّةِ أَشْيَاءِ: [1] فَجَلَدٌ، [2] وَدَمٌ، [3] وَلَحْمٌ، [4] وَعِرَقٌ، [5] وَعَظَمٌ، [6] وَمُخٌّ، وَتَعَدُّدُ الذَّاتِ يَكُونَ[67]

---

[64] أي مكان.

[65] هنا انتهى الورقة 15 في: ا.

[66] هنا انتهى الورقة 18 في: ج.

[67] هنا انتهى الورقة 17 في: ب.

Institute of Islamic-African Studies International

بِتَعَدُّدِ الْأَعْضَاءِ، كَرَأْسٍ إِلَى أَخِرِ الْجَسَدِ، وَالْكِمِيَّةُ اِتِّصَالًا تَكُونَ بِأَجْزَاءِ الْجَوَاهِرِ كُلَّ جَسَمٍ مَخْلُوقٌ يَكُونَ بِتَرْكِيبِ الْجَوْهَرِ الْفَرْدِ مَعَ أَمْثَالِهِ، فَوَحْدَانِيَّةُ الذَّاتِ نَفَتْ عَنْهُ كَوْنَ ذَاتَهِ تَعَالَى مَرَكَّبَةٌ مِنْ جَوْهَرَيْنِ فَأَكْثَرُ، وَالْكِمِيَّةُ اِنْفِصَالًا أَن تَكُونَ هُنَاك ذَاتٌ كَذَاتِهِ تَعَالَى، فَوَحْدَانِيَّةُ الذَّاتِ تَنْفَى ذَلِكَ لَهُ، وَوَحْدَانِيَّةُ الصِّفَاتِ تَنْفَى ثَلَاثَ نَقَائِصٍ أَيْضًا تَرْكِيبَ الصِّفَاتِ وَتَعَدُّدُهَا، وَالْكِمِيَّةُ اِتِّصَالًا وَانْفِصَالًا تَرْكِيبَ الصِّفَاتِ يَكَونَ كَسَمِينٍ أَوْ هَزِيلٍ أَوْ طَوِيلٍ أَوْ قَصِيرٍ أَوْ جَمِيلٍ أَوْ قَبِيحٍ، وَتَعَدُّدُ الصِّفَاتِ يَكُونُ كَالْبَيَاضِ وَنَحْوِهِ، فَالْبَقَرَةُ الْوَاحِدَةُ تَكُونُ غَرَاهُ مُحَجِلَهُ بَيْضَاءُ [الْمِسْرَبَةِ بَيْضَاءُ طَرْفِ الذَّنَبِ بَيْضَاءُ][68] فِي الْمَتَنِ، فَوَحْدَانِيَّةُ الصِّفَاتُ تَنْفَى ذَلِكَ كُلَّهُ، وَالْكِمِيَّةُ اِتِّصَالًا بِأَن تَعَدَّدَ الصِّفَةِ فِي نَفْسِهَا كَقُدْرَتَيْنِ وَإِرَادَتَيْنِ مَثَلًا، وَقُدْرَةُ الْأِنْسَانِ تَكُونُ بِالْاِبْتِدَاءِ وَالتَّوَسُطِ وَالْمُهَارَةِ، وَالْكِمِيَّةُ اِنْفِصَالًا تَكُونُ كَالنَّظِيرِ، وَذَلِكَ أَن تَكُونَ ذَاتَ أُخْرَى تَتَصِفُ بِصِفَاتٍ كَصِفَاتِ ذَاتِهِ تَعَالَى، [فَوَاحِدَةُ الصِّفَاتِ تَنْفَى عَنْهُ ذَلِكَ كُلَّهُ، فَوَحْدَانِيَّةُ الْأَفْعَالِ تَنْفَى][69] اِثْنَيْنِ مَخْتَرِعًا وَفَاعِلًا مَعُه.

"**فَهَذِهِ**" الْمَذْكُورَةُ "**سِتُّ صِفَاتٍ**" الْأُوْلَى نَفْسِيَّةٌ، وَهِيَ الْوُجُودُ النَّفْسِيَّةُ عِبَارَةٌ عَنِ الْحَالِ الثَّابِتَةِ لِلذَّاتِ مَا دَامَتْ الذَّاتُ غَيْرُ مُعَلِلَةٍ بِعِلَّةٍ كَالتَّحِيزِ لِلْجَرْمِ مَثَلًا، وَالْخَمْسَةُ بَعْدَهَا سَلْبِيَّةٌ يَعْنِي أَنَّ الْخَمْسَةَ[70] بَعْدَهَا تَسَلِبُ لَهُ تَعَالَى خَمْسَ صِفَاتٍ يَأتِي ذِكْرُهَا بَعْدَ ذِكْرِ الْعِشْرِينَ الْوَاجِبَةِ لَهُ، وَهِيَ: [1] الْحُدُوثُ، [2] وَطُرُّ، [3] وَالْعَدَمُ، [4] وَالْمُمَاثِلَةُ لِلْحَوَادِثِ، [5] وَالْاِفْتِقَارُ، [6] وَالتَّعَدُّدُ.

ثُمَّ يَجِبُ لَهُ تَعَالَى سَبَعُ صِفَاتٍ لَيْسَتْ هِيَ هُوَ لِأَنَّهَا تُضَادٌ، وَالذَّاتُ لَا تُضَادُ، وَلَا هُوَ هِيَ لِأَنَّهَا تَسْتَلِزِمُ وُجُودَ مَحَلٍ، وَالذَّاتُ لَا تَسْتَلَزِمُهُ وَلَا غَيْرُهُ لِأَنَّ الذَّاتَ لَا تُوجِدُ بِدُونِ صِفَاتِهَا.

---

68 ما بين المعقوفتين ساقط في: ب.

69 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

70 هنا انتهى الورقة 16 في: ا.

## الصِّفَاتُ الْمَعَانِي

"**تُسَمَّى صِفَاتِ الْمَعَانِي، وَهِيَ: [7] الْقُدْرَةُ**"، وَالْقُدْرَةُ صِفَةُ الْأُوْلَى مِنْ سَبَعِ[71] صِفَاتٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صِفَاتُ الْمَعَانِي، وَهِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَةٍ، مُخَالِفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَاتِ، وَاحِدَةٌ يَتَأَتِى بِهَا إِيْجَادَ كُلَّ مُمْكِنٍ وَإِعْدَامَهُ.

"**[8] وَالْإِرَادَةُ**"، الْإِرَادَةُ صِفَةٌ[72] ثَانِيَّةٌ مِنْ سَبَعِ صِفَاتٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صِفَاتُ الْمَعَانِي، وَهِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ، مُخَالِفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنْ الْمُخَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ يَتَأَتِى بِهَا تَخْصِيصُ كُلِّ مُمْكِنٍ بِبَعْضٍ، مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ مِنْ وُجُودٍ وَعَدَمٍ وَصِفَةٍ وَمِقْدَارٍ وَزَمَانٍ وَمَكَانٍ وَجِهَةٍ.

"**الْمُتَعَلِّقَانِ بِجَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ**"، الْمُمْكِنَاتُ قِسْمَانِ: [1] مُمْكِنٌ مَوْجُودٌ، [2] وَمُمْكِنٌ مَعْدُومٌ، وَالْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ تَتَعَلَّقَانِ بِالْمُمْكِنِ الْمَوْجُودِ لِأَنَّ الْحَقَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنْ أَرَادَ إِعْدَامَهُ عَدَمَتْهُ الْقُدْرَةُ فِي وَقْتٍ وَمَكَانٍ أَرَادَ إِعْدَامَهُ فِيْهِمَا بِلَا مَعَالِجَةٍ وَلَا عَجَزٍ تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُّوًا كَبِيرًا، وَالْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ تَتَعَلَّقَانِ بِمُمْكِنٍ مَعْدُومٍ لِأَنَّ الْحَقَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِن أَرَادَ إِيْجَادَ الْمَعْدُومَ أُوْجَدَتْهُ الْقُدْرَةُ فِي وَقْتٍ وَمَكَانٍ أَرَادَ إِيْجَادَهُ فِيْهِمَا بِلَا مَعَالِجَةٍ وَلَا عَجَزٍ تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُّوًا كَبِيرًا، وَالْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ لَا تَتَعَلَّقَانِ بِالْمَوْجُودِ إِلَّا لِإِعْدَامِهِ، وَالْوَاجِبُ لَا يَعْدِمُ، وَالْقُدْرَةَ وَالْإِرَادَةَ لَا تَتَعَلَّقَانِ بِالْمُسْتَحِيلِ إِذْ لَا فَائِدَةٌ فِي تَعَلُّقِهِمَا بِالْمُسْتَحِيل، لَا تَتَعَلَّقَانِ بِالْمَعْدُومِ إِلَّا لِإِيْجَادِ بِهِ، وَالْمُسْتَحِيلُ لَا يُوْجِدُ.

"**[9] الْعِلْمُ**"، وَالْعِلْمُ صِفَةٌ ثَالِثَةٌ مِنْ سَبَعِ صِفَاتٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صِفَاتُ الْمَعَانِي، وَهِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ، مُخَالِفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُحَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ يَتَأَتِى بِهَا اِتْقَانَ كُلِّ مُمْكِنٍ الْاِتْقَانِ، لَيْسَ بِشَرْطٍ إِذْ قَدْ يَخْلَقُ الشَّيْءَ بِغَيْرَ اِتْقَانٍ لِإِرَادَةِ تَقْلِيحَهُ.

"**الْمُتَلِّقُ بِجَمِيعِ الْوَاجِبَاتِ وَالْجَائِزَاتِ وَالْمُسْتَحِيلَاتِ**"، الْوَاجِبَاتُ ثَلَاثَةٌ: [1] ذَاتُ اللَّهِ تَعَالَى، [2] وَصِفَاتُهُ، [3] وَاَسْمَاءُ ذَاتِهِ، فَاللَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ ذَاتَهُ وَيَعْلَمُ كَوْنَهَا مُوْجُدَةٌ، لَيْسَ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ،

---

[71] هنا انتهى الورقة 19 في: ج.

[72] هنا انتهى الورقة 18 في: ب.

مُخَالِفَةٌ لِذَوَاتِ[73] الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ وَالذَّاتِ، وَاحِدَةٌ مُتَّصِفَةٌ بِصِفَاتٍ غَيْرِ مُعَطِلَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ، وَيَعْلَمُ صِفَاتَهُ، وَيَعْلَمُ كَوْنَهَا مَوْجُودَةً، لَيْسَ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ، مُخَالِفَةٌ[74] لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ لَيْسَتْ هِيَ هُوَ وَلَا هُوَ هِيَ وَلَا هِيَ غَيْرُ مُنْفَصِلٍ،[75] وَيَعْلَمُ اَسْمَائَهُ، وَيَعْلَمُ كَوْنَهَا مَوْجُودَةً، لَيْسَ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ، مُخَالِفَةٌ لِأَسْمَاءِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ، وَيَعْلَمُ الْجَائِزَاتَ، وَيَعْلَمُهَا فِي حَالِ عَدَمِهَا وَفِي حَالِ وُجُودِهَا بَعْدَ عَدَمِهَا وَفِي حَالِ عَدَمِهَا بَعْدَ وُجُودِهَا وَفِي حَالِ اِعَادَتِهَا بَعْدَ عَدَمِهَا، وَيَعْلَمُ الْمُسْتَحِيلَاتَ، وَيَعْلَمُ عَدَمَهَا وَإِنَّهَا لَا تُوجِدُ.

"**[10] وَالْحَيَاةُ**"، الْحَيَاةُ صِفَةٌ رَابِعَةٌ مِنْ سَبَعِ صِفَاتٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صِفَاتُ الْمَعَانِي، وَهِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ، مُخَالِفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ اَلَّتِي هِيَ شَرْطٌ لِلثَّالِثَةِ اَلْأُوْلَى، وَهِيَ الْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ وَالْعِلْمُ كَمَا كَانَتْ شَرْطًا لِلثَّلَاثَةِ الْأَخِيرَةِ، وَهِيَ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ وَالْكَلَامُ، "**وَهِيَ لَا تَتَعَلَّقُ بِشَيْءٍ**" أَيْ لَا تَطْلُبُ أَمْرًا زَائِدًا بَعْدَ قِيَامِهَا بِمَحَلِهَا.

"**[11] وَالسَّمْعُ**"، السَّمْعُ صِفَةٌ خَامِسَةٌ مِنْ سَبَعِ صِفَاتٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صِفَةُ الْمَعَانِي، وَهِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ، مُخَالِفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ يَتَأَتِى بِهَا سَمَعَ كُلِّ مَوْجُودٍ.

"**[12] وَالْبَصَرُ**"، وَالْبَصَرُ صِفَةٌ سَادِسَةٌ مِنْ سَبَعِ صِفَاتٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صِفَاتُ الْمَعَانِي، وَهِيَ صِفَةٌ مُوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ، مُخَالِفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ يَتَأَتِى بِهَا رُؤْيَةَ كُلِّ مَوْجُودٍ.

"**الْمُتَعَلَّقَانِ بِجَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ**" قِسْمَانِ: [1] مَوْجُودٌ قَدِيمٌ، [2] وَمَوْجُودٌ حَادِثٌ، وَالْمَوْجُودُ الْقَدِيمُ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ: [1] ذَاتُ اللَّهِ تَعَالَى، [2] وَصِفَاتُهُ، فَاللَّهُ تَعَالَى يَرَى ذَاتَهُ وَيَسْمَعُهَا وَيَرَى صِفَاتَهَا وَيَسْمَعَهَا، وَالْمَوْجُودُ الْحَادِثُ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ: [1] مِمْكِنٌ مَوْجُودٌ، [2] وَمُمْكِنٌ مَعْدُومٌ،

Institute of Islamic-African Studies International

[73] هنا انتهى الورقة 17 في: ا.

[74] هنا انتهى الورقة 20 في: ج.

[75] هنا انتهى الورقة 19 في: ب.

قُلْتُ: وَالتَّحْقِيقُ إِنَّ الْمُنْقَسِمَ إِلَى الْمَوْجُودِ وَالْمَعْدُومِ هُوَ الْمُمْكِنُ لَا الْمَوْجُودُ الْحَادَثُ، اِنْتَهَى، السَّمْعُ وَالْبَصَرُ يَتَعَلَّقَانِ بِمُمْكِنٍ مَوْجُودٍ لِأَنَّ الْمَعْدُومَ لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ لِأَنَّهُ لَا يَتَعَلَّقَانِ بِالْمُمْكِنِ الْمَعْدُومِ لِأَنَّ الْمَعْدُومَ لَا يَسْمَعُ وَلَا يَسْمَعُ، السَّمْعُ وَالْبَصَرُ لاَ يَتَعَلَّقَانِ بِالْمُسْتَحِيلِ لِانْعِدَامَهُ.

"[13] وَالْكَلَامُ"، الْكَلَامُ صِفَةٌ سَابِعَةٌ مِنْ سَبَعِ[76] صِفَاتٍ[77] وَاجِبَةٍ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صِفَاتُ الْمَعَانِي، وَهِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَةٍ، مُخَالِفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ.

"اَلَّذِي لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ"، لَيْسَ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانٍ، لَا لَهُ كُلٌّ وَلَا بَعْضٌ، لَا يَتَقَدَّمُ وَلَا يَتَأَخَرُ، وَلَا يَدْخَلَهُ اِعْرَابٌ وَلَا يَقْطَعَهُ نَفَسٌ، يُسْمِعُ بِكُلِّ جَارِحَةٍ وَكُلِّ جِهَةٍ، يُفْهِمُ بِهِ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ وَالْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ، فَالْأَمْرُ نَحْوُ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾، وَالنَّهْيُ نَحْوُ: ﴿وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾، قُلْتُ: وَالْاِظْهَرُ أَنَّ يَمْثَلَ لِلنَّهْيِ بِنَحْوِ: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ الزِّنَى﴾، اِنْتَهَى، وَالْوَعْدُ نَحْوُ: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى * فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾، وَالْوَعِيدُ نَحْوُ: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَى * وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا * فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى﴾.

"وَيَتَعَلَّقُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْعِلْمُ مِنَ الْمُتَعَلَّقَاتِ"، وَهِيَ جَمِيعُ الْوَاجِبَاتِ وَالْجَائِزَاتِ وَالْمُسْتَحِيلَاتِ تَكَلَمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْوَاجِبَاتِ نَحْوُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ﴾، وَتَكَلَمُ بِالْجَائِزَاتِ نَحْوُ: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلَقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾، وَتَكَلَمُ بِالْمُسْتَحِيلَاتِ نَحْوُ: ﴿قَالُواْ اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾.

الْعِلْمُ وَالْكَلَامُ يُقَالُ أَنَّهُمَا اَعَمُّ تَعَلَّقًا، وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرُ يُقَالُ أَنَّهُمَا أَوْسَطُ تَعَلَّقًا، وَالْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ يُقَالُ أَنَّهُمَا أَخَصُّ تَعَلَّقًا، وَإِنَّمَا قِيلَ الْعِلْمُ وَالْكَلَامُ اَعَمُّ تَعَلُّقًا لِتَعَلَّقِهِمَا بِالْوَاجِبِ وَالْجَائِزِ وَالْمُسْتَحِيلِ، وَإِنَّمَا قِيلَ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ أَوْسَطُ تَعَلّقًا لِتَعَلّقِهِمَا بَالْوَاجِبِ وَالْجَائِزُ، [وَإِنَّمَا قِيْلَ الْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ أَخَصُّ تَعَلّقًا لِأَجْلِ تَعَلَّقِهِمَا][78] بِالْجَائِزِ فَقَطْ، فَتَعَلَّقُ الْعِلْمِ وَالْكَلَامِ عِلْمُ اللَّهِ تَعَالَى بِعِلْمِهِ.

Institute of Islamic-African Studies International

[76] هنا انتهى الورقة 21 في: ج.

[77] هنا انتهى الورقة 20 في: ب.

[78] ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

أَنَّ الْوَاجِبَ لَا يَعْدَمُ، وَالْمُسْتَحِيلَ لَا يُوجَدُ، وَالْجَائِزَ يُوجَدُ وَيُعْدَمُ، وَتَكَلَّمَ كُلُّ ذَلِكَ بِكَلَامِهِ، وَبَيْنَ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مِنْ وَجْهٍ تَجْتَمِعُ فِي التَّعَلّقِ بِالْمِمْكِنِ الْمَوْجُودِ لِأَنَّ الْمَوْجُودَ يَسْمَعُ [وَيَرَى، وَيَعْدَمُ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ اِخْتَصَّا بِالتَّعَلّقِ بِالْوَاجِبِ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَسْمَعُ][79] ذَاتَهُ وَيَرَاهَا وَيَسْمَعُ صِفَاتَهُ وَيَرَاهَا.

اَلْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ لَا تَتَعَلَّقَانِ بِالْوَاجِبِ لِأَنَّ الْوَاجِبَ لَا يَعْدَمُ، الْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ اخْتَصَّا بِالْتَعَلّقِ بِالْمُمْكِنِ[80] [لِأَنَّهُ يُوجَدُ، السَّمْع وَالْبَصَرُ لَا يَتَعَلّقَانِ بِالْمُمْكِنِ لِلْمَعْدُومِ لِأَنَّ][81] الْمَعْدُومِ[82] لِأَنَّ الْمَعْدُومَ لَا يَسْمَعُ[83] وَلَا يَرَى، الْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ مُتَعَلَّقَهُمَا وَاحِدٌ، لَكِنَ تَعَلّقَهُمَا مُفْتَرَى، وَتَعَلّقُ الْقُدْرَةِ الْإِيْجَادُ وَالْاِعْدَامُ، وَتَعَلّقُ الْإِرَادَةِ التَّخْصِيصُ سَمْعَ اللَّهِ تَعَالَى وَبَصَرَهُ، لَيْسَا كِسَمْعِنَا وَبَصَرِنَا، يَسْمَعُ مَا يَرَى كِالْبِنَاءِ وَالْحِجَارَةِ، وَيَرَى مَا يَسْمَعُ كَالصَّوْتِ.

## الصِّفَاتُ الْمَعْنَوِيَّةُ

"**ثُمَّ سَبْعُ صِفَاتٍ تُسَمَّى صِفَاتً**[84] **مَعْنَوِيَّةً**" تَجِبَ لَهُ تَعَالَى، وَإِنْ سُئِلْتَ عَنْ الْفَرْقِ بَيْنَ الْمَعَانِي وَالْمَعْنَوِيَّةِ تَقُولُ: الْمَعَانِي كُلُّ صِفَةٌ تَقُومُ بِالذَّاتِ، فَتَتَصِفُ بِهَا هِيَ الْمَعَانِي تَسْمِيَتَهُ لِلذَّاتِ بِهَا، هِيَ الْمَعْنَوِيَّةُ كَالنَّسَخِ مَعَ النَّاسِخِ، **قُلْتُ: الصَّوَابُ تَمْثِيلَةُ بِالْعِلْمِ مَعَ الْعَالَمِ إِذَا النَّسَخَ صِفَةُ فِعْلٍ لَا صِفَةُ ذَاتٍ، اِنْتَهَى**، الْمَعَانِي شَرْطٌ وَالْمَعَنَوِيَّةُ مَشْرُوطَةٌ، وَلَا يُوجَدُ الْمَشْرُوطَ بِدُونِ وُجُودِ الشَّرْطِ.

"**وَهِيَ مُلَازِمَةٌ لِلسَّبْعِ الْأُوْلَى، وَهِيَ: كَوْنُهُ تَعَالَى: [14] قَادِرًا**" كَوْنُهُ قَادِرًا صِفَةُ أُوْلَى مِنْ سَبْعِ صِفَاتٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقّ اللَّهِ تَعَالَى، هِيَ صِفَاتُ الْمَعَنَوِيَّةِ، هِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادَثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ، مُخَالِفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَاتِ، وَاحِدَةٌ مُلَازِمَةٌ لِلْصِفَةِ الْأُوْلَى مِنْ صِفَاتِ الْمَعَانِي، وَهِيَ الْقُدْرَةُ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّهَا مُلَازِمَةٌ لِلذَّاتِ، وَلَو كَانَتْ

---

79 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

80 هنا انتهى الورقة 21 في: ب.

81 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

82 هنا انتهى الورقة 18 في: ا.

83 هنا انتهى الورقة 22 في: ج.

84 هنا انتهى الورقة 19 في: ا.

Institute of Islamic-African Studies International

مُلَازِمَةً لِلذَّاتِ كَمَا يَقُولُونَ فِي زَعْمِهِمْ لَكَانَ ذَاتًا مَعْنَى، وَكَوْنُ الشَّيْئَيْنِ شَيْئًا وَاحِدًا مُمْتَنِعٌ، وَكَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى قَادِرًا دَلِيلٌ عَلَى قِيَامِ الْقُدْرَةِ بِذَاتِهِ، وَقِيَامُ الْقُدْرَةِ بِذَاتِهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ ذَاتِهِ، وَوُجُودُ ذَاتِهِ هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ.

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ دَلِيْلِ كَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى قَادِرًا فِي الْعَقْلِ لَيَلَا تَكُونَ مُقَلِدًا، تَقُولُ: اِيْجَادُهُ إِيَّايَ، وَلَوْ لَمْ تَكُنْ لَهُ قُدْرَةٌ لَمَا أَوْجِدُنِي، اِيْجَادَهُ إِيَّايَ دَلِيلٌ عَلَى كَوْنِهِ تَعَالَى قَادِرًا، وَكَوْنُهُ قَادِرًا هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبَهُ.

"**[15] وَمُرِيدًا**" وَكَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى مُرِيدًا صِفَةٌ ثَانِيَّةٌ مِنْ سَبْعِ صِفَاتٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صِفَاتُ الْمَعْنَوِيَّةِ، وَهِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادَثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ، مُخَالِفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ، مُلَازِمَةٌ لِلصِّفَةِ الثَّانِيَّةِ مِنْ صِفَاتِ الْمَعَانِي، وَهِيَ الْإِرَادَةُ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّهَا[85] مُلَازِمَةٌ لِلذَّاتِ، وَلَوْ كَانَتْ مُلَازِمَةً لِلذَّاتِ كَمَا يَقُولُونَ فِي زَعْمِهِمْ لَكَانَ ذَاتًا[86] مَعْنَى، وَكَوْنُ الشَّيْئَيْنِ شَيْئًا وَاحِدًا مُمْتَنِعٌ، فَكَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى مُرِيدًا دَلِيلٌ عَلَى قِيَامِ الْإِرَادَةِ بِذَاتِهِ، وَقِيَامُ الْإِرَادَةِ بِذَاتِهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ ذَاتِهِ، وَوُجُودُ ذَاتِهِ هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ.

وَإِذَا سُئِلْتَ عَن دَلِيلِ كَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى مُرِيدًا فِي الْعَقْلِ لِيَلَا تَكُونُ مُقَلِدًا تَقُولُ: تَخْصِيصُهُ إِيَّايَ بِبَعْضِ مَا يَجُوزُ عَلَيَّ مِنَ الْوُجُودِ وَالصِّفَةِ وَالْمِقْدَارِ، [دَلِيلُ عَلَى كَوْنِهِ][87] تَخْصِيصُهُ إِيَّايَ بِبَعْضِ[88] مَا يَجُوزُ عَلَيَّ مِنَ الْوُجُودِ وَالصِّفَةِ وَالْمِقْدَارِ دَلِيلٌ عَلَى كَوْنِهِ تَعَالَى مُرِيدًا، وَكَوْنُهُ تَعَالَى مُرِيدًا هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ.

"**[16] وَعَالِمًا**" كَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى عَالِمًا صِفَةٌ ثَالِثَةٌ مِنْ سَبْعِ صِفَاتٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صِفَاتُ الْمَعْنَوِيَّةِ، وَهِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ، لَيْسَتْ بِحَادَثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ، مُخَالِفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصِّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ مُلَازِمَةٌ لِلصِّفَةِ الثَّالِثَةِ مِنْ صِفَاتِ الْمَعَانِي،

---

85 هنا انتهى الورقة 23 في: ج.

86 هنا انتهى الورقة 22 في: ب.

87 ما بين المعقوفتين ساقط في: ب، وفي: ج.

88 هنا انتهى الورقة 20 في: ا.

وَهِيَ الْعِلْمُ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّهَا مُلَازِمَةً لِلذَّاتِ، وَلَوْ كَانَتْ مُلَازِمَةً لِلذَّاتِ كَمَا يَقُولُونَ فِي زَعْمِهِمْ لَكَانَ ذَاتًا مَعْنَى، وَكَوْنُ الشَّيْئَيْنِ شَيْئًا وَاحِدًا مُمْتَنِعٌ، وَكَوْنُ تَعَالَى عَالِمًا دَلِيلٌ عَلَى قِيَامِ الْعِلْمِ بِذَاتِهِ، وَقِيَامُ الْعِلْمِ بِذَاتِهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ ذَاتِهِ، وَوُجُودُ ذَاتِهِ هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ.

وَإِذَا سُئِلْتُ عَنْ دَلِيلِ كَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى عَالِمًا فِي الْعَقْلِ لَيَلَا تَكُونُ مُقَلِدًا تَقُولُ: كَوْنِي عَلَى مَا كُنْتُ عَلَيْهِ مِنْ دَقَائِقِ الصَّنْعِ وَاخْتِصَاصِ كُلِّ جُزْءٍ مِنِّي بِنَفْعٍ يَخْتَصُ بِهِ زِيَادَةُ ذَلِكَ الْجُزْءِ مَا يَحْفَظُ ذَلِكَ النَّفْعُ عَلَيْهِ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ النِّعَمِ اَلَّتِي لَا تَحْصِيهَا عُقُولُ النَّاسِ، وَكَوْنِي عَلَى مَا كُنْتُ عَلَيْهِ مِنْ دَقَائِقِ الصَّنْعِ وَاخْتِصَاصِ كُلِّ جُزْءٍ مِنِي يَنْفَعُ يَخْتَصُّ بِهِ دَلِيلٌ عَلَى كَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى عَالِمًا هُوَ الْمَطْلُوبُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نِطْلِبُ.

"**[17] وَحَيًّا**" كَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى[89] حَيًّا صِفَةٌ رَابِعَةٌ مِنْ سَبْعِ صِفَاتٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صِفَاتُ الْمَعْنَوِيَّةِ، وَهِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَةٍ، مُخَالِفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ مُلَازِمَةٌ لِلصِّفَاتِ الرَّابِعَةِ مِنْ صِفَاتِ الْمَعَانِي، وَهِيَ الْحَيَاةُ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّهَا مُلَازِمَةً لِلذَّاتِ، وَلَوْ كَانَتْ مُلَازِمَةً لِلذَّاتِ كَمَا يَقُولُونَ فِي زَعْمِهِمْ لَكَانَ ذَاتًا مَعْنَى، وَكَوْنُ الشَّيْئَيْنِ شَيْئًا وَاحِدًا مُمْتَنِعٌ، وَكُوْنُ اللَّهِ تَعَالَى حَيًّا دَلِيلٌ عَلَى قِيَامِ الْحَيَاةِ بِذَاتِهِ، وَقِيَامُ الْحَيَاةِ بِذَاتِهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ ذَاتِهِ، وَوُجُودُ ذَاتِهِ هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا[90] لِمَا نَطْلَبُ.

وَإِذَا سُئِلْتَ عَن دَلِيلِ كَونِ اللَّهِ تَعَالَى حَيًّا فِي الْعَقْلِ لِيَلَا تَكُونُ مُقَلِدًا تَقُولُ: اِتِّصَافُهُ بِالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْعِلْمِ لِأَنَّهَا شَرْطٌ، وَهِيَ مَشْرُوطٌ، وَالْمَشْرُوطُ لَا يُوجِدُ إِلَّا مَعَ وُجُودِ الشَّرْطِ، وَاتِّصَافُهُ تَعَالَى بِالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْعِلْمِ دَلِيلٌ عَلَى كَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى حَيًّا، وَكَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى حِيًّا هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحِمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ.

---

[89] هنا انتهى الورقة 24 في: ج.

[90] هنا انتهى الورقة 23 في: ب.

"[18] **وَسَمِيعًا**" كَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى سَمِيعًا صِفَةٌ خَامِسَةٌ مِنْ سَبْعِ صِفَاتٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صِفَاتُ الْمَعْنَوِيَّةِ،[91] وَهِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ، مُخَالِفًا لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ مُلَازِمَةٌ لِلصِّفَاتِ الْخَامِسَةِ مِنْ صِفَاتِ الْمَعَانِي، وَهِيَ السَّمْعُ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّهَا مُلَازِمَةً لِلذَّاتِ، وَلَوْ كَانَتْ مُلَازِمَةً لِلذَّاتِ كَمَا يَقُولُونَ فِي زَعْمِهِمْ لَكَانَ ذَاتًا مَعْنَى، وَكَوْنُ الشَّيْئَيْنِ شَيْئًا وَاحِدًا مُمْتَنِعٌ، وَكَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى سَمِيعًا دَلِيلٌ عَلَى قِيَامِ السَّمْعِ بِذَاتِهِ، وَقِيَامُ السَّمْعِ بِذَاتِهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ ذَاتِهِ، وَوُجُودُ ذَاتِهِ هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ.

"[19] **وَبَصِيرًا**" كَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى بَصِيرًا صِفَةٌ سَادِسَةٌ مِنْ سَبْعِ صِفَاتٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صَفَاتُ الْمَعْنَوِيَّةِ، وَهِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ، مُخَالَفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ[92] عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ مُلَازِمَةٌ لِلصَّفَةِ السَّادِسَةِ مِنْ صِفَاتِ الْمَعَانِي، وَهِيَ الْبَصَرُ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّهَا مُلَازِمَةً لِلذَّاتِ، وَلَوْ كَانَتْ مُلَازِمَةً لِلذَّاتِ كَمَا يَقُولُونَ فِي زَعْمِهِمْ لَكَانَ ذَاتًا مَعْنَى، وَكَوْنُ الشَّيْئَيْنِ شَيْئًا وَاحِدًا مُمْتَنِعٌ، وَكَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى بَصِيْرًا دَلِيلٌ عَلَى قِيَامِ الْبَصَرِ بِذَاتِهِ، وَقِيَامُ الْبَصَرِ بِذَاتِهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ ذَاتِهِ، وَوُجُودُ ذَاتِهِ هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحِمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلِبُ.

"[20] **وَمُتَكَلِّمًا**" كَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى مُتَكَلِّمًا صِفَةٌ سَابِعَةٌ مِنْ سَبْعِ صِفَاتٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ صَفَاتُ الْمَعْنَوِيَّةِ، وَهِيَ صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ وَلَا فَانِيَّةٍ، مُخَالَفَةٌ لِصِفَاتِ الْحَوَادِثِ، غَنِيَّةٌ عَنِ الْمُخَصَّصِ لَا الذَّاتِ، وَاحِدَةٌ مُلَازِمَةٌ لِلصَّفَةِ السَّابِعَةِ مِنْ صِفَاتِ الْمَعَانِي، وَهِيَ الْكَلَامُ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّهَا مُلَازِمَةً لِلذَّاتِ، وَلَوْ كَانَتْ مُلَازِمَةً لِلذَّاتِ كَمَا يَقُولُونَ فِي زَعْمِهِمْ لَكَانَ ذَاتًا مَعْنَى، وَكَوْنُ الشَّيْئَيْنَ شَيْئًا وَاحِدًا مُمْتَنِعٌ، وَكَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى مُتَكَلِّمًا دَلِيلٌ عَلَى قِيَامِ الْكَلَامِ بِذَاتِهِ، وَقِيَامُ الْكَلَامِ بِذَاتِهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ ذَاتِهِ،[93] وَوُجُودُ ذَاتِهِ هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحِمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلِبُ.

Institute of Islamic-African Studies International

---

[91] هنا انتهى الورقة 21 في: ا.

[92] هنا انتهى الورقة 25 في: ج.

[93] هنا انتهى الورقة 24 في: ب.

## الْمُسْتَحِيلَاتُ لِلَّهِ تَعَالَى:

وَلَمَا فَرَغَ الشَّيْخُ مِن ذِكْرِ مَا يَجِبُ لِلَّهِ تَعَالَى شَرَعَ فِي ذِكْرِ مَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: "**وَمِمَّا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى عِشْرُونَ صِفَةً، وَهِيَ أَضْدَادُ الْعِشْرِينَ الْأُوْلَى، وَهِيَ: [1] الْعَدَمُ**"، الْعَدَمُ صِفَةٌ أُوْلَى مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَاتِ [الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لَكَوْنِهَا ضِدُّ الصِّفَةِ الْأُوْلَى مِنَ الْعِشْرِينَ][94] صِفَةِ الْوَاجِبَةِ لَهُ تَعَالَى، وَهِيَ الْوُجُودُ، وَالْوُجُودُ الْوَاجِبُ لِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، الْوَاجِبُ لِصِفَاتِهِ نَفْيُ عَنْهُ عَدَمَ الذَّاتِ وَعَدَمِ الصِّفَاتِ.

"**[2] وَالْحُدُوثُ**"، الْحُدُوثُ صِفَةٌ ثَانِيَّةٌ مِنَ الْعِشْرِينِ [صِفَةِ[95] الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِكَوْنِهَا ضِدُّ الصِّفَةِ الثَّانِيَّةِ مِنْ[96] الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى]،[97] وَهِيَ الْقِدَمُ، وَالْقِدَمُ الْوَاجِبُ لِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْوَاجِبُ لِصِفَاتِهِ نَفْيُ عَنْهُ حُدُوثَ الذَّاتِ، وَحُدُوثَ الصِّفَاتِ.

"**[3] وَطُرُؤُ الْعَدَمِ**"، وَطُرُؤُ الْعَدَمِ صِفَةٌ ثَالِثَةٌ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِكَوْنِهَا ضِدُّ الصِّفَةِ الثَّالِثَةِ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ الْبَقَاءُ، وَالْبَقَاءُ الْوَاجِبُ لِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، الْوَاجِبُ لِصِفَاتِهِ نَفْيُ عَنْهُ فَنَاءَ الذَّاتِ، وَفَنَاءُ الصِّفَاتِ.

"**[4] وَالْمُمَاثَلَةُ لِلْحَوَادِثِ**"، الْمُمَاثَلَةُ لِلْحَوَادِثِ صِفَةٌ رَابِعَةٌ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِكَوْنِهَا ضِدُّ الصِّفَةِ الرَّابِعَةِ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ الْمُخَالِفَةُ لِلْحَوَادِثِ، وَالْمُخَالِفَةُ لِلْحَوَادِثِ الْوَاجِبَةُ لِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْوَاجِبَةُ لِصِفَاتِهِ نَفَتْ عَنْهُ الْمُمَاثِلَةَ لِلْحَوَادِثِ فِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ.

كَانَ سَائِلًا سَأَلَ: مَا الْمُمَاثِلَةِ لِلْحَوَادِثِ؟، فَأَجَابَ الشَّيْخُ: "**بِأَنْ يَكُونَ جِرْمًا**" إِلَى الْأَرْكَانِ، سَائِلًا سَأَلَ: مَا الْجِرْمُ؟ فَأَجَابَ الشَّيْخُ: **أَيْ أَنْ تَأْخُذَ ذَاتُهُ الْعَلِيَّةُ قَدْرًا مِنَ الْفَرَاغِ**" بِكَوْنِهِ جِوْمًا فَرْعٌ أَوَّلٌ مِنْ فُرُوعِ الْمُمَاثِلَةِ الْعَشَرَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ، وَوُجُوبُ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ يَنْفِي ذَلِكَ.

---

[94] ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

[95] هنا انتهى الورقة 22 في: ا.

[96] هنا انتهى الورقة 26 في: ج.

[97] ما بين المعقوفتين ساقط في: ب.

Institute of Islamic-African Studies International

"**أَوْ يَكُونَ عَرَضًا يَقُومُ بِالْجِرْمِ**"، وَكُوْنُهُ عَرَضًا يَقُومُ بِالْجِرْمِ فَرْعٌ ثَانٌ مِن فُرُوعِ الْمُمَاثِلَةِ الْعَشَرَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّ[98] اللَّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ، وَوُجُوبُ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ يَنْفَى ذَلِكَ، "**أَوْ يَكُونَ فِي جِهَةٍ لِلْجِرْمِ**"، كَأَنْ يَكُونَ فَوْقَ الْعَرْشِ أَوْ تَحْتَهُ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، وَكَوْنُهُ فِي جِهَةٍ لِلْجِرْمِ فَرْعٌ ثَالِثٌ مِنْ فُرُوعِ الْمُمَاثِلَةِ الْعَشَرَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ، وَوُجُوبُ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ يَنْفَى ذَلِكَ، "**أَوْ لَهُ**[99] **هُوَ جِهَةٌ**" كَإِنْ يَكُونَ الْعَرْشَ فَوْقَهُ أَوْ تَحْتَهُ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، وَكُونُ الْجِهَةِ لَهُ فَرْعٌ رَابِعٌ مِنْ فُرُوعِ المُمَاثِلَةِ الْعَشَرَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ، وَوُجُوبُ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ يَنْفَى ذَلِكَ.

"**أَوْ يَتَقَيَّدَ بِمَكَانٍ**"، كَإِنْ يُقَالُ هُوَ فِي الْجَنَانِ أَوْ عَلَى الْعَرْشِ أَوْ عَلَى الْكُرْسِي أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الأَرْضِينَ، وَتَقَيُّدُهُ بِالْمَكَانِ فَرْعٌ خَامِسٌ مِنْ فُرُوعِ الْمُمَاثِلَةِ الْعَشَرَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِوُجوبِ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ، وَوُجُوبُ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ يَنْفَى ذَلِكَ، "**أَوْ زَمَانٍ**"، كَإِنْ[100] يُقَالُ يَمُرُّ بِهِ اللَّيْلُ أَوْ يَمُرُّ بِهِ النَّهَارُ أَوْ يَمُرُّ بِهِ الْأُسْبُوعُ أَوْ يَمُرُّ بِهِ الشَّهَرُ أَوْ يَمُرُّ بِهِ السَّنَةُ، **قُلْتُ: وَهَذَا كَمَا قَالَ فِي الْلَّامِيَّةِ: "وَلَا يَمْضِي عَلَى الدِّيَارِ وَقْتٌ وَأَحْوَالٌ وَأَزْمَانٌ بِحَالٍ"، اِنْتَهَى مَا قُلْتُهُ**، وَتَقَيُّدُهُ بِالزَّمَانِ فَرْعٌ سَادِسٌ مِنْ فُرُوعِ الْمُمَاثِلَةِ الْعَشَرَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ، وَوُجُوبُ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ يَنْفَى ذَلِكَ.

"**أَوْ تَتَصِفَ ذَاتُهُ الْعَلِيَّةُ بِالْحَوَادِثِ**" كَالْجُوعِ وَالشَّبْعِ وَالصِّحَةِ وَالْمَرَضِ وَالصِّحَةِ وَالْهَزَلِ وَالسُّمَنِ وَالْحُزَنِ الْفَرَحِ، وَاتِّصَافُ ذَاتِهِ الْعَلِيَّةِ بِالْحَوَادِثِ فَرْعٌ سَابِعٌ مِنْ فُرُوعِ الْمُمَاثِلَةِ الْعَشَرَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ، وَوُجُوبُ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ يَنْفَى ذَلِكَ، "**أَوْ يَتَّصِفَ بِالصُّغَرِ**" كَالذَّرَّةِ، وَاتِّصَافُهُ بِالصُّغَرِ فَرْعٌ ثَامِنٌ مِنْ فُرُوعِ الْمُمَاثِلَةِ الْعَشَرَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ، وَوُجُوبُ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ

Institute of Islamic-African Studies International

---

98 هنا انتهى الورقة 25 في: ب.

99 هنا انتهى الورقة 27 في: ج.

100 هنا انتهى الورقة 23 في: ا.

يَنْفَى ذَلِكَ، "**أَوْ الْكِبَرِ**" كَالْفِيلِ، وَاتِّصَافُهُ بِالْكِبَرِ فَرْعٌ تَاسِعٌ مِنْ فُرُوعِ الْمُمَاثِلَةِ الْعَشَرَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ، وَوُجُوبُ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ يَنْفَى ذَلِكَ.

"**أَوْ يَتَّصِفَ بِالْأَغْرَاضِ فِي الْأَفْعَالِ أَوْ الْأَحْكَامِ**"، كَإِنْ[101] يُقَالُ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتُ الَّتِي خَلَقَهَا إِنَّمَا خَلَقَهَا لِلْحَاجَةِ إِلَيْهَا، أَوْ هَذِهِ الْأَحْكَامُ الْخَمْسَةُ الَّتِي حَكَمَ بِهَا، إِنَّمَا حَكَمَ بِهَا لِلْحَاجَةِ إِلَيْهَا، وَالِاتِّصَافُ بِالْأَغْرَاضِ فِي الْأَفْعَالِ وَالْأَحْكَامِ فَرْعٌ عَاشِرٌ مِنْ فُرُوعِ الْمُمَاثِلَةِ الْعَشَرَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ[102] مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ، وَوُجُوبُ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى يَنْفَى ذَلِكَ.

"**وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى: [5] أَن لَا يَكُونَ قَائِمًا بِنَفْسِهِ**"، عَدَمُ كَوْنِهِ تَعَالَى قَائِمًا بِنَفْسِهِ صِفَةٌ خَامِسَةٌ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ [الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِكَوْنِهَا ضِدُّ صِفَةٍ خَامِسَةٍ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ][103] الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ الْغِنَاءُ، وَالْغِنَاءُ الْوَاجِبَاتُ لِذَاتِهِ تَعَالَى، وَصِفَاتُهُ نَفْيُ عَنْهُ عَدَمَ الْغِنَاءِ، كَانَ سَائِلًا سَأَلَ: مَا عَدَمُ الْغِنَاءِ؟ فَأَجَابَ الشَّيْخُ: "**بِأَنْ يَكُونَ صِفَةٌ يَقُومُ بِمَحَلٍّ**"، وَكَوْنُهُ صِفَةً تَقُومَ بِمَحَلٍ فَرْعٌ أَوَّلٌ مِنْ فُرُوعِ عَدَمِ الْغِنَاءِ الْمُسْتَحِيلُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ غِنَائِهِ، وَوُجُوبُ غِنَائِهِ يَنْفَى ذَلِكَ، "**أَوْ يَحْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ**"، وَاحْتِيَاجُهُ إِلَى مُخَصَّصٍ فَرْعٌ ثَامِنٌ مِنْ فُرُوعِ عَدَمِ الْغِنَاءِ، الْمُسْتَحِيلَيْنِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ غِنَائِهِ، وَوُجُوبُ غِنَائِهِ يَنْفَى ذَلِكَ.

"**وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى: [6] أَنْ لَا يَكُونَ وَاحِدًا**" عَدَمُ كَوْنِهِ تَعَالَى وَاحِدًا، صِفَةٌ سَادِسَةٌ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِكَوْنِهَا[104] ضِدُّ صِفَةٍ سَادِسَةٍ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَهِيَ الْوَحْدَانِيَّةُ، وَالْوَحْدَانِيَّةُ لِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الْوَاجِبَةُ لِصِفَاتِهِ تَنْفَى ذَلِكَ عَنْهُ عَدَمَ الْوَحْدَانِيَّةِ، كَانَ سَائِلًا سَأَلَ: مَا عَدَمُ الْوَحْدَانِيَّةِ؟ فَأَجَابَ الشَّيْخُ: "**بِأَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا فِي ذَاتِهِ**"، وَكَوْنُهُ مُرَكَّبًا فِي ذَاتِهِ فَرْعٌ أَوَّلٌ مِنْ فُرُوعِ عَدَمِ الْوَحْدَانِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ الْوَحْدَانِيَّةِ لَهُ تَعَالَى، [وَوُجُوبُ الْوَحْدَانِيَّةِ تَعَالَى][105] يَنْفَى ذَلِكَ، "**أَوْ يَكُونَ لَهُ مُمَاثِلٌ**

---

101 هنا انتهى الورقة 28 في: ج.

102 هنا انتهى الورقة 26 في: ب.

103 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

104 هنا انتهى الورقة 24 في: ا.

105 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

Institute of Islamic-African Studies International

**فِي ذَاتِهِ**"، وَوُجُوبُ الْمُمَاثِلِ[106] فِي الذَّاتِ فَرْعٌ ثَانٌ مِنْ فُرُوعِ عَدَمِ الْوَحْدَانِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ وَحْدَانِيَّةِ تَعَالَى، وَوُجُوبُ وَحْدَانِيَّتِهِ تَعَالَى يَنْفِي ذَلِكَ، "**أَوْ فِي صِفَاتِهِ**"، وَوُجُودُ الْمُمَاثِلِ فِي صِفَاتِهِ تَعَالَى فَرْعٌ ثَالِثٌ مِنْ فُرُوعِ عَدَمِ الْوَحْدَانِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ وَحْدَانِيَّتِهِ تَعَالَى يَنْفِي ذَلِكَ، "**أَوْ يَكُونَ مَعَهُ فِي الْوُجُودِ مُؤَثِّرٌ فِي فِعْلٍ مِنَ الْأَفْعَالِ**"، وَكَوْنُ الْمُؤَثِّرِ مَعَهُ فِي الْوُجُودِ فِي فِعْلٍ مِنَ الْأَفْعَالِ فَرْعٌ رَابِعٌ مِنْ فُرُوعِ عَدَمِ الْوَحْدَانِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لُوُجُوبِ وَحْدَانِيَّتِهِ تَعَالَى، وَوُجُوبُ وَحْدَانِيَّتِهِ تَعَالَى يَنْفِي ذَلِكَ، **قُلْتُ: كَوْنُ فُرُوعِ عَدَمِ الْوَحْدَانِيَّةِ اَرْبَعَةٌ، إِنَّمَا هُوَ بِحَسْبِ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِفُ فِي الْمَتَنِ، وَإِلَّا فَهِيَ سَتَّةٌ، ذَكَرَ أَرْبَعَةً وَسَكَتَ عَنْ اِثْنَيْنِ مِنْهَا، وَهُمَا الْكَمُ الْمُتصِلُ فِي الصِّفاَتِ كَانَ تَكَونُ لَهُ قُدْرَتَانِ وَإِرَادَتَانِ مثَلًا، وَالْكَمُ الْمُتَصِلُ فِي الْأَفْعَالِ، وَهُوَ أَن يَكُونَ لَهُ مُعَيِّنٌ فِي فِعْلٍ مِنَ الْأَفْعَالِ، اِنْتَهَى.**

"**وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى أَيْضًا [7] الْعَجْزُ**"، الْعَجْزُ صِفَةٌ سَابِعَةٌ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ[107] الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِكَوْنِهَا ضِدُّ صِفَةٍ سَابِعَةٍ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّ تَعَالَى، وَهُوَ الْقُدْرَةُ، وَالْقُدْرَةُ الْوَاجِبَةُ لِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، الْعَامَةُ فِي جَمِيعِ مُتَعَلَّقَاتِهَا نَفَتْ عَنْهُ الْعَجْزَ "**عَنْ مَمْكِنٍ مَا**" مُوْجُودًا كَانَ أَوْ مَعْدُوْمًا.

"**[8] وَإِيْجَادُ شَيْءٍ مِنَ الْعَالَمِ مَعَ كَرَاهَتِهِ لِوُجُودِهِ، أَيْ عَدَمِ إِرَادَتِهِ لَهُ تَعَالَى**"، وَعَدَمُ الْإِرَادَةِ صِفَةٌ ثَامِنَةٌ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِكَوْنِهَا ضِدُّ صِفَةٍ ثَامِنَةٍ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَهِيَ الْإِرَادَةُ، فَالْإِرَادَةُ الْوَاجِبَةُ لِذَاتِ[108] اللَّهِ تَعَالَى، الْعَامَةُ فِي جَمِيعِ مُتَعَلِّقَاتِهَا نَفَتْ عَنْهُ إِيْجَادَ مَا لَمْ يُرِدْ "**أَوْ مَعَ الذُّهُولِ**"، يَعْنِي وَإِيْجَادَ شَيْءٍ مَعَ الذُّهُولِ، فَإِيْجَادُ شَيْءٍ مَعَ الذُّهُولِ فَرْعٌ أَوَّلٌ مِنْ فُرُوعِ عَدَمِ الْإِرَادَةِ الْأَرْبَعَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ إِرَادَتِهِ تَعَالَى،[109] وَوُجُوبُ إِرَادَتِهِ تَعَالى يَنْفِي ذَلِكَ، "**أَوْ الْغَفْلَةِ**"، يَعْنِي وَإِيْجَادُ شَيْءٍ مَعَ الْغَفْلَةِ، فَإِيْجَادُ شَيْءٍ مَعَ الْغَفْلَةِ فَرْعٌ ثَانٌ مِنْ فُرُوعِ عَدَمِ الْإِرَادَةِ الْأَرْبَعَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى

---

[106] هنا انتهى الورقة 29 في: ج.

[107] هنا انتهى الورقة 27 في: ب.

[108] هنا انتهى الورقة 25 في: ا.

[109] هنا انتهى الورقة 30 في: ج.

Institute of Islamic-African Studies International

لِوُجُوبِ إِرَادَتِهِ تَعَالَى، وَوُجُوبُ إِرَادَتِهِ يَنْفَى ذَلِكَ، "**أَوْ بِالتَّعْلِيلِ**"، يَعْنِي وَإِيْجَادُ شَيْءٍ بِالتَّعلِيلِ، فَإِيْجَادُ شَيْءٍ بِالْتَّعْلِيلِ فَرْعٌ ثَالِثٌ مِنْ فُرُوعِ عَدَمِ الْإِرَادَةِ الْأَرْبَعَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ إِرَادَتِهِ تَعَالَى، وَوُجُوبُ إِرَادَتِهِ تَعَالَى يَنْفَى ذَلِكَ، "**أَوْ بِالطَّبْعِ**"، يَعْنِي وَإِيْجَادُ شَيْءٍ بِالطَّبْعِ، فَإِيْجَادُ شَيْءٍ بِالطَّبْعِ فَرْعُ رَابِعٌ مِنْ فُرُوعِ عَدَمِ الْإِرَادَةِ الْأَرْبَعَةِ، الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِوُجُوبِ إِرَادَتِهِ تَعَالَى، وَوُجُوبُ إِرَادَتِهِ تَعَالَى يَنْفَى ذَلِكَ، إِن قَدَّرْنَا وُجُودَ الْعَالَمِ عَلَى طَرِيقِ الْعِلَّةِ أَوْ الطَّبِيعَةِ يَسْتَلْزِمُ قِدَمَ الْعَالَمِ لِأَنَّ الْعِلَّةَ لَا تَفَارِقُ مَعْلُولِهَا، وَالطَّبِيعَةُ لَا تَفَارِقُ مَطْبُوعِهَا، وتَقْدِيرُ قِدَمِ الْعَالَمِ مَعَ حُدُوثِهَا وَفَنَائِهَا مُمْتَنِعٌ.

"**وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى أَيْضًا: [9] الْجَهْلُ**"، الْجَهْلُ صِفَةٌ تَاسِعَةٌ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِكَوْنِهَا ضِدُّ صِفَةِ تَاسِعَةٍ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِي الْعِلْمُ، الْعِلْمُ الْوَاجِبُ لِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الْعَامُ فِي جَمِيعِ مُتَعَلَّقَاتِهِ نَفْيُ عَنْهُ الْجَهْلَ، "**وَمَا فِي مَعْنَاهُ**"، أَيْ وَمَا فِي مَعْنَى الْجَهْلِ، وَذَلِكَ كَالشَّكِّ وَالظَّنِّ وَالْوَهَمِ وَعِلْمِ التَّفَكُّرِ وَالنِسْيَانِ وَالْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ وَالْعِلْمِ النَّظَرِيِّ وَالنَّوْمِ، "**بِمَعْلُومٍ مَا**"، يَعْنِي أَيْ مَعْلُومٍ كَانَ وَاجِبًا أَوْ جَائِزًا أَوْ مُسْتَحِيلًا.

"**[10] وَالْمَوْتُ**"، يَعْنِي أَيْ مَعْلُومٌ إِنَ الْمَوْتَ مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، الْمَوْتُ صِفَةٌ عَاشِرَةٌ[110] مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِكَوْنِهَا ضِدُّ صِفَةٍ عَاشِرَةٍ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَهِيَ الْحِيَاةُ، الْحِيَاةُ الْوَاجِبَةُ لِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى [اَلَّتِي تَتَعَلَّقُ بِشَيْءٍ نَفَتْ عَنْهُ الْمَوْتَ][111].

"**[11] وَالصَّمَمُ**"، [يَعْنِي إِنَّ الصَّمَمَ الْمُسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى،][112] الصَّمَمُ صِفَةٌ حَادِيَةُ عَشَرٍ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِكَوْنِهَا ضِدُّ صِفَةِ حَادِيَةِ عَشَرٍ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَهِيَ السَّمْعُ، السَّمْعُ الْوَاجِبُ لِذَاتِ اللَّهِ[113] تَعَالَى، الْعَامُ فِي جَمِيعِ مُتَعَلَّقَاتِهِ نَفْيُ عَنْهُ الصَّمَمَ.[114]

---

110 هنا انتهى الورقة 28 في: ب.

111 ما بين المعقوفتين ساقط في: ب.

112 ما بين المعقوفتين ساقط في: ب.

113 هنا انتهى الورقة 31 في: ج.

114 هنا انتهى الورقة 26 في: ا.

Institute of Islamic-African Studies International

"[12] **وَالْعَمَى**"، يَعْنِي إِنَّ الْعَمَى مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، [الْعَمَى صِفَةٌ ثَانِيَةُ عَشَرٍ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى][115] لِكَوْنِهِ ضِدُّ صِفَةِ ثَانِيَةِ عَشَرٍ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَهِيَ الْبَصَرُ، الْبَصَرُ الْوَاجِبُ لِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، الْعَامُ فِي جَمِيعِ مُتَعَلَّقَاتِهِ نَفْيُ عَنْهُ الْعَمَى.

"[13] **وَالْبَكَمُ**"، يَعْنِي إِنَّ الْبَكَمَ مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، الْبَكَمُ صِفَةٌ ثَالِثَةُ عَشَرٍ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِكَوْنِهَا ضِدُّ صِفَةِ ثَالِثَةِ عَشَرٍ مِنَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَهِيَ الْكَلَامُ، الْكَلَامُ الْوَاجِبُ لِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، الْعَامُ فِي جَمِيعِ مُتَعَلَّقَتِهِ نَفْيُ عَنْهُ الْبَكَمَ.

"**وَأَضْدَادُ الصِّفَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ وَاضِحَةٌ مِنْ هَذِهِ**"، يَعْنِي إِنَّ أَضْدَادَ الصِّفَاتِ الْمَعْنَوِيَةِ وَاضِحَةٌ مِنْ أَضْدَادِ صِفَاتِ الْمَعَانِي، وَهِيَ كَوْنُهُ تَعَالَى [14] عَاجِزًا، [15] كَارِهًا، [16] جَاهِلًا، [17] مَيِتًا، [18] أَصَمًا، [19] اَعْمَى، [20] اَبْكَمًا.

**قُلْتُ: وَبِهَذِهِ السَّبْعَةِ الْمُسْتَحِيلَةِ الَّتِي هِيَ أَضْدَادُ الصِّفَاتِ الْمَعْنَوِيَةِ تَتِمُّ عِدَّةَ الْعِشْرِينَ صِفَةِ الْمُسْتَحِيلَةِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَاللَّهُ اَعْلَمُ، اِنْتَهَى.**

## الْجَائِزَاتُ لِلَّهِ تَعَالَى:

وَلَمَّا أَتَمَّ الشَّيْخُ الْكَلَامَ عَلَى مَا يَجِبُ لِلَّهِ تَعَالَى وَمَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى شَرَعَ فِي الْكِلَامِ عَلَى الْجَائِزِ، فَقَالَ: "**وَأَمَّا الْجَائِزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى: فَفِعْلُ كُلِّ مُمْكِنٍ أَوْ تَرْكُهُ**"، أَيْ خَلَقَ الْخَلَائِقَ جَائِزٌ وَتَرْكُهُ جَائِزٌ، وَبَعَثَ الرُّسُلَ جَائِزٌ وَتَرْكُهُ جَائِزٌ، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ جَائِزَانِ وَتَرْكُهُمَا جَائِزٌ، وَالْإِثَابَةُ وَالتَّعْذِيبُ جَائِزَانِ وَتَرْكُهُمَا جَائِزٌ، فَكُلُّ نِعْمَةٍ مِنْهُ، أَيْ مِنَ اللَّهِ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ فَضْلٌ [بِلَا سَبَبٍ]،[116] وَكُلُّ نِقْمَةٍ مِنْهُ، أَيْ عَذَابٌ مِنَ اللَّهِ لِأَهْلِ النَّارِ عَدْلٌ، يَخْتَصُّ مَنْ يَشَاءُ بِمَا شَاءَ، ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾.

Institute of Islamic-African Studies International

---

115 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

116 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

## السَّبْعَةُ الْمُطَالِبَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى الْمُكَلَّفِ

وَاجِبٌ عَلَى الْمُكَلَّفِ أَنْ يَعْرِفَ سَبْعَةَ مُطَالِبٍ، تَطْلُبُ فِي بَابِ حُدُوثِ الْعَالَمِ، وَلَوْ طَلَبَ بِأَرْبَعِينَ سِنَّةٍ ثُمَّ تَرَكَ فَلَا يَعْتَذِرُ بِأَنِّي اجْتَهَدْتُ، وَلَمْ أَقْدِرُ، بَلْ ذَلِكَ مِنْ عَلَامَةِ[117] الْحِرْمَانِ، وَهِيَ أَنْ يَعْلَمَ إِنَّ لِلْإِجْرَامِ زَائِدًا تَتَصِّفُ بِهِ، وَإِنَّ ذَلِكَ الزَّائِدُ حَادِثٌ، وَأَنَّهُ[118] لَا تَنْفَكُ الْإِجْرَامُ عَنْهُ، وَيَعْلَمُ اِسْتِحَالَةَ الْكَمُونِ وَالظُّهُورِ عَلَى ذَلِكَ الزَّائِدِ، وَيَعْلَمُ اِسْتِحَالَةَ قِيَامِهِ بِنَفْسِهِ، وَيَعْلَمُ اِسْتِحَالَةَ اِنْتِقَالِهِ، وَيَعْلَمُ اِسْتِحَالَةَ عَدَمِ الْقَدِيمِ، وَيَعْلَمُ اِسْتِحَالَةَ حَوَادِثٍ، لَا أَوَّلَ لَهُمَا، وَلِهَذَا قَالَ الْمَقْرِيُّ فِي مَنْظُومَتِهِ الْمُسَمَاتُ بِإِضَاءَتِ الدُّجَانَةِ:

"وَلَا يَتِمُّ الْمُتَبَقِي لِلْطَّالِبِ إِلَّا يَعْلَمُ السَّبَعَةَ الْمُطَالِبِ".

## بُرَاهِينُ الْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحِيلَاتِ وَالْجَائِوَاتِ لِلَّهِ تَعَالَى

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ دَلِيلِ وُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْعَقْلِ لَيَلَا تَكُونَ مُقَلِدًا، فَقُلْ: "**أَمَّا بُرْهَانُ وُجُودِهِ تَعَالَى**" فِي الْعَقْلِ: "**فَحُدُوثُ الْعَالَمِ، لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مُحْدِثٌ، بَلْ حَدَثَ بِنَفْسِهِ**"، يَعْنِي حُدِثَ مِنْ غَيْرِ مُحْدِثٍ، وَلَيْسَ مُرَادُهُ أَنَّهُ أَحْدَثَ نَفْسَهُ، "**لَزِمَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُ الْأَمْرَينِ الْمُتَسَاوِيَيْنِ مُسَاوِيًا لِصَاحِبِهِ رَاجِحًا عَلَيْهِ بِلَا سَبَبٍ**"، وَذَلِكَ وُجُودُ الْعَالَمِ وَعَدَمُهُ [فَوُجُودُ الْعَالَمِ وَعَدَمُهُ][119] أَمْرَانِ، مُتَسَاوِيَانِ لَا يَرْجِحُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْأَخِرِ إِلَّا بِتَرْجِيحِ اللَّهِ تَعَالَى، "**وَهُوَ**" أَيْ التَّسَاوِي وَالْرَجْحَانِ بِلَا سَبَبٍ "**مُحَالٌ**"، إِذْ فِيهِ جَمْعُ النَّقِيضَيْنِ، فَإِذَا بَطَلَ اللَّازِمُ اَلَّذِي هُوَ ثُبُوتُ التَّسَاوِي وَالتَّرْجِيحِ [بِلَا مَرْجِحٍ]،[120] بَطَلَ مَلْزُومَهُ اَلَّذِي هُوَ نَفْيُ الْمَحْدُثِ، وَحُدُوثُ الْعَالَمِ لِنَفْسِهِ، وَإِذَا بَطَلَ الْمَلْزُومُ اَلَّذِي هُوَ نَفْيُ الْمُحْدَثِ، وَحُدُوثُ الْعَالَمِ لِنَفْسِهِ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ لِلْعَوَالَمِ مُحْدِثٌ، وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ.

وَإِذَا سِئِلْتُ عَنْ دَلِيلِ حُدُوثِ الْعَالَمِ، فَقُلْ: "**وَدِلِيلُ حُدُوثِ الْعَالَمِ**"، يَعْنِي بِالْعَالَمِ هُنَا الْإِجْرَامُ فَقَطْ، "**مُلَازَمَتُهُ لِلْأَعْرَاضِ الْحَادِثَةِ مِنْ: حَرَكَةٍ، أَوْ سُكُونٍ أَوْ غَيْرِهِمَا**"، كَالْاِجْتِمَاعِ وَالْاِفْتِرَاقِ، "**وَمُلَازِمُ الْحَادِثِ حَادِثٌ**".

---

117 هنا انتهى الورقة 29 في: ب.

118 هنا انتهى الورقة 32 في: ج.

119 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

120 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ دَلِيلِ حُدُوثِ الْأَعْرَاضِ، فَقُلْ: "**وَدَلِيلُ حُدُوثِ الْأَعْرَاضِ مُشَاهَدَةُ تَغَيُّرِهَا مِنْ عَدَمٍ إِلَى وُجُوبٍ، وَمِنْ وُجُودٍ إِلَى عَدَمْ**"، فَلَوْ كَانَتْ الْأَعْرَاضَ قَدِيمَةٌ لَمَا قُبِلَتْ الْعَدَمَ، وَعَدَمُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا قَدْ شُوهِدَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْإِجْرَامِ لِوُجُودِ ضِدِّهِ، فَمُشَاهِدَةُ تَغَيرِ الْأَعْرَاضَ دَلِيلٌ عَلَى حُدُوثِهَا، وَمُلَازِمَةُ لِإِعْرَاضِ الْحَادِثَةِ دَلِيلٌ عَلَى حُدُوثِهَا، وَحُدُوثُهَا دَلِيلٌ عَلى وُجُودِ مُحْدِثِهَا، وَوُجُودُ مُحْدَثِهَا هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ، هَذَا دَلِيلُ الْوُجُودِ الْعَقْلِيِّ، وَأَمَّا دَلِيلُهُ الشَّرْعِيِّ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، أَيْ أَفِي وُجُودِ[121] اللَّهِ شَكٌّ، وَلِهَذَا قَالَ الرَّاجِزُ:

"دَلِيلُنَا عَلى وُجُودِ الْعَالَمِ إِنْ كُنْتَ عَالِمًا، حُدُوثُ الْعَالَمِ".

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ دَلِيلِ وُجُوبِ الْقِدَمِ لَهُ تَعَالَى فِي الْعَقْلِ لِيَلَا تَكُونَ مُقَلِدًا[122]، فَقُلْ: "**وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ الْقِدَمِ لَهُ تَعَالَى: فَلِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُونْ قَدِيمًا، لَكَانَ حَادِثًا**"، لِأَنَّ الْمَوْجُودُ لَا يَخْلُواْ مِنْ أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ: [1] إِمَّا أَنْ يَكُونَ قَدِيمًا، [2] وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ حَادِثًا، وَإِذَا كَانَ حَادِثًا، "**فَيَفْتَقِرُ إِلَى مُحْدِثٍ**" يَحْدَثَهُ، وَذَلِكَ الْمُحْدِثُ يَحْتَاجُ إِلَى مُحْدِثٍ أَخِرٍ يَحْدَثُهُ، "**فَيَلْزَمُ الدَّوْرُ**" إِنْ كَانَ مُحْدِثَهُ مُحْدِثًا لَهُ، "**أَوْ التَّسَلْسُلُ**" إِنْ كَانَ مُحْدِثَهُ غَيْرُ مُحْدِثٍ لَهُ، وَالدَّوْرُ وَالتَّسَلْسُلُ أَمْرَانِ مُحَالَانِ لِمَا فِي الدَّوْرِ مِنْ كَوْنِ الشَّيْءِ سَابِقًا عَلَى نَفْسِهِ، وَمَسْبُوقًا بِهَا، وَلِمَا فِي التَّسَلْسُلِ مِنْ فَرَاغٍ مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ، وَاِسْتِحَالَةُ الدَّوْرِ وَالتَّسَلْسُلِ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ اِفْتِقَارِهِ إِلَى مُحْدِثٍ، وَعَدَمُ اِفْتِقَارِهِ إِلَى مُحْدِثٍ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ حُدُوثِهِ، وَعَدَمُ حُدُوثِهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ قِدَمِهِ تَعَالَى، وَوُجُوبُ قِدَمِهِ تَعَالَى هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحِمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ، وَهَذِا دَلِيلُ الْقِدَمِ الْعَقْلِيِّ، وَأَمَّا دَلِيلُهُ الشَّرْعِيِّ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْأَخِرُ﴾، وَلِهَذَا قَالَ الرَّاجِزُ، وَهُوَ صَاحِبُ دَلِيلِ الْقَائِدِ:

"لَوْ اِنْتَفَى قِدَمَهُ لَكَانَ لَهُ الْحُدُوثُ وَاِسْتَوَى مَنْ كَانَ".

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ دَلِيلِ وُجُوبِ الْبَقَاءِ لَهُ تَعَالَى فِي الْعَقْلِ لَيَلَا تَكُونَ مُقَلِدًا، فَقُلْ: "**وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ الْبَقَاءِ لَهُ تَعَالَى: فَلِأَنَّهُ لَوْ أَمْكِنَ أَنْ يَلْحَقَهُ الْعَدَمُ، لَاَنْتَفَى عَنْهُ الْقِدَمُ، لِكَوْنِ وُجُودِهِ حِينَئِذٍ**" يَصِيرُ "**جَائِزًا لَا وَاجِبًا، وَالْجَائِزُ لَا يَكُونُ وُجُودُهُ إِلَّا حَادِثًا، كَيْفَ وَقَدْ سَبَقَ قَرِيبًا وُجُوبُ**

---

[121] هنا انتهى الورقة 30 في: ب.

[122] هنا انتهى الورقة 33 في: ج.

**قِدَمِهِ تَعَالَى وَبِقَائِهِ**"، وَوُجُوبُ قِدَمِهِ تَعَالَى دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ حُدُوثِهِ، وَعَدَمُ حُدُوثِهِ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ كَوْنِهِ جَائِزً، وَعَدَمُ كَوْنِهِ جَائِزًا دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ لُحُوقِ الْعَدَمِ لَهُ تَعَالَى، وَعَدَمُ لُحُوقِ الْعَدَمِ لَهُ تَعَالَى دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ الْبَقَاءِ لَهُ تَعَالَى، وَوُجُوبُ الْبَقَاءِ لَهُ تَعَالَى هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ، وَهَذَا دَلِيلُ الْبَقَاءِ فِي الْعَقْلِ، وَأَمَّا دَلِيلُهُ فِي الشَّرْعِيِّ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ * وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾، وَلِهَذَا قَالَ الرَّاجِزُ:

"لَوْ لَمْ يَجِبْ لَهُ الْبَقَاءُ الْمُسْتَمِرُ لِوُجُوبِ الْحُدُوثِ مِنْ هَذَا فَفِرُّ".

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ دَلِيلِ وُجُوبِ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ فِي الْعَقْلِ لِيَلَا تَكُونَ مُقَلِدًا فَقُلْ: "**وَأَمَّا بُرْهَانُ**[123] **وُجُوبِ مُخَالَفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ: فَلِأَنَّهُ لَوْ**"، لَمْ يُخَالِفُهُمَا "**لَمَاثَلَ شَيْئًا مِنْهَا**"، [لَكَانَ حَادِثًا مِثْلَهَا، لِأَنَّ اللَّهُ تَعَالَى لَوْ لَمْ يُخَالِفْ شَيْئًا مِنْهَا لَمَاثَلَهَا شَيْئًا مِنْهَا][124] وَلَوْ مَاثَلَ شَيْئًا مِنْهَا لِمَاثَلُهَا كُلَّهَا،[125] وَلَوْ مَاثَلُهَا كُلَّهَا "**لَكَانَ حَادِثًا مِثْلَهَا**"، وَلَوْ كَانَ حَادِثًا مِثْلَهَا فَيَجِبُ لَهُ مَا وَجَبَ لَهَا كَالْحُدُوثِ، وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ مَا اِسْتِحَالُ عَلَيْهَا كَالْقِدَمِ، وَيَجُوزُ لَهُ مَا جَازَ لَهَا كَالْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ، "**وَذَلِكَ مُحَالٌ لَمَا عَرِفْتَ مِنْ وُجُوبِ قِدَمِهِ وَبَقَائِهِ**"، فَثُبُوتُ وُجُوبِ قِدَمِهِ تَعَالَى وَبِقَائِهِ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ حُدُوثِهِ، وَعَدَمُ حُدُوثِهِ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ مُمَاثِلَتِهِ لِشَيْءٍ مِنْهَا، وَعَدَمُ مُمَاثِلَتِهِ لِشَيْءٍ مِنْهَا دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ مُمَاثِلَتِهِ لِلْحَوَادِثِ كُلِّهَا، وَعَدَمُ مُمَاثِلَتِهِ لِلْحَوَادِثِ كُلِّهَا دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ كُلِّهَا، وَوُجُوبُ مُخَالِفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ كُلِّهَا هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ، هَذَا دَلِيلُ وُجُوبِ الْمُخَالِفَةِ فِي الْعَقْلِ، وَأَمَّا دَلِيلُهُ فِي النَّقْلِ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمَثْلِهِ شَيْءٌ﴾، وَلِهَذَا قَالَ الرَّاجِزُ:

"سُبْحَانُهُ لَوْ لُمْ يَكُنْ مُخَالِفًا لَمَاثَلَ الْمُحْدَثَ لَكِن ذَا اَنْتَفَى".

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ دَلِيلِ وُجُوبِ قِيَامِهِ تَعَالَى بِنَفْسِهِ فِي الْعَقْلِ لِيَلَا تَكُونَ مُقَلِدًا، فَقُلْ: "**وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ قِيَامِهِ تَعَالَى بِنَفْسِهِ: فَلِأَنَّهُ لَوْ اَحْتَاجَ إِلَى مَحَلٍّ لَكَانَ صِفَةً، وَالصِّفَةُ لَا تَتَّصِفُ بِصِفَاتِ الْمَعَانِي، وَلَا الْمَعْنَوِيَّةِ، وَمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ يَجِبُ اَتِّصَافُهُ بِهِمَا، فَلَيْسَ بِصِفَةٍ**"، يَعْنِي أَنَّهُ

---

123 هنا انتهى الورقة 31 في: ب.

124 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

125 هنا انتهى الورقة 34 في: ج.

لَوْ لَمْ يَكُنْ قَائِمًا بِنَفْسِهِ لَاحْتَاجَ إِلَى ذَاتٍ أُخْرَى يَقُومُ بِهَا، وَلَوْ احْتَاجَ إِلَى ذَاتٍ أُخْرَى لَكَانَ صِفَةً لِتِلْكَ الذَّاتِ، وَلَوْ كَانَ صِفَةً لَمَا اتَّصِفُ بِصِفَاتِ الْمَعَانِي وَلَا الْمَعْنَوِيَةِ، وَاتِّصَافُهُ بِالْمَعَانِي وَالْمَعْنَوِيَةِ [وَاجِبُ الْبُرْهَانِ، فَلَيْسَ بِصِفَةٍ، وَاتِّصَافُهُ بِالْمَعَانِي وَالْمَعْنَوِيَّةِ][126] دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ كَوْنِهِ صِفَةً، وَعَدَمُ كَوْنِهِ صِفَةً دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ احْتِيَاجِهِ إِلَى ذَاتٍ أُخْرَى، وَعَدَمُ احْتِيَاجِهِ إِلَى ذَاتٍ أُخْرَى دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ قِيَامِهِ تَعَالَى بِنَفْسِهِ، وَوُجُوبُ قِيَامِهِ تَعَالَى بِنَفْسِهِ هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِمَ نَطْلُبُ، "**وَلَوْ احْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ لَكَانَ حَادِثًا، كَيْفَ وَقَدْ قَامَ الْبُرْهَانُ عَلَى وُجُوبِ قِدَمِهِ تَعَالَى وَبَقَائِهِ**"، يَعْنِي أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ قَائِمًا[127] بِنَفْسِهِ لَاحْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ يَخْصِّصُهُ بِالْوُجُودِ، [...]، وَكَيْفَ يَكُونُ حَادِثًا مُحْتَاجًا إِلَى الْمُخَصَّصِ، بَلْ قَدْ قَامَ الْبُرْهَانُ [...] تَعَالَى، وَبَقَائُهُ الدَّلِيلُ عَلَى عَدَمِ حُدُوثِهِ، وَعَدَمُ حُدُوثِهِ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ احْتِيَاجِهِ إِلَى مُخَصَّصٍ، وَعَدَمُ احْتِيَاجِهِ إِلَى مُخَصَّصٍ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ [قِيَامِهِ تَعَالَى بِنَفْسِهِ، وَوُجُوبُ قِيَامِهِ تَعَالَى بِنَفْسِهِ][128] هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ،[129] هَذَا [دَلِيلُهُ فِي الْعَقْلِ، فَأَمَّا دَلِيلُهُ][130] فِي النَّقْلِ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ﴾، وَلِهَذَا [قَالَ الرَّاجِزُ:

"لَوْ لَمْ يَقُمْ] بِالنَّفْسِ لَاحْتَاجَ لِلذَّاتِ أَوْ لِمُخَصِّصٍ وَفِيَتْ لِلْمِمَاتِ".

وَإِذَا سُئِلْتَ [عَنْ دَلِيلِ] وُجُوبِ الْوَحْدَانِيَةِ لَهُ تَعَالَى فِي الْعَقْلِ لِيَلَا تَكُونَ مُقَلِدًا، فَقُلْ: "**وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ الْوَحْدَانِيَّةِ لَهُ تَعَالَى: فَلِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ وَاحِدًا لَزِمَ أَنْ لَا يُوجَدَ شَيْءٌ مِنَ الْعَالَمِ لِلُزُومِ عَجْزِهِ حِينَئِذٍ**"، يَعْنِي أَنَهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ وَاحِدًا لَكَانَا اِثْنَيْنِ، وَاِثْنَتَيهِمَا يَسْتَلَزِمُ تَنَازِعَهُمَا، وَتَنَازِعُهُمَا يَسْتِلَزِمُ عَجَزَ أَحِدِهِمَا، وَعَجَزُ أَحِدُهُمَا يَسْتَلَزِمُ عَجَزِهِمَا مَعًا، وَعَجَزُهُمَا مَعًا يَسْتِلَزِمُ عَدَمَ الْعَالَمِ، وَتَقْدِيرُ عَدَمِ الْعَالَمِ مَعَ رُؤْيَةِ وُجُودِهِ مُحَالٌ، وَرُؤْيَةُ الْعَالَمِ دَلِيلٌ عَلَى اِسْتِحَالَةِ الْعَجِزِ، وَاِسْتِحَالَةُ الْعَجَزِ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ التَّنَازِعِ، وَعَدَمُ التَّنَازِعِ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ الْإِثْنَتَيَةِ، وَعَدَمُ الْإِثْنَتَيَةِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ وَحْدَانِيَةِ تَعَالَى، وَوُجُوبُ وَحْدَانِيَةِ تَعَالَى هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ،

---

126 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

127 هنا انتهى الورقة 32 في: ب.

128 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

129 هنا انتهى الورقة 35 في: ج.

130 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

Institute of Islamic-African Studies International

هَذَا دَلِيلُهُ فِي الْعَقْلِ، أَوْ نَجْعَلُ لَهُ دَلِيلًا نَقْلِيًّا، وَذَلِكَ إِنَّ الْكُفَّارَ قَالُواْ الْإِلَهَةُ اِثْنَانِ لِلزَّمَرِ وَأَزِدْ أَنَّ إِلَهُ السَّمَاءِ وَإِلَهُ الْأَرْضِ، فَاعِلُ الْخَيْرِ وَفَاعِلُ الشَّرِّ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى رَدًّا لِأَقْوَالِهِمْ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّه لَفَسَدَتا﴾، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾، وَلِهَذَا قَالَ الرَّاجِزُ:

"لَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الْمُلْكِ وَاحِدًا لَكَانَ  تَعَدُّدًا اَدَّى لِإِفْسَادِ الزَّمَانِ".

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ دَلِيلِ وُجُوبِ اِتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْعِلْمِ وَالْحِيَاةِ فِي الْعَقْلِ لِيَلَا تَكُونَ مُقَلِدًا، فَقُلْ: "**وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ اِتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْعِلْمِ وَالْحَيَاةِ، فَلِأَنَّهُ لَوْ اِنْتَفَى شَيْءٌ مِنْهَا لَمَا وُجِدَ شَيْءٌ مِنَ الْحَوَادَثِ**"، يَعْنِي إِنَّ وُجُودَ شَيْءٍ مِنَ الْحَوَادَثِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ اِتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْعِلْمِ وَالْحَيَاةِ، إِذْ لَوْ اِنْتَفَتْ الْقُدْرَةُ لَكَانَ عَاجِزًا، وَالْعَاجِزُ لَا يَتَأْتِى مِنْهُ الْفِعْلُ، فَلَا يُوجِدُ شَيْءٍ مِنَ الْعَالَمِ، وَلَوْ اِنْتَفَتْ الْإِرَادَةُ اَنْتَفَى تَرْجِيحَ أَحَدِ طَرْفَيْ الْمُمْكِنُ عَلَى الْأَخِرِ، فَلَا يُوجِدُ شَيْءٍ مِنَ الْحَوَادَثِ، وَلَوْ اِنْتَفَى الْعِلْمُ[131] [اِسْتَحَالُ الْقَصْدَ إِلَى الْمَجْهُولِ اِنْتَفَى الْإِيْجَادِ]، [وَأَمَّا دَلِيلُ[132] اِتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالْحَيَاةِ، فَهُوَ اِتِّصَافُهُ تَعَالَى بِالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْعِلْمِ إِذْ هِيَ شَرْطٌ] وَهِيَ مَشْرُوطَةٌ، وَالْمَشْرُوطُ لَا يُوجِدُ بِدُونِ شَرْطِهِ، فَاِتِّصَافُهُ [تَعَالَى بِالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ] وَالْعِلْمِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ اِتِّصَافِهِ بِالْحَيَاةِ، وَوَجَبَ [اِتِّصَافَهُ بِالْحَيَاةِ هُوَ] الْمَطْلُوبُ، فَالْحِمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلَبُ، هَذَا [دَلِيلُهَا فِي الْعَقْلِ، وَأَمَّا] دَلِيلُهَا فِي النَّقْلِ فَدَلِيلُ الْقُدْرَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ [قَدِيرٌ﴾، وَدَلِيلُ الْإِرَادَةِ] قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكونُ﴾، وَدَلِيلُ الْعِلْمِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، وَدَلِيلُ الْحَيَاةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، وَلِهَذَا قَالَ الرَّاجِزُ:

"لَوْ عَدَمَتْ صِفَاتُ تَأْثِيرِ لَهُ  لَعَدَمَ الْعَالَمُ، فَاضْبِطْ حُكْمَهُ".

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ دَلِيلِ وُجُوبِ اِتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ فِي الْعَقْلِ لِيَلَا تَكُونَ مُقَلِدًا، فَقُلْ: "**وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ السَّمْعِ لَهُ تَعَالَى وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ: فَالْكِتَابُ**" مَا مَرَّ مِنَ الْوُجُودِ إِلَى الْحَيَاةِ، فَقَدْ وَصَفَهُ عُلَمَاءُ الْعَقْلِ بِهَا، فَلَمَا وَصَفُوهُ بِهَا بِالدَّلِيلِ الْعَقْلِ فَقَالُواْ: "هَذِهِ الذَّاتُ تَسْتَحِقَّ أَنْ تَتَصِفَ بِالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ"، وَلَكِنَهُمْ لَمْ يَثْبِتُوهَا حَتَّى اِثْبَتَهَا الْقُرْآنُ، فَأَيْنَ أَتَى بِهَا

---

131 هنا انتهى الورقة 33 في: ب.

132 هنا انتهى الورقة 36 في: ج.

الْقُرْآنُ حَيثُ قَالَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾، وَفِي ذَلِكَ أَرْبَعٌ: [1] السَّمْعُ [2] وَالْبَصَرُ، وَمَعْنَوِيَتُهُمَا، وَهُمَا كَوْنُهُ تَعَالَى [3] سَمِيعًا [4] وَبَصِيرًا، وَحَيْثُ قَالَ: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوْسَى تَكْلِيمًا﴾، جَاءَتْ هُنَا اِثْنَتَانِ: [1] الْكَلَامُ وَمَعْنَوِيَتُهَا، وَهِيَ كَوْنُهُ [2] مُتَكَلِمًا.

"**وَالسُّنَّةُ**"، أَيْ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَصَفَهُ بِهَا أَيْضًا كَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهُمُ سَائِرُونَ لِسَدِّ الرِّبَاطِ، وَالصَّحَابَةُ يَذْكُرُونَ اللَّهَ وَيَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ اَصَمَّ وَلَا اَعْمَى وَلَا أَبْكَمَ وَلَا غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا مُتَكَلِمًا حَاضِرًا))، **قُلْتُ: أَلَا أَنِّي لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ وَالَّذِي فِي صَحِيحِ الْبُخَارِي عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "كُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَكُنَا إِذَا عُلُوُنَا كَبَّرْنَا، وَقَالَ: ((اِرْفَقُواْ عَلَى اَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا اَعْمَى وَلَا أَبْكَمَ[133] وَلَا غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا))" الْحَدِيثُ، وَفِيْهِ أَيْضًا عَنْ اِبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَكَلِمَهُ رَبَّهُ، فَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانِ))، الْحَدِيثُ"، اِنْتَهَى.**

"**وَالْإِجْمَاعُ**"، وَهُوَ اِتِّفَاقُ عُلَمَاءِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ عَلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ إِلَى مِائَةِ[134] سِنَّةٍ، وَلَمْ يَخْتَلِفُواْ فِيْهِ، "**وَأَيْضًا لَوْ لَمْ يَتَّصِفْ بِهَا لَزِمَ أَنْ يَتَّصِفَ بِأَضْدَادِهَا، وَهِيَ نَقَائِصُ، وَالنَّقْصُ عَلَيْهِ تَعَالَى مُحَالٌ**"، **قُلْتُ: "وَإِيْضَاحُ ذَلِكَ أَن تَقُولَ لَوْ لَمْ يَتَصِفْ بِالسَّمْعِ لَاَتَصِفُ بِضِدِّهِ، وَهُوَ الصَّمَمُ، وَالصَّمَمُ نَقْصٌ، وَالنَّقْصُ عَلَيهِ تَعَالَى مُحَالٌ، وَلَوْ لَمْ يَتَصِفْ [بِالْبَصَرِ لَاَتَصِفُ بِضِدِّهِ، وَهُوَ الْعَمَى، وَالْعَمَى نَقْصٌ، وَالنَّقْصُ عَلَيْهِ تَعَالَى مُحَالٌ، وَلَوْ لَمْ يَتَصِفْ]**[135] **بِالْكَلَامِ لَاَتَصِفُ بِضِدِّهِ، وَهُوَ الْبَكَمُ، وَالْبَكَمُ نَقْصٌ، وَالنَّقْصُ عَلَيْهِ تَعَالَى مُحَالٌ"، اِنْتَهَى.**

فَاِسْتَحَالَةُ النَّقْصِ عَلَيْهِ تَعَالَى دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ اِتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالصَّمَمِ وَالْعَمَى وَالْبَكَمِ، وَعَدَمُ اِتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالصَّمَمِ وَالْعَمَى وَالْبَكَمِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ اِتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ،

Institute of Islamic-African Studies International

133 هنا انتهى الورقة 37 في: ج.

134 هنا انتهى الورقة 34 في: ب.

135 ما بين المعقوفتين ساقط في: ب.

وَوُجُوبُ اِتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ، وَلِهَذَا قَالَ الرَّاجِزُ:

"لَوْ عَرَى عَنْ صِفَّةِ الْكَمَالِ لَوَجَبَ النَّقْصَ بِكُلِّ حَالِ".

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ دَلِيلِ كَوْنِ فِعْلِ الْمُمْكِنَاتِ أَوْ تَرْكِهَا جَائِزًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى، فَقُلْ: "**وَأَمَّا بُرْهَانُ كَوْنِ فِعْلِ الْمُمْكِنَاتِ أَوْ تَرْكِهَا جَائِزًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى: فَلِأَنَّهُ لَوْ وَجَبَ عَلَيْهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْهَا عَقْلًا، أَوْ اِسْتَحَالَ عَقْلًا لَانْقَلَبَ الْمُمْكِنُ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحِيلًا، وَذَلِكَ لَا يُعْقَلُ**"، يَعْنِي إِنَّ الْمُمْكِنَاتَ وَلَوْ كَانَتْ وَاجِبَةً فِي حَقِّهِ تَعَالَى لَمَا عَدَمَتْ، وَلَوْ كَانَتْ مُسْتَحِيلَةً لَمَا وَجَدَتْ، فَمُشَاهِدَةُ وُجُودِهَا وَعَدَمِهَا دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ فِعْلِهَا لِأَنَّ الْجَائِزَ هُوَ الَّذِي يُوجِدُ وَيُعْدِمُ، هَذَا دَلِيلُهَا فِي الْعَقْلِ، وَأَمَّا دَلِيلُهَا فِي النَّقْلِ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾، وَلِهَذَا قَالَ الرَّاجِزُ:

"لَوْ وَجَبَ الْفِعْلُ أَوْ اِسْتَحَالَا لَثَبَتَ الْمُحَالُ، قُلْ تَعَالَا".

## بَابُ النُّبُوِيَّاتِ

## الْوَاجِبَاتُ لِلرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

"**وَأَمَّا الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**"، إِنَّمَا جَمَعَ الرُّسُلَ لِيَلَا يَتَوَهَمُ إِنَّ الإِيْمَانَ بِوَاحِدٍ مِنْهُمْ يَكْفِيكَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾، وَكُلُّ مُرْسَلٍ نَبِيٌّ وَلَيْسَ كُلُّ نَبِيٍّ مُرْسَلًا، وَإِذَا سُئِلْتَ عَنِ الْفَرْقِ بَيْنَ النَّبِيِّ وَالرَّسُولِ، فَقُلْ: "النَّبِيُّ الَّذِي إِذَا نَبَي يَقُوِّي دِين مَنْ قَبْلَهُ، وَإِذَا جَاءَ الرَّسُولُ[136] يَجِيءُ بِشَرْعٍ جَدِيدٍ وَيَنْسِخُ شَرِيعَةَ وَجَدَهَا الْأَنْبِيَاءَ عَلَى خَلْقَيْنِ، ظَوَاهِرُهُم كَظَوَاهِرِ بَنِي آدمٍ، لِيُمْكِنَهُمْ الْأَخْذُ مِنْهُمْ، وَبَوَاطِنُهُمْ كِبَوَاطِنِ الْمَلَائِكَةِ، لِيُمْكِنَهُمْ [الْأَخْذُ عَنِ الْمَلَائِكَةِ]،[137] وَعَدَّدُهُمْ مِائَةُ الَفٍ وَأَرْبَعَةُ وَعِشْرُونَ اَلَفًا عَلَى مَا يَقُولُونَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ، وَقِيلَ لَا يَحْصَى عَدَّدَهُمْ لِيَلَا يَخْرِجُ فِيْهِمْ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ، أَوْ يَدْخُلُ فِيهِمْ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مِنْهُمْ مَنْ قَصَّصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نُقَصِّصْ عَلَيْكَ﴾، وَعَدَّدُ الرُّسُلِ مِنْهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَثَلَاثُ عَشَرَةٍ[138] عَلى الْمَشْهُورِ، وَعَلَى قَوْلٍ ثَلَاثُ مِائَةُ وَأَرْبَعُ عَشَرَةٍ،

---

136 هنا انتهى الورقة 38 في: ج.

137 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

138 هنا انتهى الورقة 35 في: ب.

وَعَلَى قَوْلٍ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَخَمْسُ عَشَرَةٍ، كُلُّهُمْ يَدْخُلُونَ فِي اِسْمِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، [فَإِذَا أَرَدْتَ اَنْ تَخْرَجُ عَدَّدَهُمْ مِنْ اِسْمِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ][139] تَرُدَّهُ إِلَى أَصْلِهِ.

**قُلْتُ: وَكَيْفِيَةُ ذَلِكَ؟ أَنَّ تَعْتَبِرَ الْمِيمَاتَ الثَّلَاثَةَ وَتَحْسِبُ عَدَّدَ مَا فِيْهَا مِنْ لَفْظِ مِيمٍ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْمِيمَيْنِ، وَفِي لَفْظِ مِيمٍ بِأَرْبَعِينَ، وَالْيَاءُ بِعَشَرَةٍ، فَلَفْظُ مِيمٍ فِيْهِ تِسْعُونَ وَفِي الْمِيمَاتِ الثَّلَاثَةِ مِائَتَانِ وِسَبَعُوَن، وَدَالٌ عَدَّدَ حُرُوفِهِ الثَّلَاثَّةُ خَمْسَةَ وَثَلَاثُونَ إِذْ اللَّامَ ثَلَاثِينَ، وَالدَّالُ بِأَرْبَعِةٍ، وَالْاَلِفُ بِوَاحِدَةٍ، وَبَقِيَ مِنْ حُرُوفِ الاِسْمِ الشَّرِيفِ الْحَاءُ، وَهِيَ بِثَمانِيَةٍ، فَإِذَا جَمَعَنا الثَّلَاثِينَ لِلسَبعِينَ وَالْمائَتِينِ وَالْخَمْسَةَ إِلَى الثَّمَانِيَةِ، وَخَرَجَ لِنَا ثَلَاثَ مائَةٍ وَثَلَاث عَشَرٍ،[140] وَذَلِكَ عَدَّدُ الرُّسُلِ مِنْهُمْ عَلَى الْقَوْلِ الْمَشْهُورِ، وَإِذَا شَبَعَنا الْحَاءَ زَادَ فِيْهِ اَلْفَ بِوَاحِدَةٍ فَيُوَافِقُ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ هُمْ ثَلَاثُ مائَةٍ [وَأَرْبَعَةَ عَشَرٍ،[141] وَإِذَا زِدْنَا الْهَمْزَةَ بَعْدَ الْالِفِ وَافِقُ قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ هُمُ ثَلَاثُ مائَةٍ][142] وَخَمْسَةَ عَشَرٍ،[143] وَإِلَى هَذَا أَشَارَ الْمَقْرِيُّ فِي مَنْظُومَتِهِ الْمُسَمَاتُ بِـإِضَاءَتِ الدُّجَنَةِ بِقَوْلِهِ:**

| | |
|---|---|
| **"وَعِدَّةُ الرُّسُلِ الْكِرَامِ الْكُمَلِ** | **فِي اِسْمِ مُحَمَّدٍ بَدَتْ بِالْجُمَّلِ** |
| **مِيمٌ وَحَاءٌ ثُمَّ مِيمٌ كُرِّرَتْ** | **وَبَعْدَهَا دَالٌ كَمَا قَدْ قَرِّرَتْ"،** |

**اِنْتَهَى مَا زِدْتُهُ.**

---

[139] ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

[140] مـحـمّـد – ميم حاء ميم ميم دال = م 40 + ي 10 + م 40 + ح 8 + م 40 + ي 10 + م 40 + م 40 + ي 10 + م 40 + د 4 + ا 1 + ل 30 = 313 عدد الرسل عليهم صلوات الله وسلامه على حروف اسم محمد، صلّى الله عليه وسلم.

[141] مـحـمّـد – ميم حاء ميم ميم دال = م 40 + ي 10 + م 40 + ح 8 + ا 1 + م 40 + ي 10 + م 40 + م 40 + ي 10 + م 40 + د 4 + ا 1 + ل 30 = 314 عدد الرسل عليهم صلوات الله وسلامه على قول بعض المحققين.

[142] ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

[143] مـحـمّـد – ميم حاء ميم ميم دال = م 40 + ي 10 + م 40 + ح 8 + ا 1 + ء 1 + م 40 + ي 10 + م 40 + م 40 + ي 10 + م 40 + د 4 + ا 1 + ل 30 = 315 عدد الرسل عليهم صلوات الله وسلامه على قول بعض المحققين.

"فَيَجِبُ فِي حَقِّهِم: [1] الصِّدْقُ"، الصِّدْقُ عِبَارَةٌ عَنْ مُطَابِقَةِ الْخَبَرِ لَمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ خَالِفُ الْاِعْتِقَادِ أَمْ لَا، "[2] وَالْأَمَانَةُ" هِيَ حِفْظُ الْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ عَنِ التَّلْبِسِ بِمَا نَهَى عَنْهُ نَهْيُ تَحْرِيمٍ أَوْ كِرَاهَةٍ، "[3] وَتَبْلِيغُ مَا أُمِرُواْ بِتَبْلِيغِهِ[144] لِلْخَلْقِ".

قُلْتُ: وَإِنَّمَا قَيَدَ وُجُوبَ التَّبْلِيغِ مِمَّا أُمِرُواْ بِتَبْلِيغِهِ لِلْاِحْتِرَازِ مِمَّا لَمْ يَؤْمِرْ بِتَبْلِيغِهِ، بَلْ [سِوَاءٌ أُمِرُواْ بِكِتْمِهِ أَوْ خُيِّرُواْ فِيْهِ فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ فِي حَقِّهِمْ بِتَبْلِيغِهِ، بَلْ][145] الْمَأْمُورُ بِكِتْمَانِهِ وَاجِبٌ فِي حَقِّهِمْ كِتْمَانِهِ، وَالَّذِي خُيِّرُواْ فِيْهِ مِنْهُ مَا بَلَغُوهُ، وَمِنْهُ مَا لَمْ يَبْلِغُوهُ، وَتَخَلَصَ مِنْ كَلَامِهِ إِنَّ الْأَشْيَاءَ اَلَّتِي أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِمْ بِهَا ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: [1] قِسْمٌ أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِإِبْلَاغِهِ، فَبَلَغُوهُ عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ، وَلَمْ يَكْتِمُواْ مِنْهُ شَيْئًا، لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا، [2] وَقِسْمٌ أَمَرَهُمْ بِكِتْمَانِهِ، فَكَتَمُوهُ كَوَقْتِ السَّاعَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَطْلَعَ نَبِيَّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَّا أَنَّهُ أَخَذَ عَلَيْهِ أَن لَا يَظْهَرَ ذَلِكَ،[146] [3] وَقِسْمٌ خَيَّرَهُمُ اللَّهُ فِيْهِ، فَمِنْهُ مَا بَلَغُوهُ، وَمِنْهُ مَا لَمْ يَبْلِغُوهُ"، اِنْتَهَى مَا زَادْتُهُ.

## الْمُسْتَحِيلَاتُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

"وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَضْدَادُ هَذِهِ الصِّفَاتِ، وَهِيَ: [1] الْكَذِبُ، [2] وَالْخِيَانَةُ بِفِعْلِ شَيْءٍ مِمَّا نُهُوا عَنْهُ نَهْيِ تَحْرِيمٍ أَوْ كَرَاهَةٍ، [3] وَكِتْمَانُ شَيْءٍ مِمَّا أُمِرُواْ بِتَبْلِيغِهِ لِلْخَلْقِ"، لَا تَعْرِفُ حَقِيقَةَ مَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ إِلَّا بَعْدَ مَعْرَفَةِ اِسْتِحَالَةِ سَبْعَةِ أَشْيَاءٍ عَلَيْهِمْ، وَهِيَ: [1] التَّبْدِيلُ عَمْدًا، [2] وَالتَّبْدِيلُ نِسْيَانًا، [3] وَالزِّيَادَةُ عَمْدًا، [4] وَالزِّيَادَةُ نِسْيَانًا، [5] وَالنُّقْصَانُ عَمْدًا، [6] وَالنُّقْصَانُ نِسْيَانًا، [7] وَالْمُخَالِفَةُ فِي غَيْرِ كِذَبِ النِّسْيَانِ.

قُلْتُ: هَذِهِ السَّبْعَةُ هِيَ النَّقَائِصُ اَلَّتِي تَنْفِيهَا الصِّفَاتَ الثَّلَاثَةَ الْوَاجِبَةَ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَيَخْتَصُّ الصِّدْقَ مِنْهَا بِمَنَعِ الزِّيَادَةِ سَهْوًا، وَالتَّبْلِيغُ بِمَنَعِ النُّقْصَانِ سَهْوًا، وَالْأَمَانَةُ بِمَنَعِ الْمُخَالِفَةِ فِي غَيْرِ كِذَبِ السَّارِقِ، وَيَشْتَرِكُ الصِّدْقُ وَالتَّبْلِيغُ فِي مَنَعِ التَّبْدِيلِ سَهْوًا، وَالْأَمَانَةُ فِي مَنَعِ الزِّيَادَةِ عَمْدًا، وَيُشَارِكُ التَّبْلِيغُ وَالْأَمَانَةُ فِي مَنَعِ النُّقْصَانِ عَمَدًا،

---

144 هنا انتهى الورقة 39 في: ج.

145 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

146 هنا انتهى الورقة 36 في: ب.

وَيُشْتَرِكُ الثَّلَاثَةُ فِي مَنَعِ التَّبْدِيلِ عَمْدًا، وَهَذَا مَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْمُصَنِفُ فِي الصُّغْرَى بِقَوْلِهِ: "مَا يَخْفَى عَلَيْكَ بَعْدَ هَذَا مَا تَشْتَرِكُ فِيْهِ الثَّلَاثَةُ، وَمَا يَشْتَرِكُ فِيْهِ اِثْنَان مِنْهَا دُونَ الثَّالِثِ، وَمَا يَزِيدُ بِهِ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلى مَجْمَوعِ الْبَاقِينَ"، اِنْتَهى مَا زَادْتُهُ.

## الْجَائِزَاتُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

"وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا هُوَ مِنَ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ اَلَتِي لَا تُؤَدِّي إِلَى نَقْصٍ فِي مَرَاتِبِهِمْ الْعَلِيَّةِ، كَالْمَرَضِ وَنَحْوِهِ".

## الْبُرَاهِينُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

وَإِذَا سُئِلْتَ عَن دَلِيلِ وُجُوبِ صِدْقِ الرُّسُلِ عَلَيْهِم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْعَقْلِ لِيَلَا تَكُونُ مُقَلِدًا، فَقُلْ: "وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ صِدْقِهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ[147] فَلِأَنَّهُمْ لَوْ لَمْ يَصْدُقُواْ لَلَزِمَ الْكَذِبُ فِي خَبْرِهِ تَعَالَى، لِتَصْدِيقِهِ تَعَالَى لَهُمْ بِالْمُعْجِزَاتِ النَّازِلَةِ مَنْزِلَةَ قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿صَدَقَ عَبْدِي فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُ عَنِّي﴾" يَعْنِي إِنَّ دَلِيلَ وُجُوبِ صِدْقِهِمْ عَلَيْهِمْ الصَّلاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْعَقْلِ، أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَجِبْ لَهُمُ الصِّدْقُ لَلَزِمَ الْكِذَبَ فِي خَبْرِهِمْ، وَلُزُومُ الْكِذَبِ فِي خَبْرِهِمْ يَسْتَلَزِمُ لُزُومَ الْكِذَبِ فِي خَبْرِهِ مِنْ صِدْقِهِمْ بِالْمُعْجِزَاتِ، وَالْمُعْجِزَاتُ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ مُصَدِّقٌ لِصَدَعِ النُّبُوَّةِ مُتَحَرِيٌ بِهِ مُمْتَنِعٌ أَنْ يَعَارِضُ، وَلُزُومُ[148] الْكِذَبِ فِي خَبْرِهِ تَعَالَى يَسْتَلَزِمُ اِتِصَافَهُ تَعَالَى بِنَقِيصِةِ الْكِذَبِ، وَاِتِّصَافُهُ بِنَقِيصَةِ الْكِذَبِ يَسْتَلَزِمُ عَجْزَهُ عَنْ دَفَعِ النَّقْصِ عَنْ نَفْسِهِ، وَعَجْزُهُ عَنْ دَفَعِ النَّقْصِ عَنْ نَفْسِهِ يَسْتَلَزِمُ عَجْزَهُ عَنْ إِيْجَادِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَعَجْزُهُ عَنْ إِيْجَادِ الْمَخْلُوقَاتِ دَلِيلٌ [يَسْتَلَزِمُ عَدَمَهَا، وَتَقْدِيرُ عَدَمِهَا مَعَ رُؤْيَةِ وُجُودِ مَا مُمْتَنِعُ وَرُؤْيَةَ الْمَخْلُوقَاتِ دَلِيلٌ][149] عَلَى اِسْتِحَالَةِ الْعَجْزِ، وَاِسْتِحَالَةُ الْعَجْزِ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ اِتِّصَافِهِ تَعَالَى بِنَقِيصِةِ الْكِذَبِ، وَعَدَمُ اِتِّصَافِهِ تَعَالَى بِنَقِيصِةِ الْكِذَبِ دَلِيلٌ عَلَى اِتِّصَافِهِ بِالصِّدْقِ، وَاِتِّصَافُهُ بِالصِّدْقِ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ اِتِّصَافِهِ مَنْ صَدَّقَهُ بِالْكِذَبِ، وَعَدِمُ اِتِّصَافِ مَنْ صَدَّقَهُ بِالْكِذَبِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ صِدْقِهِ، وَوُجُوبُ صِدْقِهِ هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحِمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلَبُ.

---

147 هنا انتهى الورقة 40 في: ج.

148 هنا انتهى الورقة 37 في: ب.

149 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ دَلِيلِ وُجُوبِ أَمَانَةِ الرُّسُلِ عَلَيْهِم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْعَقْلِ لِيَلَا تَكُونُ مُقَلَدًا، فَقُلْ: "**وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ الْأَمَانَةِ لَهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَلِأَنَّهُمْ لَوْ خَانُواْ بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ أَوْ مَكْرُوهٍ لَانْقَلَبَ الْمُحَرَّمُ أَوِ الْمَكْرُوهُ طَاعَةً فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَمَرَنَا بِالْاِقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ، وَلَا يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ وَلَا مَكْرُوهٍ**"، يَعْنِي أَنَّ دَلِيلَ وُجُوبِ الْأَمَانَةِ لَهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فِي الْعَقْلِ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَجِبْ لَهُمْ الْأَمَانَةُ لَخَانُواْ بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ أَوْ مَكْرُوهٍ، وَلَوْ خَانُواْ بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ أَوْ مَكْرُوهٍ، لَكُنَا مَأْمُورِينَ بِالْاِقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي ذَلِكَ مَعَ نَهِينَا[150] عَنْ فِعْلِ الْمَنْهِي يَسْتَلْزِمُ تَكْلِيفَنَا بِمَا لَا نَطِيقُ [طَاقَتَنَا، وَتَكْلِيفُنَا بِمَا لَا نَطِيقُ][151] يَسْتَلْزِمُ الْكِذَبَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، وَلُزُومُ الْكِذَبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى يَسْتَلْزِمُ لُزُومَ الْكِذَبِ فِي خَبْرِهِ، وَلُزُومُ الْكِذَبِ فِي خَبْرِهِ مُسْتَحِيلٌ، وَقَدْ نَقَدَّمُ بُرْهَانُ اِسْتِحَالَةٍ قَبْلَ هَذَا الدَّلِيلِ، وَاِسْتِحَالَةُ اِتِّصَافِهِ تَعَالَى بِنَقِيصَةِ الْكِذَبِ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ تَكْلِيفِنَا بِمَا لَا نَطِيقُ، وَعَدَمُ خِيَانَتِهِمْ بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ أَوْ مَكْرُوهٍ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ أَمَانَتِهِمْ، وَوُجُوبُ أَمَانَتِهِمْ هُوَ الْمَطْلُوبُ، فَالْحِمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي هَدَانَا لِمَا نَطْلُبُ.

"**وَهَذَا بِعَيْنِهِ هُوَ بُرْهَانُ وُجُوبِ الثَّالِثِ**"، يَعْنِي إِنَّ بُرْهَانَ وُجُوبِ الْأَمَانَةِ هُوَ بِعَيْنِهِ بُرْهَانُ وُجُوبِ التَّبْلِيغِ، وَذَلِكَ بِأَنْ تَقُولَ لَوْ كَتَمُواْ لَكُنَا مَأْمُورِينَ بِهِ مَعَ نَهِينَا عَنْهُ، فَيَلْزِمُ فِيهِ مَا تَقَدَّمَ فِي دَلِيلِ الْأَمَانَةِ.

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ دَلِيلِ جَوَازِ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ صَلَوَاتُ اللَّهِ[152] وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ فِي الْعَقْلِ لَيَلَا تَكُونَ مُقِلِدًا فَقُلْ: "**وَأَمَّا بُرْهَانُ جَوَازِ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ عَلَيْهِمْ: فَمَشَاهَدَةُ وُقُوعِهَا بِهِمْ**"، يَعْنِي إِنَّ دَلِيلَ جَوَازِ الْاَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُشَاهِدَةُ وُقُوعِهَا، يَعْنِي إِنَّ دَلِيلَ جَوَازِ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ مُشَاهِدَةٌ، أَيْ مُعَايِنَةٌ وُقُوعِهَا بِهِمْ لِمَنْ كَانَ فِي عَصْرِهِمْ، لِأَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ رَاوَهُ قَدْ جَاعَ وَعَطَشَ وَمَرَضَ وَسَقَطَ

Institute of Islamic-African Studies International

150 هنا انتهى الورقة 41 في: ج.

151 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

152 هنا انتهى الورقة 38 في: ب.

عَنْ دَابتِهِ، وَجُرِحَ وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَتِهِ وَسُحِرَ وَاَتَدَاوِىَ وَبَرَأَ، حَتَّى تَوَفِيَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ، وَنَحْنُ عَرِفْنَا ذَلِكَ بِالتَّوَاتِرِ.

كَانَ سَائلًا سَأَلَ: "لِمَ جَازَتْ الْأَعْرَاضَ عَلَيْهِمُ صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمُ؟" فَأَجَابَ الشَّيْخُ بِسِتَّةٍ أَتَى بِخَمْسَةٍ فِي الْكِتَابِ، وَسَكَتْ عَنِ السَّادِسِ، فَقَالَ: "**إِمَّا لِتَعْظِيمِ أُجُورِهِمْ**"، لِأَنَّ اِفْعَالَ بَنِي آدَمٍ ثَلَاثَةٌ: [1] فِعْلُ الْبَدَنِ، [2] وَفِعْلُ الْمَالِ، [3] وَفِعْلُ الصَّبْرِ، فَفِعْلُ الْبَدَنِ إِذَا عَمَلَهُ ابْنُ آدَمَ ضُوعَفُ لَهُ أَجْرُهُ بِعَشَرَةِ حِسَنَاتٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾، وَفِعْلُ الْمَالِ إِذَا عَمَلَهُ ضُوعِفُ لَهُ أَجْرُهُ بِسَبْعِ مائَةِ ضُعْفٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَّثَلُ اَلَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ[153] مِّئَةُ حَبَّةٍ﴾، اَلْآيَةُ، مِثَالُهُ أَن تَأْخَذَ حَبَّةً فَتَزَرَعُهَا بِمَوْضُعِ طَيِّبٍ، وَتَنْبَتْ قِصَبَةً، فَتَتَفَرَعَ تِلْكَ الْقِصَبَةُ إِلَى سَبْعِ قُصَبَاتٍ، فَإِنَّ سُنْبُلَةَ تِلْكَ الْقُصَبَاتِ، فَكُلُّ سُنْبُلَةٍ أُخْرَجَتْ مائَةَ حَبَّةٍ، وَهَكَذَا مَنْ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ لِلَّهِ تَعَالَى تَأْخُذُ الْمَلَائِكَةُ فَتُوَدِيَهُ إِلَى الْجَنَانِ، فَتَبْنَى لَهُ قَصْرًا، فَيَمْتَلَى مُتَرَعًا، وَتَبْنَى أَخِرَ فَيَمْتَلَى مُتَرَعًا، فَتَبْنَى أَخِرَ فَيَمْتَلَى مُتَرَعًا، وَفِعْلُ الصَّبْرِ أَن عَمَلَهُ ضُوعِفَ لَهُ أَجْرُهُ إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾، مِثَالُهُ كَالْمَطَرِ الْوَابِلِ اَلَّذِي يَمْطَرُ، فَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مِنْ بَنِي آدَمَ عَدَّدَ قَطْرِهِ، وَلَكِنَ الْمَلَائِكَةَ يَعْرِفُونَ عَدَّدَ قَطْرِهِ، لِأَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ عَدَّدَ الْأَمْطَارِ اَلَّتِي مَطَرَتْ مِنْ اِبْتَدَاءِ الدُّنْيَا إِلَى اِنْتِهَاءِ لَهَا، وَلَا يَعْلَمُ عَدَّدَ أَجْرِ الصَّابِرِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

"**أَوْ لِلتَّشْرِيعِ**" كَإِعْلَامِنَا يَفْعَلُ الْمُبْتَلَى لَأَنَّ مَنْ مَرَضَ مِنَا عَجَزَ عَنْ الصَّلَاةِ قَائِمًا، صَلَّى جَالِسًا، وَإِذَا عَجَزَ عَنِ الصَّلَاةِ جَالِسًا صَلَى مُضْطَجِعًا، وَمَنْ عَجَزَ عَنِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ أُومِئَ، وَمَنْ عَجَزَ عَنِ الصِّيَامِ أُفْطِرَ.

"**أَوْ لِلتَّسَلِّي**"، أَيْ لَتَصَبَرَ الْعَاقِلُ "**عَنِ الدُّنْيَا**" عِنْدَ فَقْدِهَا تَانَاسِيًا بِهِنْ مِنْهُمْ مَنْ مَنَعَهُنَّ كَيَحْيَى وَعِيْسَى، وَمنْهُم مَنْ اَعْطِيهَا وَلَمْ يَنْتَفَعْ بِهَا، وَنَفَعَ بِهَا غَيْرَهُ، وَقَوِيَّ بِهَا دَيْنَ اللَّهِ كَنَبِينَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

"**أَوْ لِلتَّنْبِيهِ لِخَسَّةِ قَدْرِهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى**"، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾، مِثَالُهُ لَوْ أَعْطِيتَ الدُّنْيَا لِرَجُلٍ وَاحِدٍ، وَأَعْطِيَ مَالَهَا وَمُلْكَهَا وَجَاهَهَا، وَأُعْطِيَ قُوَّةً يَنْتَلِاعُ بِهَا فِيْهَا، حَتَّى

---

[153] هنا انتهى الورقة 42 في: ج.

يَكْمِلُهَا، وَنَسَبَتْ إِلَى نِعْمَةٍ وَاحِدَةٍ ذَخَرْتَ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الْأَخِرَةِ لَصَارَتْ كَقِبْضَةٍ نَخَالَةٍ فِي يَدِّ وَغَسِيلَةٍ فِي كُوَيْبٍ يَعْطِيَانِ لَأَمِيرٍ لِيَسُدَّ بِهَا رَمْقَهُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَوْ كَانَتْ الدُّنْيَا تَعَدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بِعُوضَةٍ مَا سَاقِي الْكَافِرِ مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ))، وَرُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وِسَلَّمَ: "كَانَ يَمْشِي مَعَ أَصْحَابِهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَمَرُّواْ عَلَى شَاةٍ مَيْتَةٍ مُلَقَاتٍ فِي الْمِزْبَلَةِ فَقَالَ لَهُمْ: ((أَتَرَوْنَ هَذِهِ الشَّاةَ هَيْنَةً عَلَى صَاحِبِهَ؟))، قَالُواْ: "نَعْمَ، وَمَنْ هَوَانَهَا اَلْقُوهَا"، فَقَالَ: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، الدُّنْيَا أَهْوَنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذِهِ الشَّاةِ عَلَى صَاحِبِهَا)).

وَقَدْ مَثَلَهَا الْعُلَمَاءُ بِامْرَأَةٍ عَجُوزَةٍ شَعَثَاءِ شَمَطَاءِ شَامِلَةٍ[154] الْإِلْسْنَانِ مُنْتَفَخَةِ الْبَطَنِ دَقِيقَةِ السَّاقِينَ قَطَعًا جُذَمَاءِ مُتَقَطِيَّةٍ بِثِيَابِ الْحَرِيرِ، وَالْغَافِلُونَ رَأَواْ ظَاهِرَهَا، فَاشْتَغُلُواْ بِهَا، وَالْعَارِفُونَ رَأَواْ بِاطِنَهَا، فَهَرَبُواْ مِنْهَا، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَكْشِفُ عَنْهَا تِلْكَ الثِّيَابَ، ويُؤْتِيَ بِهَا عَلَى صُورَتِهَا اَلَّتِي خُلِقَتْ عَلَيْهَا، وتُوقِفُ بَيْنَ يَدَي الْخَلَائِقِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا الْخَلْقَ؟ فَيَقُولُونَ مَعَاذَ اللَّهَ مَنْ مَعْرِفَةُ هَذَا الْخَلْقِ؟ فَيُقَالُ لَهُمْ: هِيَ الدُّنْيَا اَلَّتِي تَقْتَلُونَ النُّفُوسَ لِأَجْلِهَا، وَتَتَضَارِبُونَ عَلَيْهِمْ، وَيُؤْمِرُ بِهَا إِلَى النَّارِ مَعَ إِتِّبَاعِهَا الْخَسْرَانُ كُلُّ الْخَسْرَانِ لِمَن اِتَّخَذُهَا دَاراً وَوَطَنًا وَغُرَتَهُ عَنِ الْأَخِرَةِ.

ثُمَّ فَاتَتْهُ وَبَقَى فَارِغَ الْيَدِّ طَرِيدًا عَنِ اللَّهِ تَعَالى وَعَنْ جَمِيعِ الْخَيْرَاتِ، وَعَلَامَة ذَلِكَ أَن تَبْنَى لَهَا دَارٌ وَيَدْخِرَ لَهَا مَا لِلْإِرَادَةِ لِلتَّكَاثُرِ وَالْمُبَاهَاتِ أَجَارَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ صَفَقَةِ الْمُغَبُونِينَ وَالْمُغَبُونَاتِ الرَّبْحُ كُلَّ الرَّبْحِ لِمَنْ اِتَّخَذَهَا زَادًا وَعَبُورًا، وَفَازَ فِي مُدَّةٍ قَلِيلَةٍ بِمَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سُمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ مِنَ الْخَيْرَاتِ، وَعَلَامَةُ ذَلِكَ أَن لَا تَبْنَى لَهَا دَارٌ وَلَا يَدْخِرُ لَهَا مَالًا إِلَّا إِقَامَةٌ لِلْوَاجِبَاتِ وَدَفَعَنَا لِلضُّرُورَاتِ، وَإِرَادَتَهُ لِلْمُوَاسَاتِ، جَعَلْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الْفَائِزِينَ وَالْفَائِزَاتِ وَاِدْخَلْنَا وَإِيَّاكُمْ دَارَ الْخُلْدِ وَالْكَرَامَاتِ، إِنَّهُ سَمِيعُ الدَّعَوَاتِ.

"**وَعَدَمِ رِضَاهُ بِهَا دَارَ جَزَاءٍ لِأَنْبِيَائِهِ وَأَوْلِيَائِهِ**"، الْوِلَايَةُ تُنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ: [1] ظَاهِرَةٌ [2] وَبَاطِنَةٌ، فَالظَّاهِرَةُ كَأَخَذِ التُّرَابِ فَيَصِيرُ ذَهَبًا وَالطَّيْرَانِ، وَالْبَاطِنَةُ يُرْزَقُ[155] أَوَّلًا الْيَقْظَةَ، فَيَنْتَقِظُ وَيَعْرَفُ أَنَّ الدُّنْيَا بَاطِلَةٌ وَأَنَّ الْأَخِرَةَ حَقٌّ، ثُمَّ يُرْزَقُ الْتَوْبَةُ يَتُوبُ وَيَتْرَكُ الذُّنُوبَ الصَّغِيرَةَ وَالْكَبِيرَةَ

---

154 هنا انتهى الورقة 43 في: ج.

155 هنا انتهى الورقة 39 في: ب.

جَمِيعًا، وَيُعَانِقُ[156] الطَّاعَةَ الْصَّغِيرَةَ وَالْكَبِيرَةَ جَمِيعًا، ثُمَّ يُرْزَقُ الزُّهْدُ وَهُوَ أَنْ يَسْتَوِيَ عِنْدَهُ الْوُجُودَ وَالْعَدَمَ وَالْعِزَّ وَالذِّلَ وَالْمَدْحَ وَالذَّمَّ، ثُمَّ يُرْزَقُ الْوَرَعُ وَهُوَ أَنْ يَأْبَى مَا يَأْتِيهِ، ثُمَّ يُرْزَقُ التَّوَكُّلُ وَهُوَ أَن يَتْرُكَ الْأَسْبَابَ، فَلَا يُخَافُ غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَرْجُواْ غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُرَى هَذِهِ الْخَلَائِقُ كُلُّهَا كَهَذَا الْمَدَرِ، ثُمَّ يُرْزَقُ التَّفْوِيضُ وَهَوَ الْاِمْتِثَالُ[157] لِأَقْدَارِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمِثَالُ ذَلِكَ لَوْ زَالَتْ عَضَاهُ كُلَّهَا مَا تَأْثِرُ قَلْبَهُ، ثُمَّ يُرْزَقُ التَّسْلِيمُ وَهُوَ تَرْكُ الْإِرَادَةَ وَتَرْكُ الْاِخْتِيَارَ وَتَرْكُ التَّدْبِيرَ، لَا يُرِيدُ إِلَّا مَا أَرَادَ اللَّهُ لَهُ، وَلَا يَخْتَارُ إِلَّا مَا أَخْتَارَ اللهُ لَهُ، وَلَا يُدَبِّرُ إِلَّا مَا دَبَّرَ اللَّهُ لَهُ، مِثَالُهُ كَالْمَيِّتِ بَيْنَ يَدَي غَالِسِلِهِ، وَذَلِكَ لِأَمْرِينِ: أَحَدُهُمَا إِنَّهَا لَا تَسِعُ مَا يُرِيدُ لَهُمْ، وَالثَّانِي إِنَّهَا فَانِيَةٌ.

وَالسَّادِسُ اَلَّذِي سَكَتَ عَنْهُ الْمُصَنِّفُ الرِّفْقُ بِالضُّعَفَاءِ لِيَلَا يعْتَقَدُواْ لَهُمْ الْإِلَهِيَةَ لَمَا يَرَوْنَهُ مِنْهُمْ مِنْ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ، وَلَوْ كَانُواْ إِلَهَةً لَدَفَعُواْ عَنْ أَنْفُسِهِمْ النَّقْضَ، اِبْتَدَأُ كِتَابَهُ بِعِلْمٍ وَخَتَمَهُ بِأَوْلِيَائِهِ، لِأَنَّ مَنْ حَفَظَ مَا بَيْنَ عِلْمٍ وَأَوْلِيَائِهِ وَعَمَلَ بِهِ صَارَ وَلِيًا مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، وَقَولُهُ: "**بِاعْتِبَارِ أَحْوَالِهِمْ فِيْهَا عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**"، يَحْتَمَلُ أَن يَكُونَ رَاجِعًا إِلَى قَوْلِهِ: "لِتَعْظِيمِ أَجْرِهِمْ" وَمَا ذَكَرَ بَعْدَهُ، أَوْ إِلَى قَوْلِهِ: "لِلتَّسَلِي"، أَوْ لِقَولِهِ: "عَدَمُ رِضَاهُ"، وَاللَّهُ اَعْلَمُ.

## قَوْلُ الشَّهَادَتَيْنِ يَجْمَعُ مَعَانَى الْعَقَائِدِ كُلَّهَا

"**وَيَجْمَعُ مَعَانَى هَذِهِ الْعَقَائِدِ كُلِّهَا قَوْلُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ**"، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ أَيْ الْعَقَائِدُ تِسْعَةٌ وَأَرْبَعُونَ صِفَّةٍ، وَاِثْنَى عَشَرَ دَلِيلًا، وَهِيَ الْعِشْرُونَ الْوَاجِبَاتُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَالْعِشْرُونَ الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَالْأَمْرَانِ الْجَائِزَانِ وَهُمَا الْفِعْلُ لِكُلِّ مُمْكِنٍ أَوْ تَرْكُهُ، وَالثَّلَاثَةُ الْوَاجِبَةُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ وَأَضْدَادُهَا الثَّلَاثَةُ الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّهِمْ، وَالْوَاحِدَةُ الْجَائِزَةُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَأَمَّا بَرَاهِينٌ فَبُرْهَانُ الْوُجُودِ بُرْهَانُ الْقِدَمِ وَبُرْهَانُ الْبَقَاءِ، وَبُرْهَانُ الْمُخَالَفَةِ لِلْحَوَادِثِ، وَبُرْهَانُ الْقِيَامِ بِالنَّفْسِ وَبُرْهَانُ لِلْوَحْدَانِيَّةِ وَبُرْهَانُ [شُرُوطِ الْفَاعِلِ وَبُرْهَانُ صِفَاتِ الْكَمَالِ وَبُرْهَانُ][158] كَوْنِ

---

[156] أَي عُمَرُ.

[157] هنا انتهى الورقة 44 في: ج.

[158] ما بين المعقوفتين ساقط في: ب.

Institute of Islamic-African Studies International

فِعْلِ الْمُمْكِنَاتِ أَوْ تَرْكِهَا جَائِزًا وَبُرْهَانُ الصِّدْقِ وَبُرْهَانُ الْأَمَانَةِ وَبُرْهَانُ[159] جَوَازِ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ.

كَانَ سَائِلًا سَأَلَ: كَيْفَ يَجْمِعُ مَعَانَى هَذِهِ الْعَقَائِدِ كُلَّهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ فَأَجَابَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "**إِذْ مَعْنَى الْأُلُوهِيَّةِ: اِسْتِغْنَاءُ الْإِلَهِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ وَافْتِقَارُ كُلِّ مَا عَدَاهُ إِلَيْهِ، فَمَعْنَى "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ":**[160] **لَا مُسْتَغْنَى عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ وَمُفْتَقِرًا إِلَيْهِ كُلُّ مَا عَدَاهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى**

**أَمَّا اِسْتِغْنَاؤُهُ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، فَهُوَ يُوجِبُ لَهُ تَعَالَى: الْوُجُودَ**"، إِذْ لَوْ كَانَ غَيْرَ مَوْجُودٍ لَافْتَقَرَ إِلَى مَوْجُودٍ يُوجِدَهُ، فَيَكُونُ حَادِثًا، كَيْفَ وَقَدْ قَامَ الْبُرْهَانَ عَلَى وُجُوبِ وُجُودِهِ تَعَالَى، "**وَالْقِدَمَ**" يَعْنِي إِنَّ اِسْتِغْنَاهُ يُوجِبُ لَهُ الْقِدَمَ، إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ قَدِيمًا لَافْتَقَرَ إِلَى مُحْدِثٍ، كَيْفَ وَقَدْ قَامَ الْبُرْهَانَ عَلَى وُجُوبِ قِدَمِهِ تَعَالَى، "**وَالْبَقَاءَ**" يَعْنِي إِنَّ اِسْتِغْنَائَهُ تَعَالَى يُوجِبُ لَهُ الْبَقَاءَ، إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ بَاقِيًا لَمَا كَانَ قَدِيمًا، فَيَفْتَقِرَ إِلَى مُحْدِثٍ، كَيْفَ وَقَدْ قَامَ الْبُرْهَانَ عَلَى وُجُوبِ قِدَمِهِ وَبَقَائِهِ، "**وَالْمُخَالَفَةَ لِلْحَوَادِثِ**"، يَعْنِي إِنَّ اِسْتِغْنَاهُ تَعَالَى يُوجِبُ لَهُ الْمُخَالَفَةَ لِلْحَوَادِثِ، إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ مُخَالَفًا لِخَلْقِهِ لَكَانَ مُمَاثِلًا لَهُ، وَمُمَاثِلُهُ يَسْتَلْزِمُ حُدُوثَهُ، فَيَفْتَقِرُ إِلَى مُحْدِثٍ، كَيْفَ وَقَدْ قَامَ الْبُرْهَانُ عَلَى وُجُوبِ مُخَالَفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ.

"**وَالْقِيَامَ بِالنَّفْسِ**" يَعْنِي إِنَّ اِسْتِغْنَائَهُ تَعَالَى يُوجِبُ لَهُ الْقِيَامُ بِالنَّفْسِ، إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَغْنِيًا بِذَاتِهِ لَأَحْتَاجُ [إِلَى ذَاتٍ أُخْرَى، أَوْ إِلَى مُخَصَّصٍ، كَيْفَ وَقَدْ قَامَ الْبُرْهَانُ عَلَى وُجُودِ][161] اِسْتِغْنَاهُ بِذَاتِهِ، "**وَالتَّنَزُّهَ عَنِ النَّقَائِصِ**" يَعْنِي أَنَّ اِسْتِغْنَائَهُ تَعَالَى يُوجِبُ لَهُ التَّنَزُّهُ عَنِ النَّقَائِصِ، "**وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ وُجُوبُ السَّمْعِ لَهُ تَعَالَى وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ**"، وَمَعْنَوِيَّاتِهَا الثَّلَاثَةِ، وَهِيَ كَوْنُهُ تَعَالَى: [1] سَمِيعًا [2] وَبَصِيرًا [3] وَمُتَكَلِّمًا، إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ مُتَنَزِّهًا عَنِ النَّقَائِصِ لَكَانَ مُحْتَاجًا إِلَى مَنْ يَدْفَعُ عَنْهُ النَّقَائِصِ، كَيْفَ وَقَدْ قَامَ الْبُرْهَانُ عَلَى وُجُوبِ تَنَزُّهِهِ تَعَالَى عَنِ النَّقَائِصِ.

Institute of Islamic-African Studies International

---

159 هنا انتهى الورقة 40 في: ب.

160 هنا انتهى الورقة 45 في: ج.

161 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

"**إِذْ لَوْ لَمْ تَجِبْ لَهُ**" تَعَالَى "**هِذِهِ الصِّفَاتُ**"، أَيْ الْإِحْدَى عَشَرَةِ الْمَذْكُورَاتُ: وَاحِدَةٌ نَفْسِيَّةٌ، وَأَرْبَعَةٌ بَعْدَهَا سَلْبِيَّةٌ، وَثَلَاثَةٌ مَعَانٍ وَالْمَعْنَوِيَّةُ، "**لَكَانَ مُحْتَاجًا إِلَى الْمُحْدِثِ**" هَذَا اِسْتِدْلَالٌ عَلَى وُجُوبِ الْوُجُودِ وَالْقِدَمِ وَالْبَقَاءِ وَالْمُخَالَفَةِ لِلْحَوَادِثِ، وَاحِدٌ جُزِيٌّ مَعْنَى الْقِيَامِ بِالنَّفْسِ وَهُوَ الْإِسْتِغْنَاءُ عَنِ الْمُخَصِّصِ، "**أَوْ الْمَحَلِّ**"، وَهُوَ الْإِسْتِدْلَالُ عَلَى وُجُوبِ الْجُزْءِ الثَّانِي، وَهُوَ اِسْتِغْنَاءُهُ تَعَالَى عَنِ الْمَحَلِ، "**أَوْ مَنْ يَدْفَعُ عَنْهُ النَّقَائِصِ**"، وَهُوَ اِسْتِدْلَالُ عَلَى وُجُوبِ التَّنَزُّهِ عَنِ النَّقَائِصِ.

"**وَيُؤَخَذُ مِنْهُ**" أَيْ مِنْ اِسْتِغْنَائِهِ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، "**تَنَزُّهُهُ**[162] **تَعَالَى عَنِ الْأَغْرَاضِ فِي أَفْعَالِهِ**"، كَالْإِيْجَادِ وَالْإِعْدَامِ، "**وَأَحْكَامِهِ**" أَيْ الشَّرْعِيَّةِ الْخَمْسَةِ: [1] الْإِيْجَابُ، [2] وَالنَّدَبُ، [3] وَالتَّحْرِيمُ، [4] وَالْكِرَاهَةُ، [5] وَالْإِبَاحَةُ،[163] "**وَإِلَّا لَزِمَ اِفْتِقَارُهُ**" تَعَالَى "**إِلَى مَا يُحَصِّلُ غَرَضَهُ، كَيْفَ وَهُوَ جَلَّ وَعَزَّ الْغَنِيُّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ**"، وَكَذَلِكَ "**وَيُؤَخَذُ مِنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ تَعَالَى فِعْلُ شَيْءٍ مِنَ الْمُمْكِنَاتِ عَقْلًا وَلَا تَرْكَهُ، إِذْ لَوْ وَجَبَ عَلَيْهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْهَا عَقْلًا**"، لَا مَفْهُومٌ لِقَوْلِهِ عَقْلًا، بَلْ كَذَلِكَ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْهَا شَرْعًا، "**كَالثَّوَابِ مَثَلًا لَكَانَ جَلَّ وَعَزَّ مُفْتَقِرًا إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ لِيَتَكَمَّلَ بِهِ غَرَضُهُ إِذْ لَا يَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى إِلَّا مَا هُوَ كَمَالٌ لَهُ، كَيْفَ وَهُوَ جَلَّ وَعَزَّ الْغَنِيُّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ**".

وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى اِدْخَالِ الْجَائِزِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى تَحْتَ اِسْتِغْنَائِهِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، فَجُمْلَتُهُ مَا دَخَلَ تَحْتَ الْإِسْتِغْنَاءِ اَحْدَى عَشَرَةِ صِفَةٍ وَاجِبَةٍ فِي حَقِّهِ تَعَالَى وَأَضْدَادُهَا الْإِحْدَى عَشَرَةٍ، وَالْجَائِزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى.

"**وَأَمَّا اِفْتِقَارُ كُلِّ مَا عَدَاهُ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَزَّ فَهُوَ يُوجِبُ لَهُ تَعَالَى الْحَيَاةُ**"، إِذْ لَوْ اِنْتَفَتْ الْحَيَاةُ لَاتَّصِفُ بِضِدِّهَا، وَهُوَ الْمُوْتُ، وَاِتِّصَافُهُ بِالْمَوْتِ مُحَالٌ، إِذْ لَوْ اِتَّصِفَ بِالْمَوْتِ لَمَا اِفْتَقِرُ إِلَيْهِ شَيْءٌ، لِأَنَّ الْمَيِّتَ لَا يُوجِدُ شَيْئًا، وَلَا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ شَيْءٌ، كَيْفَ وَهُوَ جَلَّ وَعَلَّا اَلَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ.

"**وَعُمُومَ الْقُدْرَةِ**" يَعْنِي إِنَّ اِفْتِقَارَ كُلِّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَلَّا يُوجِبُ لَهُ عُمُومُ الْقُدْرَةِ، إِذْ لَوْ اِنْتَفَتْ الْقُدْرَةُ عَلَى كُلِّ الْمُمْكِنَاتِ أَوْ بَعْضِهَا لَاتَّصِفُ بِضِدِّهَا، وَهُوَ الْعَجْزُ، وَاِتِّصَافُهُ بِالْعَجْزِ

---

[162] هنا انتهى الورقة 46 في: ج.

[163] هنا انتهى الورقة 41 في: ب.

مُحَالٌ، إِذْ لَوْ كَانَ عَاجِزًا لَمَا اِفْتَقَرَ إِلَيْهِ شَيْءٌ لِأَنَّ الْعَاجِزَ لَا يُوجِدُ شَيْئًا، وَلَا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ شَيْءٌ، [كَيْفَ وَهُوَ جَلَّ وَعَزَّ اَلَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ].[164]

"**وَالْإِرَادَةِ**" يَعْنِي أَنَّ اِفْتِقَارَ كُلَّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ يُوجِبُ لَهُ تَعَالَى عُمُومُ الْإِرَادَةِ، إِذْ لَوْ اِنْتَفَتْ الْإِرَادَةُ عَنْ كُلِّ الْمُمْكِنَاتِ أَوْ بَعْضِهَا لَاتَّصِفُ بِضِدِّهَا، وَهُوَ الْكِرَاهَةُ، وَاتِّصَافُهُ بِالْكِرَاهَةِ مُحَالٌ، لِأَنَّهُ لَوْ اِتَّصِفُ بِالْكِرَاهَةِ لِمَا اِفْتَقَرُ إِلَيْهِ شَيْءٌ لِأَنَّ الْكَارِهُ لَا يَتَأْتِى مِنْهُ تَخْصِيصٌ، فَلَا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ شَيْءٌ، كَيْفَ وَهُوَ جَلَّ وَعَلَّا اَلَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ.

"**وَالْعِلْمِ**"، يَعْنِي أَنَّ اِفْتِقَارَ كُلُّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ يُوجِبُ لَهُ[165] تَعَالَى عُمُومُ الْعِلْمِ، إِذْ لُوْ اَنْتِفَى الْعَلْمُ عَنْ كُلِّ الْمَعْلُومَاتِ أَوْ بَعْضِهَا لَأَتَّصِفُ بِضِدِّهِ وَهُوَ الْجَهْلُ، وَاتِّصَافُهُ بِالْجَهْلِ مُحَالٌ، لِأَنَّهُ لَوْ اِتَّصِفُ بِالْجَهْلِ لَمَا اِفْتَقَرُ إِلَيْهِ شَيْءٌ، لِأَنَّ الْجَاهِلُ لَا يَتَأَتِى مِنْهُ قَصْدٌ، وَلَا تَخْصِيصٌ، كَيْفَ وَهُوَ جَلَّ وَعَلَّا اَلَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَّيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ.

"**إِذْ لَوْ اَنْتِفَى شَيْءٌ مِنْهَا**"، أَيْ مِنْ هَذِهِ وَأَخْرَى جَمِيعًا "**لَمَا أَمْكَنَ أَنْ يُوجِدَ شَيْءٌ مِنَ الْحَوَادِثِ فَلَا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ شَيْءٌ، كَيْفَ وَهُوَ اَلَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ، وَيُوجِبُ لَهُ تَعَالَى**[166] **أَيْضًا الْوَحْدَانِيَّةَ، إِذْ لَوْ كَانَ مَعَهُ ثَانٍ فِي الْأُلُوهِيَّةِ لَمَا اَفْتَقَرَ إِلَيْهِ شَيْءٌ لِلُزُومِ عَجْزِهِمَا حِينَئِذٍ، كَيْفَ وَهُوَ اَلَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ**"، وَجُمِلَةُ مَا دَخَلَ تَحْتَ الْاِفْتِقَارِ تِسْعُ صِفَاتٍ: أَرْبَعَةٌ مَعَانٌ، وَهِيَ: [1] الْقُدْرَةُ، [2] وَالْإِرَادَةُ، [3] وَالْعِلْمُ، [4] وَالْحَيَاةُ، وَمَعَنَوِيَاتُهَا الْأَرْبَعَةُ، وَهِيَ كَوْنُهُ تَعَالَى: [1] قَادِرًا، [2] وَمُرِيدًا، [3] وَعَالِمًا، [4] وَحَيًا، وَاحِدَةٌ سَلْبِيَةٌ، وَأَضْدَادُهَا الْمُسْتَحِيلَةُ، وَإِذَا أَضْفْتَ هَذِهِ التِّسْعَ الْوَاجِبَاتَ إِلَى الْإِحْدَى عَشَرَةِ السَّابِعَةِ فِي الْاِسْتِغْنَاءِ حَصَلَتْ الْعِشْرُونَ الْوَاجِبَةُ، وَنَفْيُ أَضْدَادَهَا الْعِشْرُونَ الْمُسْتَحِيلَةَ، وَقَدْ دَخَلَ الْجَائِزَ فِي الْاِسْتِغْنَاءِ أَيْضًا، وَذَلِكَ جُمْلَةٌ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ مَعْرَفَتَهُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَاللَّهُ اَعْلَمُ.

"**وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضًا حُدُوثُ الْعَالَمِ بِأَسْرِهِ**" بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونَ السِّينِ الْمُهْمِلَةِ، أَيْ أَجْمَعِهِ، "**إِذْ لَوْ كَانَ شَيْءٌ مِنْهُ قَدِيمًا لَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ مُسْتَغْنِيًا عَنْهُ تَعَالَى، كَيْفَ وَهُوَ**" جَلَّ وَعَلَّا "**اَلَّذِي**"

---

[164] ما بين المعقوفتين ساقط في: ب.

[165] هنا انتهى الورقة 47 في: ج.

[166] هنا انتهى الورقة 42 في: ب.

**يَجِبُ أَنْ يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلِّ مَا سِوَاهُ**"، يَعْنِي أَنَّ اِفْتِقَارَ كُلّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ تَعَالَى دَلِيلٌ عَلَى إِنَّ كُلَّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ تَعَالَى حَادِثٌ مُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ، وَأَنَّهُ لَا قِدِيمٌ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، إِذْ لَوْ كَانَ شَيْءٌ مِنَ الْعَالَمِ قَدِيمًا لَكَانَ مُسْتَغْنِيًا عَنْهُ تَعَالَى، كَيْفَ وَهُوَ اَلَّذِي ثَبَتَ أَنْ يَفْتَقِرَ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ عَقْلًا وَنَقْلًا، أَمَّا الْعَقْلُ فَدَلِيلُ الْوَحْدَانِيَةُ، وَأَمَّا النَّقْلُ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ واللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾، خَاطَبُ النَّاسَ بِذَلِكَ وَهُوَ أَشْرَفُ أَنْوَاعِ الْمُمْكِنِينَ عَلَى تَفْضِيلِ بَيْنِهِمْ وَبَيْنَ الْمَلَائِكَةِ وَغَيْرِهِمْ أُوْلَى وَأُخْرَى.

"**وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضًا**"[167] أَيْ مِنْ اِفْتِقَارِ كُلِّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَلَّا "**أَنَّهُ لَا تَأْثِيرَ لِشَيْءٍ مِنَ الْكَائِنَاتِ**"، وَهِيَ الْمَوْجُودَاتُ الْحَادِثَةُ مُطْلَقًا أَسْبَابًا عَادِيَةً، أَوْ غَيْرُهَا مِنْ سَائِرِ الْمُمْكِنَاتِ، حَيَوَانَاتٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرُهَا، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ يُرِيدَ بِالْكَائِنَاتِ الْأَسْبَابُ الْعَادِيَةُ كَالطَّعَامِ وَالشِّرَابِ وَالنَّارِ وَالسَّكِينِ وَنَحْوِهَا، فَغَيْرُهَا أُوْلَى وَأُخْرَى "**فِي أَثَرٍ مَا**"، يَعْنِي أَيِّ أَثَرٍ كَانَ، وَلَوْ أَقَلَّ قَلِيلٍ، لِأَنَّ مَا لِتَأْكِيدِ الْعِلَّةِ "**وَإِلَّا لَزِمَ أَنْ يَسْتَغْنِي ذَلِكَ الْأَثَرُ عَنْ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ**"، وَيَفْتَقِرُ إِلَى مَا أَثَرٍ فِيْهِ، "**كَيْفَ وَهُوَ**" جَلَّ وَعَلَّا "**اَلَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ عُمُومًا**"، أَيْ فِي جَمِيعِ الذَّوَاتِ.

"**وَعَلَى كُلِّ حَالٍ**"، أَيْ فِي جَمِيعِ الصِّفَاتِ، أَوْ عُمُومًا فِي الْإِجْرَامِ وَالْإِعْرَاضِ[168] وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، أَيْ الْاِبْتِدَاءُ وَدَوَامًا أَوْ عُمُومًا فِي الذَّوَاتِ وَالصِّفَاتِ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ صِحَّةٍ وَمَرَضٍ فِي كُلِّ زَمَانٍ أَوْ عُمُومًا اِبْتِدَاءٌ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ اِنْتَهَاءٌ، أَوْ عُمُومًا فِي جَمِيعِ الْأَزْمَانِ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، أَيْ حَالَةٌ اِقْتِرَانُ الْأَسْبَابِ بِمَسَبِّبَاتِهَا، وَحَالَةٌ عَدَمٌ اِقْتِرَانُهَا أَوْ عُمُومًا فِيْمَا قَارِنَهُ سَبَبٌ عَادِيٌّ كَالشَّبْعِ وَالْوَيِّ، أَوْ لَمْ يُقَارِنْهُ سَبَبٌ عَادِيٌّ كَخَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، أَيْ حَالَةٌ وُجُودَةٌ وَحَالَةٌ عَدَمَةٌ، "**هَذَا**" أَيْ هَذَا الْأَخْذُ، أَيْ أَخَذَ عَدَمُ تَأْثِيرِ الْكَائِنَاتِ مِنَ الْاِفْتِقَارِ، [إِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنَ الْاِفْتِقَارِ][169] وَهَذَا اللَّزُومُ الْمَذْكُورُ، وَهُوَ لُزُومُ اسْتِغْنَاءُ الْأَثَرِ عَنْ مَوْلَانَا جَلَّ وَعِزَّ، إِنَّمَا يَلْزِمُ "**إِنْ قَدَّرْتَ أَنَّ شَيْئًا مِنَ الْكَائِنَاتِ يُؤَثِّرُ بِطَبْعِهِ**".

---

[167] هنا انتهى الورقة 48 في: ج.

[168] هنا انتهى الورقة 43 في: ب.

[169] ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

"**وَأَمَّا إِنْ قَدَّرْتَهُ مُؤَثِّرًا بِقُوَّةٍ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِيْهِ كَمَا يَزْعُمُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْجَهَلَةِ**"، بِفَتْحِ أَحْرُفِهِ، وَالْحَاصِلُ إِنَّ النَّاسَ فِي اِعْتِقَادِهِمْ التَّأْثِيرَ، وَنَفْيُهُ أَرْبَعَةَ أَقْسَامٍ: [1] قِسْمٌ مِنْهُمْ يَزْعَمُ إِنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ تُؤْثِرُ بِالْعِلَّةِ وَالطَّبْعِ، فَهَذَا لَا خِلَافَ فِي كُفْرِهِ، [2] وَقِسْمٌ مِنْهُمْ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا تُؤْثِرُ بِقُوَّةٍ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِيْهَا، وَهَذَا فَاسِقٌ مُبْتَدِعٌ اِتِّفَاقًا، وَفِي كُفْرِهِ قَوْلَانِ، [3] وَقِسْمٌ مِنْهُمْ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا لَا تُؤَثِّرُ بِطَبْعِهَا، وَلَا بِقُوَّةٍ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِيْهَا، وَإِنَّمَا الْمُؤْثِرُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ، وَلَكِنَ يَرَى التَّلَازِمَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ مُسَبَّبَاتِهَا عَقْلِيًا لَا يَصِحُّ فِيْهِ[170] التَّخَلُّفُ، فَهَذَا مُؤْمِنٌ جَاهِلٌ بِحَقِيقَةِ الْحُكَمِ الْعَادِي، وَرُبَمَا جَرَّهُ ذَلِكَ الْجَهْلَ إِلَى الْكُفْرِ، [4] وَقِسْمٌ مِنْهُمْ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا لَا تُؤَثِّرُ بِطَبْعِهَا، وَلَا قُوَّةٍ أَوْدَعَتْ فِيْهَا، وَإِنَّمَا مُوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ اَجْرِيَ الْعَادَةَ بِمُحَضِ اِخْتِيَارِهِ وَفَضْلِهِ أَنْ يَخْلَقَ تِلْكَ الْأَشْيَاءَ عِنْدَهَا لَا بِهَا، وَلَا فِيهَا وَلَا مِنْهَا، وَلَوْ شَاءَ لَمْ يَخْلُقْهَا، هَذَا هُوَ الْمُؤْمِنُ الْمُحَقِّقُ الْإِيْمَانِ اَلَّذِي يَنْجُواْ بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ فِتَنِ الدُّنْيَا وَالْأَخِرَةِ.

"**فَذَلِكَ مُحَالٌ أَيْضًا، لِأَنَّهُ يَصِيرُ حِينَئِذٍ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ مُفْتَقِرًا فِي إِيجَادِ بَعْضِ الْأَفْعَالِ إِلَى وَاسِطَةٍ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، لَمَا عَرَفْتَ**" مِنْ قَبَلِ "**مِنْ وُجُوبِ اِسْتِغْنَائِهِ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، فَقَدْ بَانَ لَكَ تَضَمُّنَ قَوْلِ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" لِلْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ اَلَّتِي تَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ مَعْرِفَتُهَا فِي حَقِّ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، وَهِيَ مَا يَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى وَمَا يَسْتَحِيلُ وَمَا يَجُوزُ**".

## قَوْلُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ يُضَمِنُ جَمِيعَ السَّمْعِيَاتِ

وَلَمَا اَنْتَهَى الْكَلَامُ عَلَى مَا يَسْتَلَزِمَهُ صَدْرَ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ شَرَعَ فِي الْكَلَامِ عَلَى يَسْتَلَزِمَهُ فِي عَجْزِهَا، فَقَالَ: "**وَأَمَّا قَوْلُنَا: "مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ" صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَدْخُلُ**" فِيْهِ "**الْإِيْمَانُ بِـ**"سَائِرِ[171] "**الْأَنْبِيَاءِ**"، قَدْ تَقَدَّمُ لَنَا الْكَلَامُ فِي عَدَّدِهِمْ وَعَدَّدِ الرُّسُلِ مِنْهُمْ، "**وَالْمَلَائِكَةِ**" عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لَا يُعْرِفُ عَدَّدِهِمْ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى خَالِقُهُمْ، لِأَنَّهُمْ يَزِيدُونَ أَبَدًا وَلَا يَنْقَصُونَ، وَمِنْ كَثْرَتِهِمْ لَيْلَةَ اَسْرَى بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسِيرَ مَعَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَرَاءَ جُنُودًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ سَائِرَةً رَاكِبُونَ عَلَى خُيُولٍ أَخَذِينَ لِلرِّمَاحِ، وَلَا يَدْرِي مَبْدَأَهَا وَلَا مُنْتَهَاهَا، وَلَا سِعَةَ عَرْضِهَا، فَسَئَلَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ((مَا هَذِهِ الْجُمُودُ؟))، فَقَالَ: "لَا أَدْرِي، كُنْتُ

---

[170] هنا انتهى الورقة 49 في: ج.

[171] هنا انتهى الورقة 44 في: ب.

أَراهَا هَكَذَا سَائِرَةً دَائِمًا مُنْذُ خَلَقَنِي اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾"، وَسَئَلَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ((أَتَدْرِي مَا عَدَّدَ سَنِينِكَ؟))، فَقَالَ: "لَا اَدْرِي، وَلَكِنَ الْمَلَائِكَةَ اَلَّذِينَ كَانُواْ قَبْلِي كَانَ نَجَمٌ يَحْسِبُونَ بِهَ إِذَا ظَهَرَ مَكَثَ سَبَعِينَ اَلْفِ سِنَّةٍ، فَيَغِيبُ، فَإِذَا غَابَ مَكَثَ سَبَعِينَ اَلْفِ سِنَّةٍ، وَأَنَا رَأَيْتُهُ سَبَعِينَ مَرَّةٍ"، فَقَالَ لَهُ: ((أَتَدْرِي ذَلِكَ النَّجَمَ؟))، فَقَالَ: "لَا اَدْرِي"، فَقَالَ: ((أَنَا هُوَ)).

وَمِنْ رَحْمَتِهِ تَعَالَى اَلَّتِي رَحِمَ بِهَا أَصْحَابِهِ[172] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [إِنْ أَخْفَى عَلَيْهِمْ تَمَامَ حُسْنِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ][173] وَلَوْ أَظْهَرَ لَهُمْ تَمَامُ حُسْنِهِ لَمَا أَطَاقُوْا رَأَيْتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَجْرَى أَن يَأَخَذُواْ مِنْهُ فَنُورُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْظَمُ مِنْ نَورِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، إِذْ نَورُهُمَا شَيْءٌ يَسِيرُ، وَرَشَحَ مِنْ نَورِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِذَلِكَ لَمْ نَجِدْ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظِلًا فِي الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ كَمَا أَنَّكَ إِذَا أَوْقَدْتَ سِرَاجًا فِي الشَّمْسِ، فَإِنَّكَ لَا تَرَى لِلأَشْخَاصِ ظِلَالًا مِنْ نُورِ السِّرَاجِ فِي النُّورِ الشَّمْسِ لِعَظَمِ نُورِ الشَّمْسِ عَلَى نَوْرِ السِّرَاجِ، وَأَمَّا فِي الْأَخِرَةِ، فَيَخْلَقُ اللَّهُ فِيْنَا أَبْصَارًا قَوِّيَةً بَاقِيَةً نَطِيقُ بِهَا مَا هُوَ اَعْظِمُ، وَهُوَ رُؤْيَةُ الْبَارِي جَلَّ جَلَالَهُ، فَهُنَاكَ يَتَجَلَّى لَنَا بِتَمَامِ نَوْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَمَالِ جَمَالِهِ، نَسْأَلَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بِجَاهِهِ أَن يَجْعَلْنَا مِمَنْ يَتَمَتَعُ بِذَلِكَ.

وَمِنْ كَثْرَتِهِمْ قَولُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَطِتُ السَّمَاءَ وَحَقَّ لَهَا تَئطَتْ مَا فِيْهَا مَوْضُعُ كَفٍّ إِلَّا وَمَلَكٌ سَاجِدٌ لَلَّهِ تَعَالَى))، وَمِنْ كَثْرَتِهِمْ لَوْ إِنَّ جُنُودًا وَاحِدًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ التِّسْعَةُ عَشَرٍ مِنْ خَزَنَةِ النَّارِ الْوَارِدِينَ فِي الْقُرْآنِ نَزَلُواْ فَالْتَقَطُواْ الْأَرْضَ حِصَاةً حِصَاةً لِفَنِيَتْ الْأَرْضُ، وَبِقُوَّاهِمْ عِظَامُ تَمَامَ الْخَلْقِ، وَمِنْ عَظِمَتِهِمْ إِنَّ النَبِيَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَادقٌ وَاحِدًا منْهُم، فَلَمَا أَهْبِطُ آدَمُ إِلَى الْأَرْضِ فَقَالَ الْمَلَكُ: "سَأَذْهَبُ حَتَّى أَرَى مَوْضُعَ حَدِيقَةٍ"، فَأَنْزَلُ قِدَمَهُ الْوَاحِدُ فَقَطَت الدُّنيَا كُلَّهَا كَمَا تَقْطِيَ قِدَمِ الْإِنْسَانِ حُفْرَةَ الذَّرِّ، فَقَالَ: "يَسِرُّ بِصَدِيقِي إِلَى مَوْضُعِ ضَيْقٍ، مَا هُوَ بِمَوْضُعِ الذِّهَابِ"، فَخَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى رَوْضَةً، فَأَمَرَهُ أَن يَطِيرَ فِيْهَا حَتَّى يَرَى مُنْتَهَاهَا، فَهُوَ يَطِيرُ فِيْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ،[174] وَلَا يَرَى مُنْتَهَاهَا.

---

172 هنا انتهى الورقة 50 في: ج.

173 ما بين المعقوفتين ساقط في: ج.

174 هنا انتهى الورقة 45 في: ب.

وَأَوْسَطُهُمْ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَظِمُهُ كَسِعَةِ الدُّنْيَا، وَلَهُ سِتُّ مِائَةِ جَنَاحٍ مَرْصِعَةً بِالدُّرِّ وَالْيَاقُوتِ، وَلَهُمْ اَعْضَاءٌ كَبَنِي آدَم، ولَهُمْ اَجْنَحَةٌ مِنْ نُورٍ، لَيْسَتْ مِنْ رِيشٍ وَيَصُوتُونَ بِكُلِّ أَجْسَادِهِمْ، وَهُوَ اَلْطُفُ خَلْقِ اللَّهِ، وَيَلِيهِمْ الجِنُّ فِي اللِّطَافَةِ، وَتَلَى الجِنُّ[175] الرِّيحُ فِي اللَّطَافَةِ، وَيَلِي الرِّيحَ الْمَاءُ في اللَّطَافَةِ، ثُمَّ بَنَواء آدم لِيَسَعُواْ فِي زَيِّ الرِّجَالِ، وَلَا فِي النِّسَاءِ، وَلَا يَنَامُونَ لَيْسَتْ لَهُمْ شَهْوَةٌ، طَعَامُهُمْ وَشَرابُهُمْ التَّسْبِيحُ، وَهُوَ جِنْسَانُ: [1] كَرُوبِيُّونَ، [2] وَرُحَانِيُونَ، الْمُوَكِلُونَ بِالْعَذَابِ، يُقَالُ لَهُمْ الْكَرْفَ بِيُونَ، وَالْمَوَكِلُونَ بِالرَّحْمَةِ، يُقَالُ لَهُمْ الرُّوحَانِبُونَ، لَهُمْ مَوْتٌ وَاحِدٌ بَيْنَ الْحَيَاتَيْنِ: حَيَاةُ الدُّنْيَا وَحِيَاةُ الْأَخِرَةِ، يَعْنِي عِنْدَ نَفْحَةِ الصَّعِقِ، وَهُمْ عِبَادٌ مُكَرِمُونَ، لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ، وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ، وَنَعْتَقَدُ إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سُلْطَانٌ عَلَى الْمَلَائِكَةِ مُوَكِلٌ بِإِنْزَالِ الْوَحِيِ، وَهُوَ رُوحَانِيٌّ، وَنَعْتَقِدُ إِنَّ مِيكَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سُلْطَانٌ عَلَى الْمَلَائِكَةِ مُوَكِلٌ بِكَيْلِ الْمَاءِ، وَهُوَ رُوحَانِيٌّ، وَنَعْتَقِدُ إِنَّ اِسْرَافِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سُلْطَانٌ عَلَى الْمَلَائِكَةِ مُوَكِلٌ بالنَّفَخِ فِي الصُّوَرِ، وَهُوَ كَرُوبِيٌّ، وَنَعْتِقِدُ إِنَّ عِزْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سُلْطَانٌ عَلَى الْمَلَائَكَةِ مُوَكِلٌ بِقَبْضِ الْأَرْوَاحِ، وَهُوَ كَرُوبِيٌّ، وَنَعْتَقِدُ إِنَّ مَالِكًا عَلَيْهِ السَّلَامُ سُلْطَانٌ عَلَى الْمَلَائِكَةِ مُوَكِلٌ بِخِزَانِ النِّيرَانِ، جَارَنَا اللَّهُ مِنْهَا، وَهُوَ كَرُوبِيٌّ، وَنَعْتَقِدُ إِنَّ رِضْوَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سُلْطَانٌ عَلَى الْمَلَائِكَةِ مُوَكِلٌ بِخَزَانِ الْجَنَانِ، جَعَلْنَا اللَّهُ مِنْ سَاكِنِهَا بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَهُوَ رُوحَانِيٌّ، وَمَنْ اِعْتَقَدَ إِنَّ هَارُوتَ وَمَارُوتَ بِعَذَبَانِ بِأَرْضِ هَذَا لِأَجْلِ حَطِيَتِهِمَا مَعَ الزَّهْرَةِ، فَقَدْ كَفَرَ، بَلْ هُمْ رُسُلُ اللَّهِ يَجِبُ تَوْقِيرَهُمْ وَتَعْظِيمَهُ، قَالَهُ الْقُرْطَبِيُّ.

"**وَالْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ**"، قَدْ تَقَدَّمُ كَلَامٌ عَلَيْهَا فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ، "**وَالْيَوْمِ الْآخِرِ**" وَمَا أَشْمَلَ عَلَيْهِ مِنَ إِحْيَاءِ عَيْنِ هَذِهِ الْأَجْسَادِ، لَا غَيْرُهَا، وَالْحِسَابِ وَوَزَنِ الْأَعْمَالِ وَاِعْطَاءِ الْكُتُبِ وَالْحَوْضِ وَالشَّفَاعَةِ وَالصِّرَاطِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَدَوَامِهَا مَعَ أَهْلِهَا، "**لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَاءَ بِتَصْدِيقِ جَمِيعِ ذَلِكَ كُلِّهِ**"، فَمَنْ لَمْ يُصَدِقْ بِوَاحِدٍ مِمَّا ذُكِرَ لَنْ يَكُنْ مِنَا لِأَنَّ الْإِيْمَانَ أَرْكَانُهُ سُنَّةُ الْإِيْمَان بِاللَّهِ وَالْإِيْمَانُ[176] بِالْأَنْبِيَاءِ، وَالْإِيْمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ وَالْإِيْمَانُ بِالْكُتُبِ السَّمَاوِيَةِ وَالْإِيْمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ،

Institute of Islamic-African Studies International

---

[175] هنا انتهى الورقة 51 في: ج.

[176] هنا انتهى الورقة 52 في: ج.

وَالْإِيْمَانُ بِالْقَدْرِ، وَسَكَتَ الْمُصَنِّفُ عَنِ التَّصْرِيحِ بِالرُّكْنِ السَّادِسِ لِإِنْدِرَاجِهِ فِي الرُّكْنِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ، لِأَنَّ تَعَلَّقَ الْعِلْمِ وَالْإِرَادَةِ أَزَلًا هُوَ الْقَدْرُ، واللَّهُ اَعْلَمُ.

"**وَيُؤْخَذُ مِنْهُ**"، أَيْ مِنْ قَوْلِنَا: "مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" أَيْضًا "**وُجُوبُ صِدْقِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَاسْتِحَالَةُ الْكَذِبِ عَلَيْهِمْ**"، يَعْنِي أَن إِضَافَةَ رَسُولٍ إِلَى اللَّهِ تَسْتَلْزِمُ صِدْقَهُ، وَصِدْقَ جَمِيعِ إِخْوَانِهِ الْمُرْسَلِينَ، وَاسْتِحَالَةَ الْكِذَبِ عَلَيْهِمْ، "**وَإِلَّا لَمْ يَكُونُواْ رُسُلًا أُمَنَاءُ لِمَوْلَانَا الْعَالِمُ بِالْخَفِيَّاتِ جَلَّ وَعَزَّ**"، أَيْ بِمُشْكِلَاتِ الْأُمُورِ وَغَوَامِضِهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْنَا، وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ تَعَالَى لِكُلِّ جَلِّي لَاحَاكَة عِلْمَهُ جَمِيعَ الْعُلُومَاتِ تَفْصِيلًا.

"**وَاسْتِحَالَةُ فِعْلِ الْمُنْهِيَّاتِ كُلَّهَا**" أَيْ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِنَا: "مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" اِسْتِحَالَةَ فِعْلِ الْمُنْهِيَاتِ عَلَيْهِم الصَّلَاةُ والسَّلَامُ، أَيْ سِوَاءٌ كَانَ النَّهْيُ نَهْيٌ تَحْرِيمٌ أَوْ كِرَاهَةٌ، "**لِأَنَّهُمْ أُرْسِلُواْ لِيُعَلِّمُواْ النَّاسَ بِأَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ**"، وَأَمَّا أَقْوَالُهُمْ فَكَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَبَيَّانِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَأَمَّا أَفْعَالُهُمْ فَكَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ والْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَغِيرِ ذَلِكَ، وَأَمَّا السُّكُوتُ عَنْهُ فَيَدِلُ سُكُوتُهُمْ عَلَى جَوَازِ هَذَا الْفِعْلَ.

"**فَيَلْزَمُ أَنْ لَا يَكُونَ فِي جَمِيعِهَا**"، أَيْ أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ، "**مُخَالَفَةٌ لِأَمْرِ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ اَلَّذِي اَخْتَارَهُمْ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ، وَأَمِّنَهُمْ**" بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ، "**عَلَى سِرِّ وَحِيْهِ**"، يَحْتَمِلُ أَن يَكُونَ الْمُرَادُ بِالسِّرِّ هُوَ الْوَحْيُ نَفْسُهُ، فَتَكُونُ الْإِضَافَةُ بَيَانِيَةٌ، وَالسِّرُّ هُوَ الْأَمْرُ الْخَفِيُّ، أَيْ جَعَلَهُمْ أُمَنَاءُ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الْخَفِي، فَيَحْتَمَلُ أَنَّ الْمُرَادَ بِوَحْيِهِ حَامَلَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالسِّرُّ مَا يَلْقِيهِ إِلَيْهِم مِنَ كِتَابٍ وَسُنَّةٍ وَاللَّهُ اَعْلَمُ.[177]

"**وَيُؤْخَذُ مِنْهُ**" أَيْ مِنْ قَوْلِنَا: "مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" "**جَوَازُ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَةِ عَلَيْهِمِ**" صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، "**إِذْ ذَاكَ لَا يَقْدَحُ فِي رِسَالَتِهِمْ وُعُلُوِّ مَنْزِلَتِهِمْ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، بَلْ ذَاكَ مِمَّا يَزِيدُ فِيْهَا**".

---

[177] هنا انتهى الورقة 53 في: ج.

## فَضِيلَةُ كَلِمَتَي الشَّهَادَةِ

"**فَقَدْ بَانَ**" أَيْ اِتَّضَحَ "**لَكَ تَضَمُّنُ كَلِمَتَي الشَّهَادَةِ**"، وَهِيَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"، "**مَعَ قِلَّةِ حُرُوفِهَا لِجَمِيعِ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ مَعْرِفَتُهُ مِنْ عَقَائِدِ الْإِيْمَانِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَفِي حَقِّ رُسُلِهِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**"، وَمَعْنَى كَلَامِهِ ظَاهِرٍ إِذْ قَوْلُنَا: "لَا إِلَه إِلَّا اللَّهُ" تُضَمِنُ جَمِيعَ مَا يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ مِنْ وَاجِبٍ وَمُسْتَحِيلٍ وَجَائِزٍ، وَقَوْلُنَا: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُضَمِنُ جَمِيعَ مَا يَرْجِعُ لِلرُّسُلِ مِنْ وَاجِبٍ وَمُسْتَحِيلٍ وَجَائِزٍ، وَبَقِيَةُ الْعَقَائِدِ مِنْ أُمُورِ الْأَخِرَةِ.

"**وَلَعَلَّهَا**"، أَيْ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، وَهِيَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" "**لِاخْتِصَارِهَا مَعَ اِشْتِمَالِهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ جَعَلَهَا الشَّرْعُ تَرْجِمَةً عَلَى مَا فِي الْقَلْبِ مِن الْإِسْلَامِ**"، أَيْ الْإِيْمَانِ، "**وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْ أَحَدٍ الْإِيْمَانَ**"، أَيْ الْإِسْلَامَ، "**إِلَّا بِهَا**".

"**فَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يُكْثِرَ مِنْ ذِكْرِهَا**"، أَيْ كَلَمَةِ التَّوْحِيدِ، وَهِيَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"، فَإِنْ قِيلَ عَلَى مَنْ الْفَاظِ الْوَاجِبِ وَالْإِكْثَارِ مَنْ ذَكَرَ "لَا إِلَه إِلَّا اللَّهُ" مَنْدُوبٌ، فَكَيْفَ أَتَى الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِلَفْظِ الْوُجُودِ فِي مَقَامِ النُّدُوبِ؟ فَالْجَوَابُ: إِنَّ عَلَى لَيْسَتْ لِلْوُجُوبِ هِنَا، وَإِنَّمَا هِيَ لِلتَّخْضِيضِ وَالتَّوْكِيدِ، فَأَتَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِعَلَى فِي مَقَامِ النَّدَبِ لِيُفِيدُ إِنَّ هَذَا مَنْدُوبٌ بِتَأْكِيدِ الْحَثِّ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا وُجُوبُ النَّطَقِ بِهَا عَلَى الْقَادِرِ، فَمَرَّةٌ وَاحِدَةٌ فِي الْعُمْرِ كَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فِي شَرْحِ الصُّغْرَى، وَهَذَا فِي حَقِّ الْمُؤْمِنِ بِإِصَالَتِهِ، إِذْ هُوَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ أَنْ يَنْطِقَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ الْمُشْرِفَةِ، إِذَا كَانَ قَادِرًا عَلَى ذَلِكَ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي عُمْرِهِ بِنِيَّةِ اِدَاءِ الْوَاجِبِ، فَإِنْ لَمْ يَنْوِ الْوَاجِبِ أَوْ لَمْ يَذْكِرْهَا[178] اَبَدًا صَحَّ إِيْمَانَهُ مَعَ الْعِصْيَانِ، اَنْظُرْ شَرْحَ الْمُصَنِّفِ مَعَ اللَّقَانِيِّ.

وَأَمَّا الْكَافِرُ الْقَادِرُ فَذَكَرَهُ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ شَرْطٌ أَوْ شَطْرٌ حَسْبٌ مَا سَبَقَ بَيَانَهُ، وَالْمَعْنَى إِنَّهُ يَتَأَكَدُ عَلَى الْعَاقِلِ اَلَّذِي يُرِيدُ الْفَوْزَ بِمَا لَا يَكِيفُ مِنَ النَّعِيمِ أَنْ يَكْثِرَ ذِكْرِهَا، إِذْ هِيَ ثُمَنُ الْجَنَّةِ وَالْمَنْقُذُ مِنَ الْمِهَالِكِ دُنْيَا وَأُخْرَى، وَيَكْفِي فِي شَرْفِهَا كَوْنُهَا عَلَمًا عَلَى الْإِيْمَانِ لِعِصْمَةِ الدَّمَاءِ وَالْأَمْوَالِ بِهَا.

---

178 هنا انتهى الورقة 54 في: ج.

وَوَرَدَ فِي فَضْلِهَا أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَفْضَلُ مَا قُلْتُهُ أَنَا وَالنَّبِيِّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ))، رَوَاهُ الْإِمَامُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَا، وَزَادَ التِّرْمِذِيُّ فِي رِوَايَتِهِ: ((لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِ شَيْءٍ قَدِيرٌ))، وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَه إِلَّا اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ))، وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: ((مَنَ مَاتَ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ))، وَوَرَدَ أَيْضًا: ((مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ))، يَعْنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَقَدْ أَكْثَرُ رَجُلٍ مَنْ ذَكَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَوُلِدَ لَهُ وَلَدٌ كَتَفَهُ الْإِيْمَانَ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَتَفَهُ الْأَيْسَرَ عَلَيْهَا مَكْتُوبٌ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَكْثَرُ رَجُلٍ أَيْضًا مَنْ ذَكَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَمَا قُتِلَ جَرَى دَمُّهُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمّدٌ رَسُولُ اللَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

"**مُسْتَحْضِرًا لِمَا اَحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ عَقَائِدِ الْإِيْمَانِ، حَتَّى تَمْتَزِجَ مَعَ مَعْنَاهَا بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ**" أَيْ بِحَيْثُ لَا يَفْتَرُ اللِّسَانُ عَلَى ذِكْرِ وَلَا الْقَلْبُ عَلَى الْاِسْتِحْضَارِ وَالْفِكْرِ، "**فَإِنَّهُ**" أَيْ الذِّكْرُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ: "**يَرَى لَهَا**"، أَيْ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، "**مِنَ الْأَسْرَارِ وَالْعَجَائِبِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ حَصْرٍ**"، وَالْمُرَادُ بِالْأَسْرَارِ هُنَا مُحَاسِنُ الْأَخْلَاقِ الدُّنْيَوِيَةِ الْبَاطِنَةِ، كَاتِّصَافِهِ بِالزُّهْدِ، وَنَعْنِي بِهِ خُلُقَ الْبَاطِنِ مِنَ الْمَيْلِ إِلَى فَانٍ، وَفِرَاغِ الْقَلْبِ مِنَ الثِّقَةِ بِمَزِيلٍ، وَإِنْ كَانَتْ الْيَدَّ مَعْمُورَةٌ بِمَتَاعِ حَلَالٍ، فَعَلَى السَّبِيلِ الْعَارِيَةِ الْمُحْضَةِ، وَتَصَرّفَهُ فِيْهِ بِالْإِذَنِ الشَّرْعِيّ تَصَرفُ[179] الْوَكَالَةَ الْخَالِصَةَ يَنْتَظِرُ الْعَذَلُ عَنْ ذَلِكَ التَّصَرفِ بِالْمَوْتِ أَوْ غِيرِهِ مَعَ كُلِّ نَفسٍ، وَذَلِكَ يَنْفَى عَنْ النَّفْسِ الْتَّعَلَّقِ بِمَا لَا بُدَّ مِنْ زَوَالِهِ، وَمِنْهَا التَّوَكَلُ وَهُوَ ثِقَةٌ بِمُسَبَبِ الْأَسْبَابِ، وَلَا يَقْدَحُ فِي تَوَكِلِهِ تَلْبِسُ ظَاهِرَهُ بِالْأَسْبَابِ إِذَا كَانَ قَبْلَهُ فَارِغًا مِنْهَا بِحَيْثُ يَسْتَوِي عِنْدَهُ وُجُودُهَا وَعَدَمُهَا، وَمِنْهَا الْحَيَاءُ بِتَعْظِيمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِدَوَامِ ذِكْرِهِ وَالْتِزَامُ اِمْتِثَالِ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَالْاِمْسَاكُ عَنَ الشَّكْوَى بِهِ إِلَى الْمَعَجِزَةِ وَالْفَقْرِ، أَيْ إِلَى غَيْرٍ، وَمِنْهَا الْغِنَاءُ وَهُوَ غَنِيُ الْقَلْبِ بِسَلَامَةٍ مِنْ فَتَى الْأَسْبَابِ، فَلَا يَعْتَرِضُ عَلَى الْأَحْكَامِ بِـ"لو" وَلَا بِـ"لَعَلَّ"، بِعِلْمِهِ بِمَنْ صَدَرَتْ مِنْهُ جَلَّ وَعَزَّ الْمُنْفَرِدُ بِالْخَلْقِ وَالْتَّدْبِيرِ الْمَلِكُ الْوَهَابُ، وَمِنْهَا الْفَقْرُ وَهُوَ نَفَضُ يَدِ الْقَلْبِ مِنَ الدُّنْيَا حِرْصًا، وَأَكْثَرُ لِعلْمِه، فَإِنْ حَاجَّتُهُ لَيْسَتْ عِنْدَ شَيْءٍ مِنْهَا، وَمَسْكُوتُ اللِّسَانِ عَنْهَا بِالْكَلِمَةِ مَدْحًا وَذِمًّا، وَمِنْهَا لَا يَثَارُ عَلَى نَفْسِهِ بِمَا لَا يَذِمَّهُ الشَّرْعُ، وَمِنْهَا

---

[179] هنا انتهى الورقة 55 في: ج.

الْفَتْوَةُ وَهِيَ اِلْتِجَافِيُ عِنْ مُطَالِبَةِ الْخَلْقِ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ، وَلَوْ أَحْسَنُ إِلَيْهِمْ لِعْلِمِهِ بِأَنَّ إِحْسَانَهُ إِلَيْهِمْ وَاِسَاءَتَهُمْ إِلَيْهِ كُلُّ ذَلِكَ مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى، ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعمَلُونَ﴾، فَلَمْ يَرِ لِنَفْسِهِ اِحْسَانَهُ حَتَّى يَطْلَبَ إِلَيْهِ جَزَاهُ، وَلَمْ يَرِ لَهُمْ إِسَاءَةً حَتَّى يَذِمَّهُمْ عَلَيْهَا، اللَّهُمَّ إِلَّا أَن يَكُونَ الشَّرْعَ هُوَ اَلَّذِي أَمَرَهُ بِذِمِّهِمْ أَوْ مَعَاقِبَتِهِمْ، فَيَفْعَلُ حِينَئِذٍ مَا أَمَرَهُ الشَّرْعُ بِهِ لِيَقُومُ بِوَظِيفَةِ التَّعَبُدِ فَقَطْ، وَهَذِهِ[180] الْفَتْوَةُ هِيَ فَوْقَ الْمُسَالِمَةِ، وَمِنْهَا الشُّكْرُ وَهُوَ إِفْرَادُ الْقَلْبِ بِالثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَرُؤْيَةِ النِّعَمِ فِي طَي النِّقَمِ، وَالْفَوَائِدُ كَثِيرَةٌ، وَمَنْ أَرَادَهَا فَلْيَجْتَهِدُ فِي أَسْبَابِهَا، فَيَعْرِفُهَا بِالذَّوْقِ.

وَأَمَّا الْكَرَامَاتُ الظَّاهِرَةُ اَلَّتِي تَحْصَلُ ذاكِرُهَا عَلَى هَذَا الْوَجْهِ فَيْنبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَقْصُدَهَا بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ، وَمِنْهَا وَضْعُ الْبَرَكَةِ فِي الطَّعَامِ وَنَحْوُهُ حَتَّى يَكْثِرَ الْقَلِيلَ وَيَكْفِي الْيِسِيرَ، وَهَذَا مُشَاهِدَةٌ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى كَثِيرًا، وَمِنْهَا تَيَسِرُ دَنَانِيرَ وَدرَاهِمَ أَوْ كُلَّيْهِمَا أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا تَدْعُواْ إِلَيْهِ الْحَاجَّةِ، وَمِنْهَا طَيُ الْأَرْضِ وَالْمَشْيُ عَلَى الْمَاءِ وَالْإِخْبَارُ بِالْمُغَيْبَاتِ، وَكَرَامَاتُ هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ لَا تَنْحَصِرُ، وَهَذَا كُلُّهُ إِذَا كَانَ عِلْمَهُ وَذِكْرَهُ لَهَا اِمْتِثَالًا وَقِيَامًا بِالْمَعْبُودِيَةِ مِنْ غَيْرِ تَشَوَقِ لِهَذِهِ الْعَجُوبَاتِ، وَإِلَّا دَخَلَ عَلَيْهِ الشِّرْكُ الْخَفِي وَمَكُرُيَةِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، وَهَو لَا يَشْعَرُ، وَكَانَ مَحْذُلًا يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ، فَلَا يَحِلُّ لَهُ أَمْلَهُ لِحَجَبِهِ بِمَا قَصَدَ مِنَ الْحَظِّ وَالْأَجْرَةِ فِي الْأَخِرَةِ، وَاللَّهُ اَعْلَمُ.

**"وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ لَا رَبَّ غَيْرُهُ وَلَا مَعْبُودَ سِوَاهُ، فَنَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا وَأَحِبَّتَنَا عِنْدَ الْمَوْتِ نَاطِقِينَ بِكَلِمَةِ الشَّهَادَةِ عَالِمِينَ بِهَا، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ كُلَّمَا"** أَيْ عَدَّدَ مَا[181] **"ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الْغَافِلُونَ، وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ أَجْمَعِينَ وَعَنِ التَّابِعِينَ"** وَتَابِعِ التَّابِعِينَ **"لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَامٌ عَلَى"** جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَ**"الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ"**، اللَّهُمَّ صَلِ عَلَى سَيْدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ أَجْمَعِينَ، اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِنَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، الْإِحْيَاءَ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتَ.

Institute of Islamic-African Studies International

---

[180] هنا انتهى الورقة 56 في: ج.

[181] هنا انتهى الورقة 57 في: ج.

تَمَتْ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ عَوْنِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِكَاتِبِهِ وَمَالِكِهِ
وَجَمِيعِ أَهْلِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ
وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ
الْإِحْيَاءَ مَنْهُمْ
وَالْأَمْوَاتِ
آمِينَ
هـ[182]

SANKORE'
Institute of Islamic-African Studies International

[182] هنا انتهى الورقة 58 في: ج، وبعد انتهى الخط كتب الكاتب: "يَا كَيْكَتِجُ يَا كَيْكَتِجُ يَا كَيْكَتِجُ"، وهو التوسل بالملك موكل بحفظ الكتب والورقات، اسمه كَيْكَتِجُ.

# SANKORE'

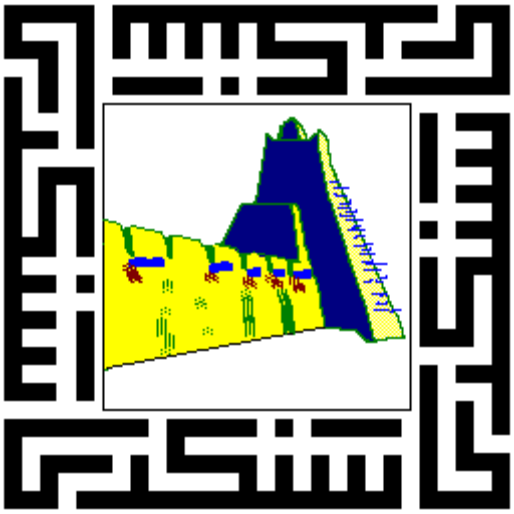

**Institute of Islamic-African Studies International**

SANKORE'
Institute of Islamic-African Studies International